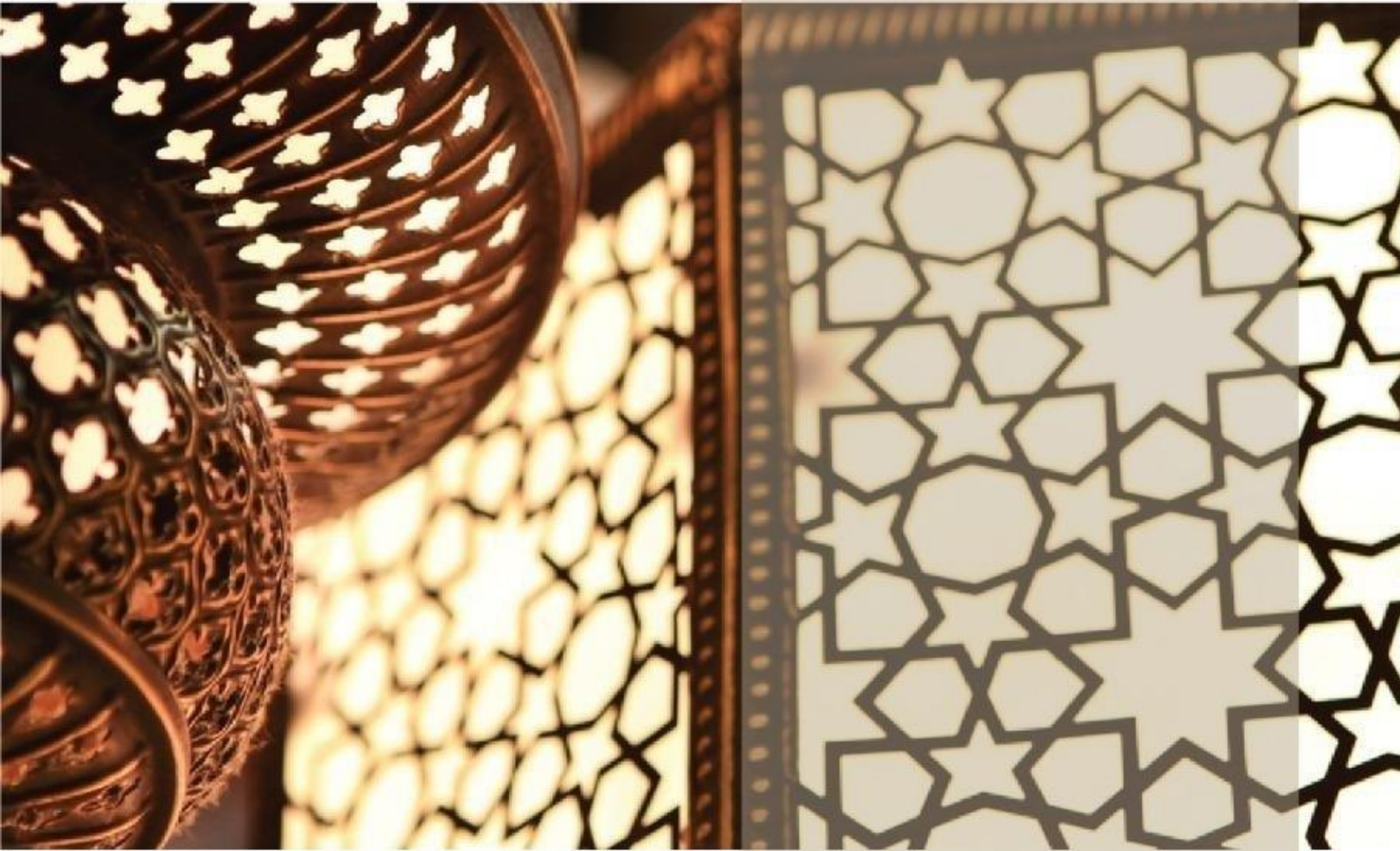




رؤية VISION
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA



مجلة

جامعة الملك خالد للعلوم الشرعية
والدراسات الإسلامية

علمية - دورية - محكمة

العدد : الثاني

المجلد: العشرون

التاريخ: ١٤٤٤هـ - ٢٠٢٣م

مجلة علمية - دورية - محكمة
تُعنى بنشر الأبحاث الشرعية
والدراسات الإسلامية
تصدر عن جامعة الملك خالد
أبها - المملكة العربية السعودية

المجلد (العشرون) العدد (الثاني)

١٤٤٤هـ - ٢٠٢٣م

رقم إيداع ١٤٢٤/٨١٤

بتاريخ ١١/٢/١٤٢٤هـ

الرقم الدولي المعياري (ردمك)

١٦٥٨-١١٨٠

الإشراف والتحرير

المشرف العام

أ.د. فالح بن رجاء الله السلمي

رئيس الجامعة

نائب المشرف العام

أ.د. حامد بن مجدوع القرني

وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

رئيس التحرير

أ.د. خالد بن محمد القرني

الهيئة الاستشارية

عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)

معالي الشيخ الأستاذ الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان

عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)

الشيخ الأستاذ الدكتور سعد الفخّان

عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)

الشيخ الدكتور قيس المبارك

عضو هيئة كبار علماء الأزهر

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم

أستاذ التفسير وعلومه

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور زاهر بن عواض الألمعي

أستاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل

أستاذ أصول الفقه

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور عياض بن نامي السلمي

أستاذ الثقافة الإسلامية

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور عبد الرحمن الزنيدي

أعضاء هيئة التحرير

رئيس التحرير

أ.د. خالد بن محمد القرني
أستاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة / جامعة الملك خالد.

١ أ.د. محمد بن علي القرني
أستاذ الأنظمة، وعميد كلية الشريعة وأصول الدين / جامعة الملك خالد.

٢ أ.د. محمد بن ظافر الشهري
أستاذ السنة وعلومها / جامعة الملك خالد.

٣ أ.د. جبريل بن محمد حسن البصيلي
عضو هيئة كبار العلماء، وأستاذ أصول الفقه / جامعة الملك خالد.

٤ أ.د. يحيى بن عبد الله البكري
أستاذ السنة وعلومها / جامعة الملك خالد.

٥ أ.د. كمال مولود جحيش
أستاذ المذاهب المعاصرة / جامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الإسلامية / الجزائر

٦ أ.د. منيرة بنت محمد الدوسري
أستاذ التفسير وعلوم القرآن / جامعة الإمام عبدالرحمن بن فيصل بالدمام.

٧ أ.د. عبد الرزاق مبروك بالعقروز
أستاذ الفلسفة / جامعة محمد لمين دباغين سطيف ٢ / الجزائر.

٨ أ.د. أحمد آل سعد الغامدي
أستاذ الفقه / جامعة الملك خالد.

٩ أ.د. عرفات أحمد مقبل السهيلي
أستاذ علم الأديان / جامعة تهز / اليمن

١٠ أ.د. عبد الحميد سيف أحمد الحسامي
أستاذ اللغة العربية وآدابها / جامعة الملك خالد

١١ د.محمد بن سالم الشغبيبي
الأستاذ المشارك بقسم الدراسات الإسلامية / جامعة الملك خالد.

رؤية المجلة:

ريادة إقليمية في نشر البحث العلمي وسعي للوصول لأفضل تصنيف عالمي في مجالات نشر البحوث.

رسالة المجلة:

إثراء الحركة العلمية بخدمة العلم الشرعي بفروعه المختلفة ، وإتاحة الفرصة للباحثين لنشر أبحاثهم فيها لتكون واجهة ثقافية مشرقة للجامعة.

قيم المجلة:

- ١ . الأمانة .
- ٢ . العدل .
- ٣ . الوسطية .
- ٤ . الإتقان .

أهداف المجلة:

- ١ . خدمة البحث العلمي الشرعي الدقيق وفق المنهج الصحيح .
- ٢ . معالجة المشكلات المعاصرة والقضايا المستجدة وفق الأصول الشرعية .
- ٣ . إثراء الحركة العلمية بالبحوث المتميزة بما يحقق رؤية الجامعة ورسالتها وأهدافها .
- ٤ . إيجاد وسيلة لنشر العلوم الشرعية تمكن الباحثين من نشر بحوثهم وفق منهج البحث العلمي .
- ٥ . التواصل العلمي والبحثي مع علماء الإسلام في كل مكان .
- ٦ . الاهتمام بتحقيق التراث الإسلامي ونشره .

عنوان المجلة:

مجلة جامعة الملك خالد للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية

أبها ص.ب: (٩٠١٠)

وتتم المراسلات باسم رئيس هيئة تحرير المجلة:

Email: almajallah@kku.edu.sa

الموقع الإلكتروني للمجلة

(<https://jisais.kku.edu.sa>)

قواعد النشر

أولاً - شروط النشر:

١. أن يتقيد البحث بالضوابط الشرعية والسياسات التعليمية والأنظمة المرعية للمملكة العربية السعودية.
٢. أن يتصف البحث بالأصالة والجدة.
٣. التقيد بقواعد البحث العلمي المتعارف عليها.
٤. يمكن للبحث أن يكون جزءاً من كتاب للباحث، أو مستقلاً من رسالة نال بها درجة علمية.
٥. إذا كان البحث قد سبق نشره في منافذ نشر أخرى فلا تتحمل المجلة أية تبعات قانونية حيال ذلك.
٦. ألا يزيد عدد كلمات البحث عن عشرة آلاف كلمة.
٧. يشتمل الملخص على: عنوان البحث، ومشكلة البحث، وأسئلته، والمنهج المتبع، وأهم النتائج.
٨. تشتمل مقدمة البحث على: عنوان الدراسة، ومشكلة البحث، أسئلته، والمنهج المتبع، والدراسات السابقة، والإضافة العلمية، ثم يذكر مخطط البحث وطريقة ترتيبه.

ثانياً - تعليمات النشر:

- يقدم الباحث عمله من خلال الإرسال على الموقع الخاص للمجلة:
(https://itsvc.kku.edu.sa/KKU_ScientificJournals/faces/login.xhtml) ، مدوناً بنظام (word) وفق الآتي:

- نوع الخط (Traditional Arabic).
- نمط المتن : (١٦)، والهوامش والمراجع : (١٢) والعناوين (١٨).
- يرفق مع البحث ما يأتي:
- ملخص باللغتين العربية والإنجليزية لا يزيد عن (٢٠٠) كلمة.
- إرفاق ما يثبت اعتماد ترجمة الملخص باللغة الإنجليزية من مركز متخصص، بحيث يكون الختم على ذات الترجمة في الـ pdf المرفق.
- ملخص السيرة الذاتية، يتضمن: (الاسم، الدرجة العلمية، التخصص الدقيق، العمل الحالي، أهم الإنجازات العلمية، عنوان المراسلة، والبريد الإلكتروني، رقم الهاتف).
- التزام التوثيق والإشارة إلى مصادر البحث وفق الطريقة الآتية:
- وضع هوامش كل صفحة في أسفلها؛ وتكون أرقام الحواشي بين قوسين.
- كتابة الآيات القرآنية وفق الرسم العثماني، معزوة في المتن؛ وتُحْمَل من خلال هذا الرابط: (<https://nashr.qurancomplex.gov.sa/site/>).
- يجب أن تكون بيانات المراجع الملحقة في آخر البحث كاملةً وغير مختصرة لكل مرجع، وأن يلتزم في كتابتها بأسلوب MLA.

ثالثاً - إجراءات التحكيم والنشر:

- تخضع جميع البحوث للتحكيم العلمي، وفق اللوائح والأنظمة والضوابط العلمية المتعارف عليها.
- ترتيب البحوث عند نشرها يخضع لاعتبارات فنية، والأصل في ذلك مراعاة الترتيب الزمني.
- تحتفظ المجلة بحقوقها في نشر البحث في العدد المناسب، أو إعادة نشره في أي صورة كانت.
- تعبر المواد المنشورة عن آراء كاتبها، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة.

محتويات العدد

١

[٥٢-٦]

قاعدة التصرف على الرعية منوط بالصلحة وتطبيقاتها في نظام البيئة
الجديد ولوائحه التنفيذية
د. مشعل بن عبد الله بن دجين السهلي (جامعة المجمعة)

٢

[٩٠-٥٣]

أقوال العلماء في حكم السعي الثاني للمتمتع
"جمعا ودراسة"
د. منصور بن حمد العيدي (جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل)

٣

[١٦٤-٩١]

تعريفات الفحول في تعريفات الأصول
لضياء الدين حامد بن يوسف بن حامد الباندرموي الرومي النقشبندی
الحنفي (ت ١١٧٢هـ) من بداءة (الكتاب)، إلى نهاية (باب الخاء المعجمة)،
د. عبد الله بن أحمد بن سعيد الشريف (جامعة بيشة)

٤

[٢٠٤-١٦٥]

انقضاء اتفاقية الامتياز التجاري في النظام السعودي والفقه الإسلامي
(دراسة مقارنة)
الباحث: محمد بن عثمان عتودي (جامعة الملك خالد)

٥

[٢٤٨-٢٠٥]

مهر المثل والحالات التي يثبت فيها
"دراسة فقهية مقارنة"
د. نايف بن مهدي بن أحمد آل حسين (جامعة نجران)

جغرافيا الفكر وقانون التسارع

يفتح كانط كتابه "الدين في حدود مجرد العقل" بقوله: "كل دين يعلن الحرب على العقل سيهزم"، ونحن نقول مع كانط: "كل اتجاه يعلن الحرب على العقل فقد وُلِدَ مهزوماً". وقد تأملتُ حال أحد الاتجاهات التي كانت سائدةً في صحراء تكلامكان في الصين، وكان هذا الاتجاه بقضه وقضيضه ضد العقل، ويبنى كلُّ أدبياته على هذا الأساس. وليس المقام مناسباً لشرح بعض النظريات العلمية التي تشير إلى تَصَحُّرِ مناطق في الدماغ بسبب الجغرافيا، أو الإشارة إلى بعض الأطروحات في علم الاجتماع التي تشير إلى العلاقة بين الطبيعة الجغرافية وضعف الإمكانيات العقلية، أو لشرح ما تذكره بعض الدراسات الميدانية حيال ضعف التحصيل لدى أبناء تلك المنطقة مقارنةً بآتراهم في المناطق الأخرى، كما لا يتسع المقام لشرح الأسباب المادية التي تقف خلف انتشار ذلك الاتجاه في فترة ما. لكن الذي يهمننا -نحن المشتغلين بجغرافيا الأفكار - أن نحلل هذه الظاهرة؛ للوقوف على أهم الأسباب التي تقف خلف انحسار هذا الفكر، ثم الربط بين هذه الأسباب والسنن الكونية التي لا تحابي أحداً.

ومع أن مثل هذه المدرسة تولد -كما قلنا سابقاً - خداجاً، وتحمل في طياتها بذور موتها؛ إلا أن السبب الرئيس الذي يقف خلف انهيار هذا الفكر سريعاً، وعدم قدرته على الصمود بمجرد تغير المعطيات هو: عداؤه للعقل.

وأنت إذا أمعنت النظر وأنعمته ستجد -عند التحقيق- أتباع هذا الاتجاه اليوم حاملي معاول هدمه، والمساهمين في اجتثاثه أبلغ مما يفعله المخالفون. بل إنك إذا شئت عينةً على "التسارع الفيزيائي" وعلاقته بالبُنى الاجتماعية لم تجد أفضل من هذا المثال، حتى إنه يصلح أنموذجاً للحالة التي يجتمع فيها أنواع التسارع "الحطِّي" و "الزاوي" و "المركزي". وأنت إذا عمقت التحليل ستدرك - من خلال قانون التسارع الذي ينص على أن مُعدَّل التسارع يساوي التغير في السرعة مقسوماً على التغير في الزمن - لماذا مثل هذا الاتجاه آيلٌ للانحيار بمجرد دخول التغيرات الزمكانية ضمن المعادلة، وستعلم صحة ما يقرره القانون الثاني لدى نيوتن وهو الثالث من قوانين التسارع

بخصوص الكتلة، وأنها تتناسب عكسياً معه؛ مما يؤكد لك أن الكتلة الكبيرة المتوهمة لهذا الاتجاه كانت مجرد نمر من ورق.

والذي يعيننا هنا - من زاوية علم فلسفة الاجتماع - ومن جهة الموقف من العقل: الإشارة إلى أن أتباع هذا الاتجاه عندما أصبح التسارع نحو الانهيار ظاهراً لكل ذي عينين - انقسموا إلى ثلاث فئات:

الفئة الأولى: فئة المتفعين الذين كانوا مع هذا الاتجاه عندما كانت له الغلبة، وما إن بدأت السفينة في الغرق حتى قرروا القفز منها، والانتقال إلى سفينة أخرى، دون أدنى محاولة للإنقاذ. وهذه الفئة هي أكثر أتباع مثل هذا المذهب دائماً، وهم في كل عصر ومصر قذى العيون وحمى الأرواح وسقم القلوب يُضيقون الطرقات ويُغلقون الأسعار؛ إلا أن لهذا الفريق حسنة؛ فهو يسهم في تقوية التسارع بما يصل إلى الـ ١٠٪؛ وذلك أن تأثيره وإن كان لا تعلق له بحركة الفكر، إلا أنه متعلق بحجم الكتلة في نظر الرائي، وهو معيار مهم لدى جماهير المقلدة الذين ديدنهم وهجيراهم السير وراء الأكثر ولو كانت كثرة متوهمة.

الفئة الثانية: فئة المقلدة ظاهراً وباطناً، تلك الفئة التي هي مجرد قيعان لا تُمسك ماءً ولا تُنبئ كلاً، وهي الفئة التي بقيت مخلصاً للأساس الذي قام عليه هذا الاتجاه، وهو عداء العقل، فتعلن هذا بصراحة، وترى أن الإدارة في هذا المقام نوع من أنواع النفاق، وأن تغيير الخطاب ابتداءً وتنكّب لمسالك السلف المتقدمين. وهذه الفئة تصل مساهمتها في التسارع نحو الانهيار نسبة الـ ٢٠٪؛ إذ يُفسدون على أتباع الفئة الثالثة محاولاتهم "إخفاء التناج القديم وإعادة إنتاجه بما يوافق المرحلة"، ويسهمون في توسيع الهوة بين أتباع هذا الاتجاه وإضعاف بنيته من الداخل، كما يسهمون في مضاعفة الخصوم؛ لكون هذه المدرسة ضد حركة التاريخ وفطرة الإنسان، ولتأثيرها السلبي في السلم المجتمعي، وإحداثها القطيعة والعداوة بين فئات المجتمع عند وجود التنوع الفكري والثقافي؛ الأمر الذي يضاعف الزخم باتجاه انكشاف حقيقة هذا الاتجاه للمشغلين بالعلم ولعموم الناس.

الفئة الثالثة: فئة المقلدة باطناً واللابسة ثوب الاجتهاد ظاهراً. وهذه الفئة تحاول تغيير الخطاب بما يناسب المرحلة من خلال انتهاج التقيّة وتسويغها للأتباع في اللقاءات الخاصة، فتبني -ظاهراً- دراسة العلوم العقلية، والاشتغال بالدرس الفلسفي، وتجهد في ادعاء الانتساب إلى العلماء الذين

كان لهم قبل مئات السنين نتائج يجمع بين العقل والنقل. فهي تلبس ثوب الظهور بمظهر من لا يحارب التفكير، بل يصرح بأن الاتجاه الذي ينتمي إليه هو أولى الناس بالعقل؛ كما يحاول عبثاً تفسير النصوص المشابهة في أدبيات مُقلّديه بما لا يتعارض مع مقتضيات العقول وخطاب المرحلة، بله بما يدعم العقل ويدعو إلى التفكير، وتراه يحاول جاهداً الإعراض عن النصوص المحكمة في مؤلفات شيوخه التي: تحارب أعمال العقل صراحةً وتربطه بكل نقيصة وابتداع وتغيير للدين، كما يؤكد أن المخالفين لهم لم يفهموا نصوص شيوخ المذهب. وهذه الفئة مهما حاولت أن تظهر باللباس الجديد إلا إنها في كل مناسبة لابد وأن يظهر منها في لحن القول ما يفسد عليها كثيراً من أهدافها؛ فتجد ممثليها في كل مقام لا يألون جهداً في التزهيد من التفكير وإعمال العقل، لكن تارةً تحت مسمى "الاتباع"، وتارةً تحت مسمى "التسليم"، وأخرى تحت غطاء "ذم الرأي"، في محاولة لإيجاد مستند "عقلية التقليد" وهرمونات "العبودية الفكرية". كما تراهم لا يدّخرون جهداً في النيل من العلماء المخالفين لطريقتهم وإظهارهم بمظهر البدعة تارةً وبتميع الدين تارةً بل واتهام ديانتهم تارةً أخرى، في الوقت الذي يُقدّمون أنفسهم على أنهم حُماة الدين ومُلاك الحقيقة المطلقة والفرقة الناجية والطائفة المنصورة. وهذا الاتجاه تصل مساهمته في تسارع مدرسته نحو الانهيار إلى ٧٠٪؛ إذ يُخرج من صفوف هذا المسار أصناف:

- صنف يكتشف الحقيقة - بسبب اطلاعه متأخراً على العلوم العقلية ونتائج الأقدمين - فينقلب على هذا الاتجاه، ويكشف عوارّه من الداخل.
- وصنفٌ يجمع في خطابه المتناقضات؛ لكون هذا المذهب مما لا يمكن معه الإصلاح ولا القبول إلا على طريقة النصارى في أطراح العقل؛ فيضحك عليه كثيراً من أتباع مذهبه فينقلبون عليه وتكون النتيجة عكس ما أراد، كما يُضحك عليه عقلاء الاتجاهات الأخرى؛ فيوظفون تناقضاته في المزيد من "تسارع" انهيار مذهبه نحو الهاوية.
- وصنف يتحول إلى كيل السباب والشتائم للمخالفين بعد أن فشلت كل محاولاته في جمع المتناقضات وبعد أن بان له اتساع الخرق على الراقع، في صورة سادية مازوخية تمارس جلد الذات من خلال توهم إيلاهم الآخرين؛ فيصبح مثلاً رائعاً لكل الذين يقولون لأتباعهم: انظروا حقيقة هذا الاتجاه الذي وُلِدَ ميتاً ووُجِدَ معدوماً.

- وصنف ينكفى على ذاته، في محاولة للهروب من غرق السفينة بالالتجاء إلى إحدى غرفها؛ فيُقَدِّم حركة الفكرِ والمشتغلين بالفلسفة الاجتماعية أنموذجاً مهماً لصحة ما قررناه من أن كلَّ اتجاهٍ يقوم على محاربة العقل لا يمكن له الصمود طويلاً.

ولك أن تعجب غاية العجب عندما ترى هذه الفئة مشغلةً بنقد إخوانهم بحجة الحفاظ على صفاء العقيدة فإذا رأوا فكرة بحثٍ أو رسالة علمية في نقد الفلسفات الغربية رأيت أحدهم يتمايل تمايل المجذوب في حلقة تصوفٍ تدور عيناه كالذي يُغشى عليه من الموت. ولولا أننا لا نجيز الحديث عن الأفعال الإلهية بمجرد القرائن؛ لقلنا إنَّ هذه الفئة إنما خُلقت للاعتبار وحمد الله على العافية وقيام العلماء بعبودية الجهاد لأهل الجهل. وتَعْظُم المصيبةُ عندما يتقدم اسم أحدهم حرفُ الدال، الأمر الذي تُسهم فيه كثيرٌ من الأقسام العلمية اليوم والله المستعان. وما ضُيِّعت الأمانةُ إلا وظهرت هذه الفئة ابتلاءً لأهل العلم.

ولو أنَّ أهل العلم صانوه صانهم ولو عَظَّموه في النفوسِ لُعْظَمَا

يبقى أن يُقال بأنَّ الحكومة الصينية اليوم تحاول جاهدةً في الحدِّ من زحف صحراء تكلامكان من خلال الزراعة الكثيفة لمساحاتٍ شاسعة؛ لكون هذه الصحراء تُصنَّف ضمن المناطق المدمرة للبيئة؛ حتى باتت تُسمَّى ببحر الموت. ومع أنَّ هذه الصحراء تتمتع بالكثير من الآثار التاريخية والمومياوات؛ إلا أننا لا ننصح بالاقتراب منها لأنها طاردةٌ للحياة الإنسانية.

والله من وراء القصد

وصلى الله وسلم على نبينا محمد الصادق الأمين

رئيس التحرير

أ. د. خالد بن محمد القرني

تَعْرِيفَاتُ الْفُحُولِ فِي تَعْرِيفَاتِ الْأُصُولِ
لضياء الدين حامد بن يوسف بن حامد الباندرموي الرومي
النقشبندي الحنفي (ت ١١٧٢هـ) من بداءة (الكتاب)، إلى نهاية (باب
الخاء المعجمة)، دراسة وتحقيقاً.

إعداد

د. عبد الله بن أحمد بن سعيد الشريف

أستاذ أصول الفقه المشارك - قسم الدراسات الإسلامية

كلية العلوم والآداب - جامعة بيشة

ملخص البحث

يتحدّث البحث عن تحقيق مخطوط بعنوان: "تَعْرِيفَاتُ الْفُحُولِ فِي تَعْرِيفَاتِ الْأُصُولِ"، لضيء الدين حامد بن يوسف بن حامد الباندرموي الرومي النقشبندي الحنفي، المتوفى سنة (١١٧٢هـ) رَحِمَهُ اللهُ، من بَدَاءَةِ (الكتاب)، إلى نهاية (باب الخاء المعجمة)، وموضوعه في تعريفات مصطلحات أصولية.

وقد قَسِّمَت هذا البحث إلى قسمين:

القسم الأول: في دِرَاسَةِ الْمُؤَلَّفِ وَالْكِتَابِ.

القسم الثاني: في دِرَاسَةِ وَتَحْقِيقِ النَّصِّ، وفق المنهج المحدّد والمُتَّبَع في كتابة الأبحاث والرسائل العلمية.

أبرز نتائج هذا البحث: أنّ هذا الكتاب له أهمية كبيرة في فنّ المصطلحات الأصولية؛ خاصة أنّه جَمَعَ أغلب المصطلحات الأصولية في المذهب الحنفي في كتابٍ واحد، وأنّ المصنّف رَحِمَهُ اللهُ اعتمد في تصنيفه لهذا الكتاب على سبعة كتب ذكرها في مقدمته، ولم يخرج عنها إلّا نادراً، وهي من أشهر الكتب في المذهب الحنفي، وأكثر هذه الكتب قرأها المصنّف على مشايخه وأخذ الإجازة عليها، وأنّ تعريف المصطلح الواحد من أكثر من كتاب من الكتب التي اعتمد عليها المصنّف متشابهة إلى حدّ كبير.

كلمات مفتاحية: تعريفات - الفحول - النقشبندي - مصطلحات - الأصول.



Abstract

The research focused on the investigation of a manuscript titled: **Ta‘rīfāt Al-Fuḥūl fī Ta‘rīfāt Al-Ūṣūl**,

Al- - - -

(1172 AH), From the Beginning of (the Book) Till the End of (the Chapter

-

I have divided the research into two parts:

The First Part: On the study of the author and the book.

The Second Part: On the study and investigation of the manuscript, based on the extant approach in scientific researches and dissertations

The most significant findings of the research include: That this book is of great significance in the art of terminologies of the Science of U most especially that it compiled most of those terminologies based on the

the preparation of this books as mentioned in the introduction, and he rarely refer to other than them, and they are among the most popular books in the

terminology from more than one book among the books relied upon by the author look similar to a large extent.

Keywords: - Al- - - Al-Naqshbandi -Terms Al- .



مُقَدِّمَةٌ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى الْمُبْعُوْثِ رَحْمَةً
لِلْعَالَمِينَ مُحَمَّدًا الْأَمِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ. أمَّا بعد:

فَإِنَّ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﷻ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ أَنْ مَنَّ عَلَيْهَا بِعُلَمَاءٍ أَفْذَاذٍ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، صَنَّفُوا
العديد من الكتب في شتى الفنون، ومن هذا المنطلق رأيت أن تراث العلماء قديمًا يحتاج إلى
إبراز وعناية؛ من خلال تحقيق ودراسة كتبهم وإبرازها؛ لتكون نبراسًا لطلاب العلم، وقد وقع
اختياري على مخطوط بعنوان: "تعريفات الفحول في تعريفات الأصول"، لضيء الدين حامد
بن يوسف بن حامد الباندرموي الرومي النقشبندي الحنفي، المتوفى سنة (١١٧٢هـ)، وقد
قُسِّمَ هذا المخطوط إلى أربعة أقسام:

القسم الأول: وهو ما وقع اختياري عليه، وهو من: بداءة الكتاب، إلى: نهاية باب الخاء
المعجمة.

القسم الثاني: للدكتورة خلود بنت محمد العصيمي، أستاذ أصول الفقه المشارك بجامعة
الطائف، وقامت بالتحقيق من: بداءة باب الدال المهملة، إلى: نهاية باب الظاء المعجمة.

القسم الثالث: للدكتور سالم بن تركي الشهراني، أستاذ أصول الفقه المساعد بجامعة
بيشة، وقام بالتحقيق من: بداءة باب العين المهملة، إلى: نهاية فصل الراء بعد الميم.

القسم الرابع: للدكتور فهد بن محمد القحطاني، أستاذ أصول الفقه المساعد بجامعة
الملك خالد، وقام بالتحقيق من: بداءة فصل السين المعجمة بعد الميم، إلى: نهاية المخطوط.

وقد اخترت هذا الموضوع لأسباب أوجزها في الآتي:

١. كون هذا المخطوط من المخطوطات النادرة التي لم تُحقق بعد.
٢. الرغبة في إحياء التراث الإسلامي العظيم، ليستفيد منه الباحثون؛ لأنهم في أمس الحاجة
إلى المراجع الأصيلة.
٣. أن هذا المخطوط تكلم عن تعريفات ومصطلحات أصولية؛ ويُعدُّ من الكتب القلائل
التي اعتنت بهذا الفن؛ خاصة في المذهب الحنفي.

٤. اعتماد المؤلف ﷺ على كثير من المصادر الأصيلة في الأصول، كمتن المنار للنسفي وشروحه، والتنقيح لصدر الشريعة وغيرها.

٥. قيمة المخطوط العلمية، شكلاً وموضوعاً، فهو غزير في مادته، حسنٌ في ترتيبه، شامل لكثيرٍ من المصطلحات الأصولية.

الدراسات السابقة:

من خلال البحث والتدقيق، ومراسلة مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، والبحث في المواقع الالكترونية؛ لم أقف على دراسة حققت هذا المخطوط حتى الآن.

حدود البحث:

حدود البحث في تحقيق المخطوط: من بدء (الكتاب)، إلى نهاية (باب الخاء المعجمة)، ويقع في (٢١) لوحة.

منهج في البحث:

يتلخص في القضايا المعروفة والمتبعة في تحقيق المخطوطات، وهي تدور على ما يلي:

١. نسخ الجزء المراد تحقيقه حسب القواعد الإملائية، مع مراعاة علامات الترقيم، وضبط ما يحتاج إلى ضبط.

٢. ما جزم بخطئه في المخطوط فإني أجتهد في تصويبه من الكتب التي اعتمد عليها المؤلف في تأليفه لهذا المخطوط، وأضعه بين معقوفين هكذا []، مبيناً الخطأ في الهامش.

٣. وضع الكلمات المطموسة بين معقوفين هكذا []، والرجوع إلى الكتب التي اعتمد عليها المؤلف في تأليفه لهذا المخطوط؛ لمعرفة تلك الكلمات وإثباتها في المتن.

٤. وضع خط مائل هكذا (/) للدلالة على نهاية اللوحة من المخطوط مع الإشارة إلى رقم اللوحة في الهامش؛ علماً بأنني رمزت إلى الوجه الأيمن من اللوحة بـ (أ) والوجه الأيسر بـ (ب).

٥. كتابة الآيات القرآنية بالرسم العثماني، ثم عزوها إلى سورها، مع بيان رقم الآية.

٦. تخريج الأحاديث النبوية الشريفة من مصادرها، فإن كانت في الصحيحين أو في أحدهما اكتفيت بتخريجه منهما؛ وإلا فمن مصادره الأخرى.
٧. عزو نصوص العلماء وآرائهم لكتبهم مباشرة؛ إلا إذا تعذر ذلك.
٨. لم أشرح الكلمات الغريبة والمصطلحات العلمية؛ مكتفياً بما ذكره المؤلف من مصطلحات.
٩. الترجمة للأعلام الوارد ذكرهم في المخطوط ترجمة موجزة؛ ما عدا ما ورد ذكرهم في سلسلة إجازات المؤلف العلمية؛ لكثرتهم؛ وحتى لا أثقل الحواشي بترجمتهم.
١٠. التعريف بالفرق والأماكن الوارد ذكرها في المخطوط.

خطة البحث:

يتكون هذا البحث من مقدمة، وقسمين، وخاتمة، وفهارس فنية:

- المقدمة: تشتمل على ما يلي: أهمية الموضوع وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، وحدود البحث، والمنهج المتبع في التحقيق، وخطة البحث.
- القسم الأول: في دراسة المؤلف والكتاب: ويشتمل هذا القسم على مبحثين:
- المبحث الأول: ترجمة موجزة للمصنف، وتحتة ثلاثة مطالب:
- المطلب الأول: اسمه ونسبه، ولقبه، ومولده، ونشأته.
- المطلب الثاني: شيوخه، وثناء العلماء عليه.
- المطلب الثالث: أهم مؤلفاته، ووفاته.
- المبحث الثاني: التعريف بكتاب: (تعريفات الفحول في تعريفات الأصول)، وتحتة خمسة مطالب:

- المطلب الأول: تحقيق اسم الكتاب، وإثبات نسبته للمؤلف.
- المطلب الثاني: مصادر الكتاب.
- المطلب الثالث: منهج المؤلف في الكتاب.
- المطلب الرابع: قيمة الكتاب العلمية.

المطلب الخامس: وصف نسخة المخطوط، ونماذج منها.

القسم الثاني: تحقيق المخطوط، من بدء (الكتاب) إلى نهاية (باب الخاء المعجمة)، ويقع في (٢١) لوحة تقريباً.

الخاتمة، وأهم نتائج البحث.

فهرس المصادر والمراجع.

هذا وأسأل الله تعالى التوفيق والسداد في القول والعمل، وأن يتجاوز ويعفو عن النقص والتقصير والخلل، وصلى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.



القسم الأول

في دراسة المؤلف والكتاب

المبحث الأول: ترجمة موجزة للمصنف.

المطلب الأول: اسمه ونسبه، ولقبه، ومولده، ونشأته

اسمه ونسبه: حامد بن يوسف بن حامد بن أمر الله بن عبد المؤمن بن محمود الباندرموي، الرومي، النقشبندي، الحنفي^(١).
وقيل: الباندرمه وي^(٢).
والصحيح: الباندرموي؛ لأنَّ المصنف رَحِمَهُ اللهُ أثبت اسمه في نهاية كتابه؛ حيث قال: "...، تأليف معترف الفنون تزيل الشكوك والظنون: السيد حامد بن الشيخ يوسف الباندرموي^(٣)".
لقبه: لُقِّبَ بضياء الدين^(٤).
مولده: ولد رَحِمَهُ اللهُ بالأستانة سنة (١١١١هـ)^(٥).

نشأته: نشأ وتعلَّم بالأستانة، ثمَّ سافر إلى سوريا ومصر وأخذ من علمائها، ثمَّ سافر إلى بلاد الحرمين وسكن المدينة المنورة^(٦).



-
- (١) يُنظر: باشا، إسماعيل، هدية العارفين، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ط)، (د.ت). (١/ ٢٦٠). باشا، إسماعيل، إيضاح المكنون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ط)، (د.ت). (١/ ٣١٧، ٣٥٦)، (٢/ ١١٣). كحالة، عمر، معجم المؤلفين، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ. (٣/ ٥٢٣). الزركلي، خير الدين، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الخامسة عشر، ٢٠٠٢م. (٢/ ١٦٣).
- (٢) يُنظر: باشا، إسماعيل، هدية العارفين (١/ ٢٦٠). باشا، إسماعيل، إيضاح المكنون (١/ ٣١٧، ٣٥٦)، (٢/ ١١٣). كحالة، عمر، معجم المؤلفين (٣/ ٥٢٣).
- (٣) نهاية اللوحة: (٥٦/ ب).
- (٤) يُنظر: باشا، إسماعيل، هدية العارفين (١/ ٢٦٠). باشا، إسماعيل، إيضاح المكنون (١/ ٣٥٦). الزركلي، خير الدين، الأعلام (٢/ ١٦٣).
- (٥) يُنظر: باشا، إسماعيل، هدية العارفين (١/ ٢٦٠). الزركلي، خير الدين، الأعلام (٢/ ١٦٣).
- (٦) يُنظر المراجع السابقة.

المطلب الثاني

شيوخه، وثناء العلماء عليه

شيوخه: لم تذكر كتب التراجم التي ترجمت له أحداً من شيوخه؛ ولكنه رَحِمَهُ اللهُ ذكرهم في مُقَدِّمَةِ تَأْلِيفِهِ لهذا الكتاب^(١)، وفي كتابه "جامع روايات الفهارس ولامع إجازات أهل المدارس"^(٢)، ومنهم:

١. الشيخ المولى محمد أفندي الأفكرماني، وقيل: الآق كرماني^(٣)، لم أعثر له على ترجمة؛ ولكن المؤلف ذكره في بداءة تحقيقه لهذا الكتاب وأنه أخذ عنه كتاب المنار للنسفي^(٤)، وقال عنه في كتابه: "جامع روايات الفهارس ولامع إجازات أهل المدارس": «علامة زمانه، ودراكة أوانه، المولى المعظم، والخبير المفخم، مفخر المدرسين العظام، وأشبه المؤلفين الكرام،...، محمد أفندي، الشهير بـ "آق كرماني"^(٥)»، وذكره المرادي في كتابه: "سلك الدرر في أعيان القرن الثامن عشر" أنه من شيوخ محمد المورلي القاضي^(٦).
٢. الشيخ محمد بن أحمد بن سعيد بن عقيلة الحنفي، ولد بمكة، مؤرخ، من المشتغلين بالحديث، له مؤلفات، منها: الفوائد الجليلة، ولسان الزمان، والمواهب الجزيلة في مرويات ابن عقيلة، توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة (١١٥٠هـ)^(٧).

(١) يُنظر: اللوحة: (٢/ب)، إلى اللوحة: (٨/أ).

(٢) الباندرموي، حامد بن يوسف، جامع روايات الفهارس ولامع إجازات أهل المدارس، دار الرسالة - القاهرة، تحقيق: عبد الله بن عبد العزيز الشبراوي، ط ١، ١٤٣٩هـ.

(٣) الباندرموي، حامد، جامع روايات الفهارس ولامع إجازات أهل المدارس (٣١٣).

(٤) اللوحة: (٢/ب).

(٥) الباندرموي، حامد، جامع روايات الفهارس ولامع إجازات أهل المدارس (٣١٣). المرادي، محمد بن خليل، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، دار الكتاب الإسلامي - القاهرة، (د.ط)، (د.ت). (٤/١٢٤).

(٦) المرادي، محمد، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر (٤/١٢٤).

(٧) يُنظر: باشا، إسماعيل، إيضاح المكنون (٢/١٠٦، ٣٥٢). الزركلي، خير الدين، الأعلام (٦/١٣).

٣. الشيخ عبد القادر بن عمر بن محمد بن هاشم الكيلاني الهندي، الشهير بـ "شاه كدا"، سمع منه المؤلف كتاب منار الأنوار^(١)، له مؤلفات، منها: أسرار الكتبان، وكشف الأسرار، توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة (١١٥٤هـ)^(٢).
٤. الشيخ محمد أفندي الأرميري، ذكر المؤلف أنه كان يُترجم له كتابه "تقريرات التزكية" إلى العربية^(٣)، له مؤلفات، منها: بدائع البرهان في علوم القرآن، توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة (١١٦٠هـ)^(٤).
٥. الشيخ محمد بن حسن بن هَمَّات زاده، الحنفي، تركماني الأصل، ولد بدمشق سنة (١٠٩١هـ)، ورحل إلى مكة، فجاور بها، ثم سافر إلى القسطنطينية، مُحَدَّث، مسند، أصولي، له مؤلفات، منها: تحفة الراوي في تخريج أحاديث البيضاوي، واصطلاحات المحدثين، وقلائد الدرر على نتيجة النظر في علم الأثر، توفي رَحِمَهُ اللهُ بمكة سنة (١١٧٥هـ)^(٥).
٦. الشيخ عمر أفندي البوقاري، لم أعر له على ترجمة؛ ولكن المؤلف ذكره في مقدمة كتابه هذا، فقال: «المولى المحقق عمر أفندي البوقاري رَحِمَهُ اللهُ، سمعنا بمقدار عشرة رجال، فسمعت من لفظه الشريف المعنى والتقرير اللطيف من ابن نجيم، وشرح عبد اللطيف مع إيقانٍ وتدقيق؛ حتى ختمنا بالتوفيق»^(٦).
٧. الشيخ علي العقدي البصير المصري: لم أعر له على ترجمة؛ ولكن المؤلف ذكره في بداءة تحقيقه لهذا الكتاب^(٧)، وذكره المرادي في كتابه: "سلك الدرر في أعيان القرن الثامن

(١) اللوحة: (٣/أ).

(٢) يُنظر: باشا، إسماعيل، إيضاح المكنون (١/٧٦)، كحالة، عمر، معجم المؤلفين (٢/١٩٣).

(٣) اللوحة: (٣/أ).

(٤) باشا، إسماعيل، إيضاح المكنون (١/١٧٠).

(٥) يُنظر: كحالة، عمر، معجم المؤلفين (٣/٢٤٠). الزركلي، خير الدين، الأعلام (٦/٩١).

(٦) اللوحة: (٣/ب).

(٧) اللوحة: (٣/ب).

عشر "أنه من شيوخ مصطفى التميمي، فقال: "وقرأ على السيد علي العقدي البصير المصري، من أول الكنز إلى كتاب الحجر، قراءة بحث وتحقيق"^(١).

٨. الشيخ محمد يكان، لم أعثر له على ترجمة؛ ولكن المؤلف ذكره في بداءة تحقيقه لهذا الكتاب؛ حيث قال: "وقد حضرت مجلس درس إمام أسكدار، وعلامة وقته في تلك الدار؛ أعني الشيخ محمد يكان، واعظ جامع والده سلطان، ومدرس جوامع ما ضاع الزمان، كان رحمته الله ابتداءً التوضيح مع التلويح مع الإخوان في سنة ١١٤٥، وقد تجاوز عشرًا بلا نقصان"^(٢)، وقال عنه في كتابه: "جامع روايات الفهارس ولامع إجازات أهل المدارس": "الشيخ محمد يكان، عليه رحمة المستعان، حصّل جميع العلوم العقلية والنقلية من أقربائه، بقية السلف، خير الخلف، علامة زمانه"^(٣).

٩. الشيخ أسعد أفندي بن علي عثمان زاده، لم أعثر له على ترجمة؛ ولكن المؤلف ذكر في بداءة تحقيقه لهذا الكتاب أنه حضر مجلس درسه^(٤)، وقال عنه في كتابه: "جامع روايات الفهارس ولامع إجازات أهل المدارس": "فيلسوف الزمان، حكماء الأوان، أستاذنا الفاضل ليس له وقت عاطل، أسعد أفندي، أخذ عنه: الجلال الدواني، وإثبات الواجب، والدرر وغيرها"^(٥).

ثناء العلماء عليه: كان رحمته الله من العلماء المشهود لهم بغزارة العلم في شتى العلوم والمعارف؛ ولذلك أثنى عليه عمر كحالة في كتابه (معجم المؤلفين)، فقال: "عالمٌ مُشارك في أنواع العلوم"^(٦).

وقال الزركلي: "فقيهٌ من علماء الحنفية"^(٧).

(١) المرادي، محمد، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر (٤/ ١٨٤).

(٢) اللوحة: (٥/ ب).

(٣) الباندرموي، حامد، جامع روايات الفهارس ولامع إجازات أهل المدارس (٣٥١).

(٤) اللوحة: (٧/ أ).

(٥) الباندرموي، حامد، جامع روايات الفهارس ولامع إجازات أهل المدارس (٣٥٣).

(٦) كحالة، عمر، معجم المؤلفين (٣/ ٥٢٣).

(٧) الزركلي، خير الدين، الأعلام (٢/ ١٦٣).

المطلب الثالث

أهم مؤلفاته ، ووفاته

أهم مؤلفاته: عاش رحمته الله حياة عامرة بالنتاج العلمي المتميز، وتفنن في تصنيفاته في شتى العلوم، يقول الزركلي: «له كتبٌ في الأصول والحديث والعقائد»^(١).

وفيما يأتي بيان بما وُجِدَ من مؤلفاته من خلال ما ذكره في هذا المخطوط، وبما وقفت عليه من مصادر ترجمته^(٢):

- (١) البدر التام في تخريج أحاديث شرعة الإسلام.
- (٢) تعريفات الفحول في تعريفات الأصول.
- (٣) التعريف في حدود التصريف^(٣).
- (٤) طنين المجلجات بتبيين المسلسلات في الحديث^(٤).
- (٥) تيجان فضائل الشهور.
- (٦) جامع روايات الفهارس ولامع قلوب أهل المدارس^(٥).
- (٧) درة التيجان والقلائس ورونق الوعاظ والمجالس.
- (٨) ذيل الصوامع النسم في جوامع الكلم.
- (٩) سيل العرم في جامع الكلم.
- (١٠) شريد المبنى سديد المعنى وصحيح المغنى.
- (١١) شمامة الحنوط في شمامة الحنوط في شامة من يلو ط.

(١) الزركلي، خير الدين، الأعلام (٢/ ١٦٣).

(٢) يُنظر: باشا، إسماعيل، هدية العارفين (١/ ٢٦٠). باشا، إسماعيل، إيضاح المكنون (١/ ٣١٧، ٣٥٦)، (٢/ ١١٣).

كحالة، عمر، معجم المؤلفين (٣/ ٥٢٣). الزركلي، خير الدين، الأعلام (٢/ ١٦٣).

(٣) وقد تفرّد بذكره المصنّف في: نهاية اللوحة (١/ ب) من هذا المخطوط.

(٤) قال إسماعيل باشا في كتابه إيضاح المكنون (٣/ ٣٥٦): ((وقد ملكت هذا الكتاب بخط المؤلف في مجلد))، وهذا الكتاب

مطبوعٌ محقّق، حقّقه: عبد الله بن عبد العزيز الشبراوي، وطُبِعَ في مطبعة دار الرسالة بالقاهرة.

(٥) قال إسماعيل باشا في كتابه هدية العارفين (١/ ٢٦٠): ((وفيه نوادر كثيرة ملكته بخطه))، وهذا الكتاب مطبوعٌ محقّق،

حقّقه: عبد الله بن عبد العزيز الشبراوي، وطُبِعَ عام (١٤٣٩ هـ)، في مطبعة دار الرسالة بالقاهرة.

١٢) شهود الصحو في حدود النحو^(١).

١٣) شهود الفرائض.

١٤) شهود كتاب في حدود علم الآداب^(٢).

١٥) صوامع النسم في جوامع الكلم.

١٦) عقود الدرر في حدود علم الأثر في الحديث^(٣).

١٧) عقود الفرائد في حدود العقائد^(٤).

١٨) عقود اللآلي.

١٩) مخلفات حكماء اليونان في معرفة الميزان^(٥).

٢٠) مهمات الكافي في العروض والقوافي^(٦).

وفاته: بعد أن أمضى الإمام ضياء الدين حامد بن يوسف الباندرموي عمره في طلب العلم وتعليمه، والإفادة والاستفادة العلمية وتأليف الكتب، انتقل إلى رحمة الله تعالى سنة (١١٧٢ هـ) بالمدينة المنورة^(٧)، وقيل بباندرمة^(٨).



(١) وهو بحثٌ منشور في مجلة كلية اللغة العربية بالمنصورة، العدد (٣١)، المجلد (٣) عام (٢٠١٢ م)، حققه عبد العزيز بن عاشور العبيدان.

(٢) وقد تفرّد بذكر هذا الكتاب الزركلي في كتابه الأعلام (١٦٣/٢).

(٣) وقد ذكره المصنّف في: نهاية اللوحة (٢/أ) من هذا المخطوط، وهو أوّل معجم لمصطلحات علوم الحديث، وهذا الكتاب مطبوعٌ محققٌ، حققه: حسين بن عكاشة، نشرته مكتبة الإمام البخاري بالقاهرة، وكانت طبعته الأولى عام (١٤٤٠ هـ).

(٤) وهذا الكتاب سمّاه الزركلي في كتابه الأعلام (١٦٣/٢): "عقود الفرائض في حدود العقائد".

(٥) وقد ذكره المصنّف في: نهاية اللوحة (١/ب) من هذا المخطوط.

(٦) وقد ذكره المصنّف في: اللوحة (٢/أ) من هذا المخطوط.

(٧) يُنظر: باشا، إسماعيل، هدية العارفين (١/٢٦٠). باشا، إسماعيل، إيضاح المكنون (١/٣٥٦). كحالة، عمر، معجم المؤلفين (٣/٥٢٣).

(٨) الزركلي، خير الدين، الأعلام (١٦٣/٢).

المبحث الثاني

التعريف بكتاب: (تعريفات الفحول في تعريفات الأصول)

المطلب الأول: تحقيق اسم الكتاب، وإثبات نسبته للمؤلف

تحقيق اسم الكتاب: اسم الكتاب (تعريفات الفحول في تعريفات الأصول)، وقد ذكره بهذا الاسم المصنّف رحمه الله في كتابه هذا؛ حيث قال: «فجملة التعريفات ثلاثمائة وسبعة وثلاثون، فبعد الجمع والتأليف سُمِّيت: بتعريفات الفحول في تعريفات الأصول»^(١)، وقال -أيضاً- في نهاية تأليفه لهذا الكتاب: «كما وصلنا علم اليقين؛ أوصل بنا ربنا عين اليقين، قد وقع الفراغ من تأليف هذا الكتاب، الموسوم: بتعريفات الفحول في تعريفات الأصول»^(٢).

وذكره باسم: (تعريفات الفحول في الأصول) كل من ترجم له^(٣).

إثبات نسبة الكتاب للمؤلف: نسبة كتاب (تعريفات الفحول في تعريفات الأصول) إلى ضياء الدين حامد بن يوسف بن حامد الباندرموي ثابتة، ولا يتطرق إليها الشك؛ إذ نسبه مُصَنِّفه إلى نفسه في نهاية تأليفه له؛ حيث قال: «وقع الفراغ من تأليف هذا الكتاب، الموسوم: بتعريفات الفحول في تعريفات الأصول، من يد العبد الفقير إلى الله الغني الواحد، السيد حامد بن الشيخ يوسف بن الشيخ حامد، يوم الأربعاء بين الصلاتين، بكذا وِسْمَ بلا شك ولا مين^(٤)، من يوم الثالث والعشرين من شعبان المُعَظَّم، ...، تَمَّ الكلام في سنة السبعين بعد المائة وألف على التعيين من هجرة سيد المرسلين صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين، آمين، سنة (١١٧٠)»^(٥)، وقد أشهد على كتابه هذا، فقال: «شهود كتاب حده علم الآداب، تأليف معترف الفنون تزيل

(١) نهاية اللوحة: (٩/أ).

(٢) اللوحة: (٥٥/ب)، (٥٦/أ).

(٣) يُنظر: باشا، إسماعيل، هدية العارفين (١/٢٦٠). كحالة، عمر، معجم المؤلفين (٣/٥٢٣). الزركلي، خير الدين، الأعلام (٢/١٦٣).

(٤) مَيَّن، أي: الكذب. الجوهرى، إسماعيل، الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، دار العلم للملايين، بيروت، تحقيق: أحمد عطّار، الطبعة الرابعة، ١٩٩٠م. (٦/٢٢١٠).

(٥) نهاية اللوحة: (٥٦/أ).

الشكوك والظنون: السيد حامد بن الشيخ يوسف الباندرموي، ثم الأسكداري الجلولي الحنفي عاملهما الله بلطفه الحنفي وكرمه الوفي، وشكر إليه سعيينا، ونشر جمعنا في سنة (١١٧١هـ)^(١).

كما نَسَبَهُ إليه كثيرٌ ممن ترجم له من العلماء المعبرين، ومنهم: إسماعيل باشا؛ حيث قال: «له: البدر التام في تخريج أحاديث شرعة الإسلام، تعريفات الفحول في الأصول»^(٢)، وعمر كحالة؛ حيث قال: «من تصانيفه: ...، تعريفات الفحول في الأصول»^(٣)، والزركلي؛ حيث قال: «له كتب في الأصول والحديث والعقائد، منها: ...، وتعريفات الفحول في الأصول»^(٤).



المطلب الثاني

مصادر الكتاب

اعتمد المصنف رحمته الله في تأليفه لهذا الكتاب على جملة من المصادر المعتمدة المعبرة، وقد ذكرها في بداءة

تأليفه^(٥)، وهي:

- (١) متن المنار: لأبي البركات حافظ الدين عبد الله بن أحمد النسفي (ت ٧١٠هـ)، وهو من المتون المهمة في المذهب الحنفي، تَمَيَّزَ بكثرة شروحه، فقد شرحه المصنف نفسه في كشف الأسرار، وتتابعت عليه الشروح منها: جامع الأسرار للكاكي، وشرح المنار لابن ملك، وإفاضة الأنوار للعلامة الدهلوي، وفتح الغفار لابن نجيم الحنفي، ونسمات الأسحار لابن عابدين وغيرها من الشروح.
- (٢) تنقيح الفصول في علم الأصول: للعلامة صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود المحبوبي البخاري (ت ٧٤٧هـ)، قال عنه مؤلفه (١/ ٤-٥): «فإن العبد المتوسل إلى الله تعالى بأقوى الذريعة عبيد الله بن مسعود بن تاج الشريعة، سعد جده وجد سعده، يقول: لَمَّا رَأَيْتُ فحول العلماء مكبين في كل عهد وزمان على مباحثة أصول الفقه، للشيخ الإمام مقتدى الأئمة العظام فخر الإسلام علي البزدوي بَوَّاهُ الله

(١) نهاية اللوحة: (٥٦/ ب).

(٢) باشا، إسماعيل، هدية العارفين (١/ ٢٦٠).

(٣) كحالة، عمر، معجم المؤلفين (٣/ ٥٢٣).

(٤) الزركلي، خير الدين، الأعلام (٢/ ١٦٣).

(٥) اللوحة: (٢/ ب).

تعالى دار السلام، وهو كتاب جليل الشأن، باهر البرهان، مركز كنوز معانيه في صخور عباراته، ومرموز غوامض نكته في دقائق إشاراته، ووجدت بعضهم طاعنين على ظواهر ألفاظه؛ لقصور نظرهم عن مواقع لحاظه؛ أردت تنقيحه وتنظيمه وحاولت تبين مراده وتفهيمة...».

(٣) شرح المنار: لابن ملك عبد اللطيف بن عبد العزيز بن فرشتا (ت ٨٠١هـ)، جاء في مقدمته (ص: ٣-٦): «يقول عبد اللطيف بن فرشتا، أوصلهما الله إلى جنته برشده، إن أرباب البطالة، وأصحاب الفطانة، من خلص أحبابي، ومختلس مآبي، قد قالوا إن كتاب المنار، ...، وكان له شروح رُفَال^(١) طوال، ينال من طالعها ملال كلال، نسألك أن تشرحه شرحاً على طريقة الحل، ...».

(٤) التعريفات: لعلي بن محمد بن علي الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، جاء في مقدمته (ص: ٩): «وبعد: فهذه تعريفاتٌ جمعتها، واصطلاحاتٌ أخذتها من كتب القوم، ورتبتها على حروف الهجاء من الألف والباء إلى الياء؛ تسهيلاً لتناولها للطالين، وتيسيراً لتعاطيها للراغبين، والله الهادي، وعليه اعتمادي، في مبدئي ومُعادي».

(٥) خلاصة الأفكار شرح مختصر المنار: لزين الدين قاسم بن قطلوبغا الحنفي (ت ٨٧٩هـ)، جاء في مقدمته (ص: ٤٧): «إن الفقير إلى رحمة ربه الغني قاسم الحنفي يقول: قد قرأ عليّ الجنب العالي، الفخري عثمان بن أغلبك الحلبي الحنفي "مختصر المنار في أصول الفقه"، للشيخ الإمام طاهر بن الحسن بن عمر بن حبيب الحلبي، فأملت عليه -أي شرحت المختصر- ما يُحِلُّ ألفاظه».

(٦) شرح منار الأنوار في أصول الفقه: لزين الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمود العيني الحنفي (ت ٨٩٣هـ)، جاء في مقدمته (ص: ٣): «أردت أن أُلخِّص عليه شرحاً، سالكاً طريق الاختصار، ومقتصراً على أيسر شيء يمكن عليه الاختصار؛ ليُغني حمله في الأسفار عن كثرة الأسفار، ويُعين بإيجاز ألفاظه، على سرعة الاختصار، فشرعت فيه، وبالله أستعين نعم المولى ونعم المعين».

(٧) فتح الغفار بشرح المنار، المعروف بـ "مشكاة الأنوار في أصول الفقه": لزين الدين بن إبراهيم بن محمد ابن نجيم الحنفي (ت ٩٧٠هـ)، جاء في مقدمته (٦/١): «فهذا شَرْحُ أَلْفَتِهِ على "المنار" في أصول الفقه،

(١) رَفَال: طَوِيل، يُقال: رَفَل في ثيابه يرفُل، إذا أطالها، والترفيل: التعظيم. الجوهري، إسماعيل، الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية (٤/ ١٧١١-١٧١٢).

شرعت فيه حين أقرأته بالجامع الأزهر درساً يدرس سنة خمس وستين وتسعمائة، يحل ألفاظه ويبيّن معانيه، معرضاً فيه عن التطويل والإسهاب، مقتصراً فيه غالباً على كلام جماعة من محققي المتأخرين من أصحابنا، ...، مبيناً للأصح المعتمد، مفصلاً عما هو التحقيق والأوجه.



المطلب الثالث

منهج المؤلف في الكتاب

لم يذكر الباندرموي رحمه الله المنهج الذي سار عليه في تأليف هذا الكتاب؛ سوى إنه ذكر الكتب التي اعتمد عليها في تأليف هذا الكتاب، وعدد التعريفات التي أخذها من تلك الكتب؛ حيث قال: «خلاصة الكلام: أني جمعت الحدود في هذا المقام من سبعة كتب بلا انهماز، أخذت من تعريفات سيد الشريف مائة وثلاثة وستين، والبواقي من كتب الأصول على اليقين، فجملة التعريفات ثلاثمائة وسبعة وثلاثون»^(١)؛ ولكن من خلال التّبع والاستقراء لموضوعات هذا الكتاب سأحاول أن أوجز منهجه في النقاط التالية:

أولاً: أنه يذكر المصطلح، ثم يُعرّفه من كتاب أو أكثر من الكتب السبعة التي اعتمد عليها؛ ولا يخرج عن ذلك إلا نادراً، كتعريفه للحرف عند ابن الحاجب، وتعريفه للاعتبار وجهالة الراوي والحرمة والخطر في اللوائح القدسية، وتعريفه للإجازة والخبر المرسل في التحرير.

ثانياً: لم يذكر تعريف أهل اللغة؛ إلا نادراً، كالإجماع، والاجتهاد، والاستحسان وغيرها.

ثالثاً: كان أحياناً يذكر التعريف، ويبين محترزاته، كتعريف الأمر، والحقيقة، والحيض.

رابعاً: كان حريصاً على عدم الإطالة.

خامساً: أنه استشهد ببعض الآيات والأحاديث؛ ولكنه لم يعزو الآيات، ولم يخرج الأحاديث.

سادساً: كان إذا قال: "كذا عرّفه السيد قدس سره"، أو: "وقال السيد السند"، أو: "وقال السيد"، أو:

"عرّفه السيد"، أو: "واختصر السيد"؛ فإنه يقصد: الشريف الجرجاني صاحب كتاب التعريفات.



(١) اللوحة: (٩/أ).

المطلب الرابع

قيمة الكتاب العلمية

هذا الكتاب له أهمية كبيرة، باعتباره جمع في كتاب واحد مصطلحات أصولية من كتب عدّة، وهو من الكتب القليلة التي اهتمت بهذا الفن.

ومما زاد القيمة العلمية لهذا الكتاب؛ اعتماده على كتب لها قيمة علمية كبيرة، كمتن المنار للنسفي وشروحه، وكتاب التعريفات للجرجاني وغيرها.

وأكثر الكتب التي استفاد منها المؤلف في تأليفه لهذا الكتاب، كتاب التعريفات للجرجاني؛ حيث أخذ نصف تعريفات هذا الكتاب منه، قال رحمه الله: «خلاصة الكلام: أني جمعت الحدود في هذا المقام من سبعة كتب بلا انهماز، أخذت من تعريفات سيد الشريف مائة وثلاثة وستين، والبواقي من كتب الأصول على اليقين، فجعلتها التعريفات ثلاثمائة وسبعة وثلاثون»^(١).

وسيكون هذا الكتاب -إن شاء الله- أحد المراجع المعتمدة والموثوقة في هذا الفن؛ خاصة في المذهب الحنفي.

ومن سمات هذا الكتاب وقيّمته العلمية امتيازُه بالاختصار، وبدقة العبارة، وحسن الترتيب.



المطلب الخامس

وصف نسخة المخطوط، ونماذج منها

بعد البحث في فهارس مخطوطات كثير من المكتبات، تمكنت من الحصول على نسخة خطيّة لهذا الكتاب، والنسخة هذه موجودة في دار الكتب الوطنية بتونس، ورقمها (٢١٤٨).

تاريخ النسخ: سنة (١١٧٠هـ)، وهذه نسخة المؤلف ومكتوبة بخط يده، وقد ذكر ذلك في نهاية تأليفه لهذا الكتاب؛ حيث قال: «وختمت بذلك متبركاً بلفظ اليقين، متفائلاً بالحثم عند آيتي اليقين، كما وصلنا علم اليقين؛ أوصل بنا ربنا عين اليقين، قد وقع الفراغ من تأليف هذا الكتاب، الموسوم: بتعريفات الفحول في تعريفات الأصول، من يد العبد الفقير إلى الله الغني الواحد، السيد حامد بن الشيخ يوسف بن الشيخ حامد،

(١) اللوحة: (٩/أ).

يوم الأربعاء بين الصلاتين، بكذا وُسْمَ بلا شك ولا مَين، من يوم الثالث والعشرين من شعبان المُعَظَم، ...،
تَمَّ الكلام في سنة السبعين بعد المائة وألف على التعيين من هجرة سيد المرسلين صلى الله عليه وعلى آله
وأصحابه أجمعين، آمين، سنة (١١٧٠)»^(١).

عدد اللوحات: (٥٦) لوحة.

عدد الأسطر: (٢١) سطراً.

عدد كلمات كل سطر: من (٨) إلى (١٠) كلمات تقريباً.

نوع الخط: نسخ.

اسم الناسخ: الناسخ هو مؤلف الكتاب: حامد بن يوسف بن حامد الباندرموي.

الجزء المراد تحقيقه: من: بداءة الكتاب، إلى: نهاية اللوحة (٢١/أ)، باب الخاء المعجمة، ويقع في (٢١)

لوحة.

حالة النسخة: جيدة، كاملة، سليمة من الآفات، ليس فيها نقص، تتميز بوضوح الخط وجماله، فيها
طمس لبعض الكلمات، وأعتقد أنَّ السبب كتابة هذه الكلمات بلون غير اللون الأسود، ويوجد بها سَقَط،
وأعتقد أنَّ السبب في ذلك؛ إصابة المؤلف برمدٍ في عينيه، وتشتت ذهنه بسبب مرض زوجته وقد ذكر هذا في
كتابه^(٢)، وفيها بعض الأخطاء النحوية والإملائية، وفي ركن كل صفحة من الأسفل تعقيب تدل على ترتيب
الصفحات وتسلسلها.

وفي الصفحة التاسعة من النسخة ذكر فيها المؤلف: اسم الكتاب، وفي الصفحة ما قبل الأخيرة والأخيرة

ذكر المؤلف: اسم الكتاب، وأنه هو من كتبه بخط يده، وسنة النسخ، والشاهد على ذلك.

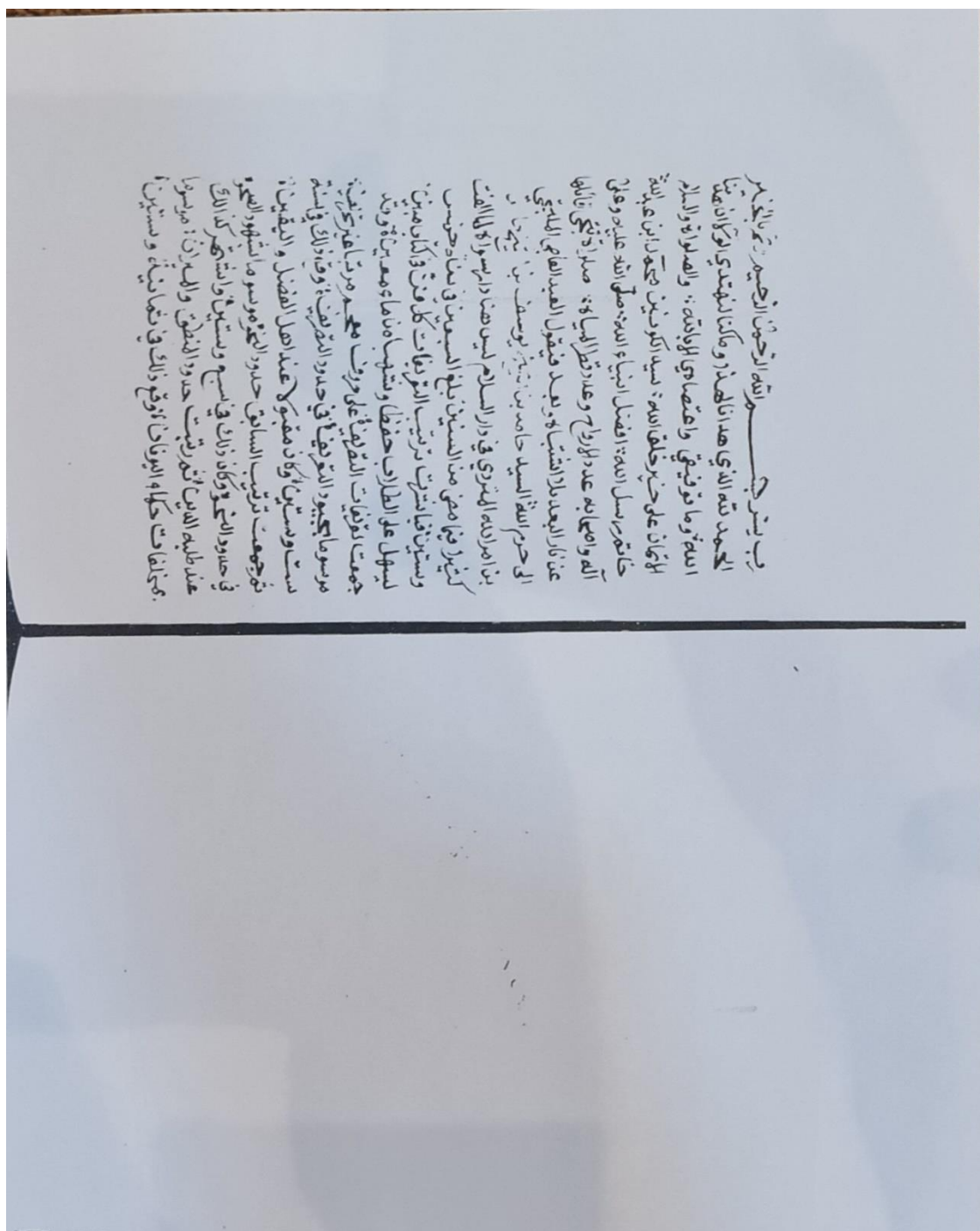


(١) اللوحة: (٥٥/ب)، (٥٦/أ).

(٢) اللوحة: (٢/أ)، (٥٦/أ).

نماذج من المخطوط

اللوحة الأولى: بداءة التحقيق

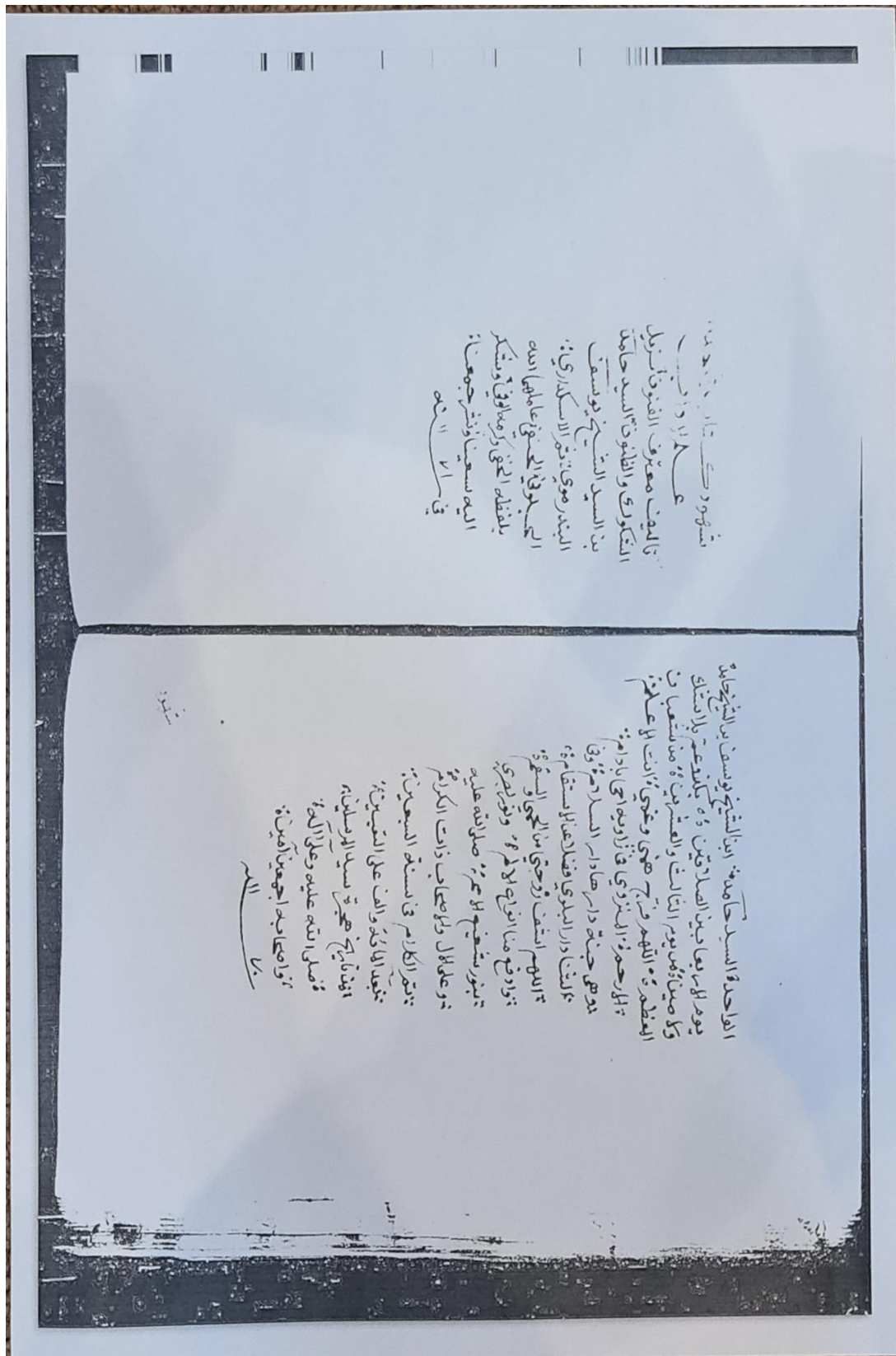


اللوحة التاسعة

بَدَاءَةُ حَرْفِ الْهَزَّةِ



اللوحة الأخيرة من المخطوط



القسم الثاني

في دراسة وتحقيق النص

مُقدِّمة الكتاب

رب يسر، بسم الله الرحمن الرحيم، وأتم بالخير

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، وما توفيقني واعتصامي إلا بالله، والصلاة والسلام الأتمان على خير خلق الله، سيد الكونين^(١) محمد بن عبد الله، خاتم رسل الله، أفضل أنبياء الله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه عدد الأرواح، وعدد قطر المياه، صلاة تُنجي قائلها عن نار البعد بلا اشتباه، وبعد: فيقول العبد العاصي الملتجئ إلى حرم الله^(٢): السيد حامد بن الشيخ يوسف بن الشيخ حامد بن أمر الله^(٣)، المتردي في دار السلام^(٤)، ليس هنا دار سواه، لما ألفت كثيراً فيما مضى من السنين، بلغ السبعين في سنه خمس وستين، فباشرت ترتيب التعريفات، كل فن في كتاب مُبين؛ ليسهل على الطلاب حفظاً ومتنبهاً من ماء معين، وقد جمعت تعريفات التعريف على حروف معجم مُرتباً غير تحريف موسوماً بـ "جيود التعريف في

(١) قوله: «سيد الكونين»: المقصود بالكونين: عالم الملائكة وعالم الإنس والجن، والمؤلف هنا يمدح ويثني على النبي ﷺ، ولا شك أن هذا من الغلو والتعظيم الذي نهانا عنه ﷺ؛ عن أبي نضرة، عن مطرف، قال: قال أبي: انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله ﷺ: فقلنا: أنت سيدنا، فقال: ((السيد الله تبارك وتعالى))، قلنا: وأفضلنا فضلاً وأعظمنا طولاً، فقال: ((قولوا بقولكم، أو بعض قولكم، ولا يستجرينكم الشيطان)). أخرجه: أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، في سننه، دار ابن حزم، بيروت، إعداد وتعليق: عزت عبيد الدعاس وعادل السيد، ط ١، ١٤١٨ هـ. (٥/ ١٠٠-١٠١) برقم (٤٨٠٦)، كتاب الأدب، باب في كراهية التماذج.

(٢) قوله: «الملتجئ إلى حرم الله»: الملتجئ: يُقال: لجأ إلى الشيء والمكان لجئاً ولجوءاً: لآذ إليه واعتصم به. شوقي ضيف، وآخرون، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولي - مصر، ط ٤، ١٤٢٥ هـ. (٨١٥). وهذه من الألفاظ الشريكة عند الصوفية، فلا يجوز الإلتجاء والاعتصام إلا بالله تعالى، وهذا ما عليه أهل السنة والجماعة.

(٣) قوله: «بن أمر الله»: بعد البحث الشديد لم أجد من سمى بهذا الاسم، ومن هنا قد يُراد بالتسمية بهذا الاسم معنىً صحيحاً، وقد يُراد به معنىً غير صحيح، كما هي بدع الصوفية؛ ولهذا الاحتمال يظهر أنه لا يجوز التسمية بهذا الاسم -والله أعلم-.

(٤) قوله: «المتردي في دار السلام»: المتردي، أي: الهالك. الزبيدي، محمد مرتضى، تاج العروس من جواهر القاموس، مطبعة الكويت الحكومية، الكويت، تحقيق: عبد الستار فراج، وآخرون، (د.ط)، ١٣٨٥ هـ. (٣٨/ ١٤٣). وهنا المؤلف: إمّا هالك في حب المدينة المنورة التي هي دار السلام، وإمّا أنه يُمنّي نفسه بأن تكون وفاته في المدينة المنورة دار السلام.

حدود التصريف"، وقع ذلك في سنة ست وستين، وكان مقبولاً عند أهل الفضل واليقين، ثم جمعت ترتيب السابق حدود النحو موسوماً بـ "شهود الصحو في حدود النحو"^(١)، وكان ذلك في سبع وستين، واشتهر كذلك عند طلبة الدين، ثم رُتبت حدود المنطق والميزان موسوماً بـ "مخلفات حكماء اليونان"، وقع ذلك في ثمانية وستين^(٢) من تاريخ هجرة سيد المرسلين، ثم رُتبت حدود أهل الأثر موسوماً بـ "عقود الدرر في علم الحديث أصول الحديث والأثر"^(٣)، وكان مقبولاً عند أهل النظر، وانتشر لدى الكبار؛ حتى حصّلوا كل صغير وكبير مستطراً، ثم عرض لي رَمَدٌ مانع النظر، منعني عن أخذ القلم خوفاً عن الخطر، مضى كذا مقدار سنتين لا أقدر المطالعة بلا شك ولا مَين، ثم تضرعت إلى الله ذي الجلال، وإلى جدي رسول الكبرياء معطي النوال^(٤)، فوهبت عيني إليه طلباً من نوره نور اليقين، فأحسن إلينا بلا شك ولا مَين، وأعطاني الدرويش^(٥) مبصراً يدفع التشويش حفظه تعالى عن المحاسبة والتفتيش، وناولني أستاذي أستاذ الزمان نجفاً يرى الرقيق ثخيناً، فلما حصلت هاتين شوق من قلبي ترتيب تعريفات علم العروض وبه يحصل إلى الله معروض، فباشرت مقدار أسبوع فبدأت غُرّة رجب، وختمت ليلة نصفه بلا تعب، موسوماً بـ "مُهَمَّات الكافي في معرفات علم العروض [والقوافي]"^(٦)، ثم باشرت ليلة نصفه إلى ترتيب تعريفات أصول الفقه، وكنت مشتاقاً لذلك بلا شبه، وختمت يوم الأحد ليلة الحادية والعشرين من شعبان المعظم، فأرجو من الله تعالى أن يجعل هذا الكتاب وجميع مؤلفاتي سبباً للخلاص عن نار البعد والعذاب الأليم، ويُيسّر انتشاره بين الطلبة؛ حتى ينفع في يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

(١) سبق التعريف بهذا الكتاب في: القسم الأول، المبحث الأول، المطلب الثالث.

(٢) نهاية اللوحة: (١/ ب).

(٣) سبق التعريف بهذا الكتاب في: القسم الأول، المبحث الأول، المطلب الثالث.

(٤) لا يجوز التضرع أو التوسل بالنبي ﷺ، وهذا ما عليه أهل السنة والجماعة. أبو العز، علي بن علي، شرح الطحاوية في العقيدة السلفية، مكتبة الرياض الحديثة - الرياض، تحقيق: أحمد محمد شاكر، (د.ط)، (د.ت). (١٨٣).

(٥) الدرويش: معناه عند الصوفية: الزاهد الجوّال. شوقي ضيف، وآخرون، المعجم الوسيط، (٢٨٠).

(٦) في المخطوط: (والقراي).

ومن سُنَنِ الْمُحَدِّثِينَ/ ^(١) الْعِظَامِ وَالْمُسْنَدِينَ الْكَرَامِ أَنْ يَذْكُرُوا أَسَاتِذَهُمْ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ مَتْنِيًّا إِلَى مُؤَلِّفِي الْكِتَابِ قَصْدًا بِذِكْرِهِمْ رَحْمَةً، وَعَدَمِ نَسْيَانِ أَسَامِي أَسَاتِذَتِهِمْ، إِذْ بَذَرَ الصَّالِحِينَ تَنْزِلَ الرَّحْمَةِ، مَعْنَاهُ صَحِيحٌ وَالتَّارِكُ فِيهِ بِخِيلٍ شَحِيحٌ، أَعَدَّ أَنِّي جَمَعْتُ هَذَا الْكِتَابَ مِنْ سَبْعَةِ كُتُبِ أَصُولِ الْفَقْهِ:

الأول: كتاب المنار، للعلامة الأخيار أبي البركات حافظ الدين عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي ^(٢).

الثاني: شرح المنار، للعلامة عبد اللطيف بن عبد العزيز بن فرشته ^(٣).

الثالث: شرح المنار، للعلامة الأبرار عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمود العيني الحنفي ^(٤).

الرابع: مشكاة الأنوار بشرح المنار، للعلامة زين الدين بن نجيم ^(٥).

(١) نهاية اللوحة: (٢/أ).

(٢) النسفي هو: أبو البركات حافظ الدين عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، نشأ في إيدج وعاش بها جُلَّ حياته، برع في الفقه وأصوله، وفي الحديث، والتفسير، وعُرفَ بِتَبَيُّرِهِ فِي مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ، مِنْ مَوْلاَتِهِ: الْإِعْتِمَادُ شَرْحَ الْعُمْدَةِ، وَشَرْحَ الْمُنْتَخَبِ فِي أَصُولِ الْمَذْهَبِ لِلْأَخْصِيكْتِي، وَمَتْنِ الْمَنَارِ وَغَيْرَهَا، تَوَفَّى رَحْمَةً بِبِلْدَةِ إِيْدِجِ سَنَةِ (٧١٠هـ). الْقُرْشِي، عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، الْجَوَاهِرِ الْمُضِيَّةِ، دَارِ هِجَرَ، الرِّيَاضِ، تَحْقِيقٌ: د. عَبْدِ الْفَتَّاحِ مُحَمَّدٍ الْحَلُوطِ، ط ٢، ١٤١٣هـ. (٢/٢٩٤-٢٩٥). اللَّكْنَوِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَيِّ، الْفَوَائِدُ الْبَهِيَّةُ، دَارُ الْمَعْرِفَةِ، بَيْرُوتَ، (د.ط)، (د.ت). (١٠١-١٠٢). كَحَالَةٍ، عَمْرٍ، مَعْجَمُ الْمُؤَلِّفِينَ (٢/٢٢٨).

(٣) ابن فرشته هو: عز الدين عبد اللطيف بن عبد العزيز بن فرشتَا الْكَرْمَانِي، الشَّهِيرُ بِابْنِ مَلِكٍ، وَلَدَ بِبِلْدَةِ تِيرَةِ وَسَكَنَ وَدَرَسَ وَدَرَّسَ بِهَا، كَانَ مِنْ الْعُلَمَاءِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِغَزَاةِ الْعِلْمِ وَحَصَافَةِ الرَّأْيِ، وَكَانَ فَقِيهًا، أَصُولِيًّا، مُحَدِّثًا، مُتَبَحِّرًا فِي الْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ، مِنْ مَوْلاَتِهِ: مَبَارِقُ الْأَزْهَارِ شَرْحَ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ، وَشَرْحُ وَقَايَةِ الرِّوَايَةِ فِي مَسَائِلِ الْهَدَايَةِ، وَشَرْحُ الْمَنَارِ وَغَيْرَهَا، تَوَفَّى رَحْمَةً بِبِلْدَةِ تِيرَةِ سَنَةِ (٨٠١هـ). الشُّوْكَانِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، الْبَدْرِ الطَّالِعِ، دَارُ ابْنِ كَثِيرٍ، بَيْرُوتَ، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدٌ حَسَنٌ حَلَّاقٌ، ط ١، ١٤٢٧هـ. (١/٤١٤). اللَّكْنَوِيُّ، مُحَمَّدٌ، الْفَوَائِدُ الْبَهِيَّةُ (١٠٧). الزَّرْكَلِيُّ، خَيْرُ الدِّينِ، الْأَعْلَامُ (٤/٥٩).

(٤) العيني هو: زين الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد، الشَّهِيرُ بِابْنِ الْعَيْنِيِّ، وَلَدَ بِدِمَشْقَ سَنَةِ (٨٣٧هـ)، مِنْ عُلَمَاءِ الْحَنْفِيَّةِ، اشْتَغَلَ بِالْفَقْهِ وَالْأُصُولِ، وَالْأَدَبِ وَالنَّحْوِ، مِنْ مَوْلاَتِهِ: شَرْحُ الْأَلْفِيَّةِ لِابْنِ مَالِكٍ، وَشَرْحُ مَنَارِ النَّسْفِيِّ، وَحُلُّ الشَّاطِئَةِ، وَلَهُ كُتُبٌ فِي تَفْسِيرِ اللُّغَةِ التَّرْكِيَّةِ وَغَيْرَهَا، تَوَفَّى رَحْمَةً بِدِمَشْقَ سَنَةِ (٨٩٣هـ). السَّخَاوِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الضُّوءُ الْلَامِعُ، دَارُ الْجَلِيلِ، بَيْرُوتَ، ط ١، ١٤١٢هـ. (٤/٧١). الزَّرْكَلِيُّ، خَيْرُ الدِّينِ، الْأَعْلَامُ (٤/٥٩).

(٥) ابن نجيم هو: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، الشَّهِيرُ بِابْنِ نَجِيمِ الْحَنْفِيِّ، الْإِمَامُ الْعَلَامَةُ، وَحِيدُ دَهْرِهِ، وَفَرِيدُ عَصَرِهِ، كَانَ عَمْدَةَ الْعُلَمَاءِ الْعَامِلِينَ، وَقُدُوةَ الْفَضْلَاءِ الْمَاهِرِينَ، وَخَتَامَ الْمُحَقِّقِينَ وَالْمُفْتِينَ، مِنْ مَوْلاَتِهِ: الْبَحْرُ الرَّائِقُ شَرْحُ كَنْزِ الدَّقَائِقِ، وَالْأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرِ، وَمَشْكَاتُ الْأَنْوَارِ فِي أَصُولِ الْمَنَارِ وَغَيْرَهَا، تَوَفَّى رَحْمَةً فِي شَهْرِ رَجَبِ سَنَةِ (٩٧٠هـ). ابْنُ الْعِمَادِ، عَبْدِ الْحَيِّ الْعَكْرِيِّ، شَذَرَاتُ الذَّهَبِ، دَارُ ابْنِ كَثِيرٍ، بَيْرُوتَ، تَحْقِيقٌ: عَبْدِ الْقَادِرِ الْأَرْنَاؤُوطِ، وَمُحَمَّدُ الْأَرْنَاؤُوطِ، ط ١، ١٤٠٦هـ. (١٠/٥٢٣). كَحَالَةٍ، عَمْرٍ، مَعْجَمُ الْمُؤَلِّفِينَ (١/٧٤٠).

الخامس: شرح مختصر المنار، لعلامة الأخيار الشيخ قاسم بن قطلوبغا الحنفي^(١).

السادس: التنقيح، للعلامة صاحب التوضيح صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود بن تاج الشريعة^(٢).

السابع: تعريفات سيد المحققين وسند المدققين السيد علي الجرجاني الحنفي^(٣) - رحمهم الله تعالى -.

أمّا كتاب المنار للعلامة النسفي فقد حضرت مجلس شهاة المتقدمين، وعلامة المتأخرين، وحيد العصر، فريد الدهر، عمدة دار السلطنة العلّية، وعروة علماء العقلية والنقلية، مولانا وأستاذنا المولى محمد أفندي الأفكرماني^(٤) - حفظه الله تعالى - عن المرض، السبحاني^(٥)، وصحّح مزاجه بحرمة القطب الرباني والغوث الصمداني^(٦) الشيخ عبد القادر الكيلاني^(٧)، اللهم عمّر/ ^(٨) وجوده وطوّل عمره، وارقه إلى التسعين سالماً كاملاً

(١) قاسم بن قطلوبغا هو: أبو العدل زين الدين قاسم بن قطلوبغا السعدي الجوالي، ولد بالقاهرة سنة (٨٠٢هـ)، إماماً علّامة، طلق اللسان، قادر على المناظرة، مؤرخ، باحث، له مؤلفات قيّمة، منها: تاج التراجم، وغريب القرآن، وخلاصة الأفكار شرح مختصر المنار وغيرها، توفي رَحِمَهُ اللهُ بالقاهرة سنة (٨٧٩هـ). ابن العماد، عبد الحي، شذرات الذهب (٩/٤٨٧-٤٨٨). الزركلي، خير الدين، الأعلام (٥/١٨٠).

(٢) صدر الشريعة هو: عبيد الله بن مسعود بن محمود بن أحمد المحبوبي البخاري، الحنفي، صدر الشريعة الأصغر ابن صدر الشريعة الأكبر، من علماء الحكمة والطبيعات وأصول الفقه والدين، له مؤلفات قيّمة، منها: تعديل العلوم، والتنقيح في أصول الفقه وشرحه التوضيح، والوشاح في علم المعاني وغيرها، توفي رَحِمَهُ اللهُ في بخارى سنة (٧٤٧هـ). اللكنوي، محمد، الفوائد البهية (١٠٩-١١٢). حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله، كشف الظنون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ط)، (د.ت). (١/٤٩٦، ٤٩٧). الزركلي، خير الدين، الأعلام (٤/١٩٧-١٩٨).

(٣) الجرجاني هو: علي بن محمد بن علي، المعروف بالشريف الجرجاني، ولد في تاكو سنة (٧٤٠هـ)، ودرس في شيراز، فيلسوف، من كبار العلماء بالعربية، من مؤلفاته: التعريفات، وشرح مواقف الإيجي، ومقاليد العلوم وغيرها، توفي رَحِمَهُ اللهُ بشيراز سنة (٨١٦هـ). اللكنوي، محمد، الفوائد البهية (١٢٥-١٣٧). الزركلي، خير الدين، الأعلام (٥/٧).

(٤) سبقت ترجمته في: القسم الأول، المبحث الأول، المطلب الثاني.

(٥) قوله: «حفظه الله تعالى عن المرض، السبحاني»: بعد أن دعا المؤلف لشيخه محمد أفندي الأفكرماني بأن يحفظه الله تعالى عن المرض، ذكر أن من صفاته أنه كثير التسبيح - والله أعلم -.

(٦) قوله: «بحرمة القطب الرباني والغوث الصمداني»: القطب في اصطلاح الصوفية: يُسمّى غوثاً باعتبار التجاء الملهوف إليه، وهو عبارة عن الواحد الذي هو موضع نظر الله تعالى في كل زمان، وقيل هو: الخليفة الباطن وسيد أهل زمانه، والقطب هو الغوث. لوح، محمد أحمد، تقديس الأشخاص في الفكر الصوفي، دار ابن القيم - الدمام، ط ١، ١٤٢٢هـ. (٩٣/١). ولا شك أن هذه العبارات عبارات شركية؛ لأنّ طلب الغوث من غير الله تعالى شرك والعياذ بالله.

(٧) سبقت ترجمته في: القسم الأول، المبحث الأول، المطلب الثاني.

(٨) نهاية اللوحة: (٢/ب).

إلى أن يأتيه اليقين، فقد حضرت مجلس الفاضل المبرور، وكان قد ابتدأ منار الأنوار في مسجد حيدر باشا في محروسة القسطنطينية^(١)، والطلبة تجاوزوا العشرين، والمولى المؤلف محمد أفندي^(٢) قارئ درسه ونحن من السامعين، فسمعت من لفظه الشريف في محل المنيف، المعنى من غير تفسير ولا تحريف، وكنت أترجم تقارير التزكية إلى العربية^(٣)، في مجلس الدرس موافقاً للإعراب، وكان يتَحَيَّرُ مع سرعة التقرير بلا ارتياب، وختمت ذلك الكتاب بقراءة المؤلف بلا اضطراب سنة ١١٣٥، وهو أخذ عن الأستاذ الأعظم، والمأذون المكرم، المولى ولي الدين الكوسج ركب آخر عمره موت الهودج، وهو أخذ عن أستاذ الدهر، وفضلاء العصر، علامة المشارق والمغرب للولي أحمد القضا بادي، هب عليه آخر العمر القضا بادي، وهو أخذ عن المشتهر في المشارق والمغرب، وليس أحد من الفضلاء في وقته إلا إليه هارب، المولى محمد التفسيري، أفاض الله قبره شراب الكوثر، وجعل قبره قطر من العنبر، ومنه إلى المؤلفين من الأصوليين، فمسطور في إجازات المحققين وسندات المدققين، ثم حضرت مجلس الأستاذ الأكرم، ومحفل ذي الأستاذ المكرم، خاتمة المحدثين والمسندين، وعلامة المتيقنين، مُحَدِّث دار السلطنة العلية، ليس مثله بلا شبهة ولا مرثية الشيخ محمد بن حسن بن هَمَّات، يَسَّرَهُ/ ^(٤) الله جميع المَهَمَّات، سمعت منه فنوناً كثيرة في العلوم العقلية والنقلية في الأصول والفروع بلا مرية، متن كتاب منار النسفي حضرت درسه في سنة خمس وأربعين بعد المائة وألف، في جامع رواتي زاده، والمدرسة الأحمديّة في أسكدار^(٥)، حفظ الله أهاليها عن البوار، وكان مُعيد درسه المولى المحقّق عمر أفندي البوقاري^(٦) رَحِمَهُ اللهُ، سمعنا بمقدار عشرة رجال، فسمعت من لفظه الشريف المعنى والتقرير اللطيف من ابن نجيم، وشرح عبد اللطيف مع إيقانٍ وتدقيق؛ حتى ختمنا بالتوفيق، وهو قد قرأ على الأستاذ المحقّق، والعلامة

(١) ويقال لها: القسطنطينية، وكانت تسمّى ليغوس، وهي قاعدة بلاد الترك في أوروبا وكل المملكة العثمانية، أسسها بيزاس، وكانت تدعى قديماً البيزنطيوم، أو بيزانس، ويسمّيها الأتراك الآن استنبول أو اسطنبول، لها خليج من البحر يطيف بها من وجهين مماليك الشرق والشمال، وجانبها الغربي والجنوبي في البر، وذُكِرَ أن لها أبواباً كثيرة نحو مائة باب، منها: باب الذهب، وهو حديد ممّوه بالذهب. الحموي، ياقوت، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ط ١٣٩٧ هـ. ٣/ ٣٤٧-٣٤٨.

(٢) سبقت ترجمته في: القسم الأول، المبحث الأول، المطلب الثاني.

(٣) كتاب: "تقارير التزكية" للشيخ محمد أفندي: لم أقف على هذا الكتاب.

(٤) سبقت ترجمته في: القسم الأول، المبحث الأول، المطلب الثاني. نهاية اللوحة: (٣/ أ).

(٥) أسكدار: إحدى بلديات محافظة استنبول بتركيا.

(٦) سبقت ترجمته في: القسم الأول، المبحث الأول، المطلب الثاني.

المدقق، مولانا الشيخ علي العقدي المصري الأزهري^(١)، وقال في إجازته بعد تعداد الكتب المقروءة عليه، قال: ومن أصول الفقه المنار مع مطالعة ما تيسر عليه من ابن ملك وغيره، ثم قال: وعند التوجه إلى وطنه سأل الإجازة في ذلك كلها كما هو العادة، فاستخرت الله تعالى وأخبرته بشرط التأمل والمراجعة، وأذكر مشايخي ببركاتهم، وأرتب سلسلة الإجازة الواصلة إلى أبي حنيفة، وشافعية، ومالكية: فمن الحنفية: الشيخ الفاضل الشيخ عيسى العقدي الحنفي، ومنهم الشيخ عبد الحي الشرنبلالي الحنفي، والشيخ يحيى الشهاوي الحنفي، والشيخ جعفر الأنصاري الحنفي، ومنهم الشيخ إبراهيم الوسمي الحنفي، والسلسلة الشرعية الواصلة إلى أبي حنيفة الفقير، عن شيخه الأولين الحنفين وهما: عن أبي الإخلاص الشيخ حسن/^(٢) الشرنبلالي، عن محمد الحَمَوِيِّ والشيخ عبد الرحمن المسيري والشيخ عبد الله التحرير والشيخ محمد المحيي كلهم عن الشيخ علي المقدسي، عن الشَّهَابِ أحمد بن يونس الشهير بالشَّلْبِي، عن السري عبد البر بن شجنة، عن الكمال محمد بن الهمام، عن السيد جلال شارح الهداية^(٣)، عن علاء الدين عبد العزيز بن أحمد بخاري صاحب أبي الفضل محمد بن محمد بن نصر البخاري صاحب الكشف والتحقيق، عن الأستاذ حافظ الدين الكبير النسفي صاحب المنار، عن شمس الأئمة الكردي، عن شيخ الإسلام برهان الدين صاحب الهداية^(٤)، عن فخر الإسلام علي البزدوي، عن شمس الأئمة الحلواني، عن القاضي أبي علي النسفي، عن الإمام أبي بكر محمد بن فضل البخاري، عن الإمام أبي عبد الله بن أبي حفص البخاري، عن أبيه، عن محمد بن حسن الشيباني، عن الإمام الأعظم والهمام الأقدم أبي حنيفة النعمان، عن حمَّاد، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، عن جبريل ﷺ، عن الله تبارك وتعالى، انتهى.

الإجازة للشيخ علي العضدي لأستاذي محمد بن هَمَّات، ثم حضرت أستاذ شيخ عقيلة منار مجلس قطب الزمان، ومُحَدِّثُ الْأَوَانِ، مُحَدِّثُ الْحَرَمَيْنِ، مُسْنَدُ الْوَقْتِ بِلَا رَيْبٍ وَلَا مَيِّنَ، الشيخ محمد بن أحمد عقلية

(١) سبقت ترجمته في: القسم الأول، المبحث الأول، المطلب الثاني.

(٢) نهاية اللوحة: (٣/ ب).

(٣) هذا الكتاب هو: الكفاية في شرح الهداية، لجلال الدين بن شمس الدين الكرلاني الخوارزمي، وهو كتاب مطبوع، علّق عليه: محمد أحمد الحقاني، وطُبع عام (٢٠١٩م)، بدار الكتب العلمية ببيروت.

(٤) هذا الكتاب هو: الهداية شرح بداية المبتدئ، لبرهان الدين علي بن أبي بكر المرغيناني، وهو كتاب مطبوع، علّق عليه: عبد السلام عبد الهادي شنار، وطُبع طبعته الثانية عام (٢٠١٨م)، بدار البشري بمصر.

المكي^(١)، في محمية القسطنطينية، في دارا لفي زادة، وسنة خمس وأربعين يوم الأحد من الثامن والعشرين من جمادى الآخرة، وقرأت عليه أطرافاً كثيرة/ ^(٢) من كتب المنار، وأجازني بالباقي منها، فمن أصول الفقه: قرأت عليه خطبة المنار للحافظ النسفي، ومن شرحه مشكاة الأنوار، وابن ملك قرأت من بحث الأحكام مقسمة إلى ستة أقسام، إلى انتهاء الطرف، وطرفاً من أول التوضيح لشرح التنقيح، وطرفاً من التلويح للسعد التفتازاني الحنفي^(٣) على ما أشار إليه ابن نجيم في ديباجة المشكاة، بقوله: «من أصحابنا السعد التفتازاني»^(٤)، وعلى ما قرّر مشايخي في الحديث، وإخواني من أهل الإنصاف من قديم وحديث فأروي منه كتاب المنار، بعد كوني مجازاً مختوماً بارقاً كرابعة النهار، وهو يروي عن العلامة مفتي الحرمين الشريفين، محدث وقته، علامة الخافقين، الشيخ حسن بن علي العجيمي المكي الحنفي، وهو يروي مُسلسلاً بفقهاء الحنفية، عن الشيخ خير الدين الرملي صاحب الفتاوى الخيرية^(٥)، عن الشيخ محمد بن سراج الدين الحانوتي الحنفي، عن أبيه السراج محمد الحانوتي، عن المحب محمد بن جرباش الحنفي، عن محمد بن محمد الرومي، عن المجد محمد بن محمد الحريري، عن أبيه القاضي محمد بن علي الحريري الحنفي، عن العلامة حسين بن علي السغناقي الحنفي، عن مؤلفه العلامة حافظ الدين أبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي الحنفي، وبهذا السند أروي جميع مؤلفات النسفي، ولي أسانيد كثيرة تركتها خوفاً من الإطالة، وحذراً عن تكثير المقالة، ويروي أستاذه محمد بن همام كتاب المنار عن شيخه محمد تاج الدين بن عبد/ ^(٦) المحسن القلعي مفتي مكة المكرمة، عن الشيخ حسن العجيمي، عن خير الدين الرملي؛ بالسند المُقَدَّم؛ ولكن السند الأول عالٍ -والله أعلم-.

وأما شرح المنار لابن ملك فأرويه: عن الشيخ محمد بن عقيلة، كما أجازنيه مُسلسلاً بفقهاء الحنفية، عن الشيخ حسن العجيمي الحنفي، عن الشيخ عبد الفتاح الخاص، عن الشيخ محمد الحراري الحنفي، عن

(١) سبقت ترجمته في: القسم الأول، المبحث الأول، المطلب الثاني.

(٢) نهاية اللوحة: (٤/ أ).

(٣) شرح التلويح على التوضيح، لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، وهو كتاب مطبوعٌ بدار الكتب العلمية ببيروت.

(٤) ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم، فتح الغفار بشرح المنار، المعروف بمشكاة الأنوار في أصول المنار، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - مصر، ط ١، ١٣٥٥ هـ. (٦/ ١).

(٥) الفتاوى الخيرية لنفع البرية، وهو كتاب مطبوع سنة ١٣٠٠ هـ، بالمطبعة الأميرية ببولاق بمصر.

(٦) نهاية اللوحة: (٤/ ب).

السراج محمد الحَانُوتِيُّ الحنفي، عن العلامة أحمد بن يونس الشَّلْبِي الحنفي، عن البرهان إبراهيم الكركي الحنفي، عن العلامة محمد بن سليمان الكافِيحِيُّ الحنفي، عن مؤلفه العلامة عبد اللطيف بن عبد العزيز بن فرشته العجمي، ويرويه شيخنا محمد بن هَمَّات، عن العلامة محمد تاج الدين، عن العُجَيْمِيِّ؛ لكن سند عقيلة عالٍ بدرجة -والله أعلم-.

وأما شرح المنار لزين ابن نجيم، الموسوم بمشكاة الأنوار بشرح المنار؛ فأرويه كما أجازنيه بذلك بعد قراءتي طرفاً منه فيما هنالك مُسلسلاً بالفقهاء الحنفية، عن الشيخ محمد بن عقيلة المكي الحنفي، عن الشيخ حسن بن علي العُجَيْمِيِّ الحنفي، عن الشيخ خير الدين الرَّمْلِيِّ الحنفي، عن الشيخ محمد بن سراج الدين الحَانُوتِيِّ الحنفي، عن المؤلف الإمام العلامة المهام زين الدين بن نجيم، بهذا السند أرويه وجميع مؤلفاته، وبهذا السند يروي شيخنا ابن هَمَّات من طريق تاج الدين -والله أعلم-.

وأما شرح مختصر المنار للعلامة قاسم الحنفي شرف الدين/ ^(١) العدل؛ فأرويه إجازةً عن شيخي محمد بن أحمد عقيلة المكي، عن الشيخ حسن بن علي العُجَيْمِيِّ الحنفي، عن السيد النقيب محمد بن كمال الدين بن حمزة، إجازةً عن الشيخ شمس الدين بن محمد بن منصور بن محب الدين الحنفي الدمشقي، عن شيخ الإسلام محمد الهنسي، عن العلامة قطب الدين محمد بن سلطان مُفتي الحنفية بدمشق، عن مؤلفه أبي العدل شرف الدين قاسم بن قطلوبغا بن عبد الله، وبهذا السند أروي شرح الكنز وشرح مناسك الكنز وسائر مؤلفاته، ويروي شيخنا ابن هَمَّات من طريق شيخه تاج الدين، وإن روى عن شيخنا عقيلة فكلنا على السواء، وقد حضرت مجلس درس إمام أسكدار وعلامة وقته في تلك الدار؛ أعني الشيخ محمد يكان ^(٢) واعظ جامع والده سلطان، ومدرس جوامع ما ضاع الزمان، كان رَحِمَهُ اللهُ ابتداءً التوضيح مع التلويح مع الإخوان في سنة ١١٤٥، وقد تجاوز عشرًا بلا نقصان، وقارئ درسه المولى أحمد الكريدي أشبه الخلان، سمعت منه التوضيح مع التلويح إلى الركن الثاني، مع تحقيق وإمعان تقرير التحرير ما فات الأوان، وهو أخذ عن علامة أسكدار، وبه زال ظلمة الجهل صار كالشمس في رابعة النهار، وهو مُعيد درسه وتربيته ومنه استنار، وكان خليفة بعده صار ربيع الأبرار، وهو

(١) نهاية اللوحة: (٥/أ).

(٢) سبقت ترجمته في: القسم الأول، المبحث الأول، المطلب الثاني.

الشيخ مصطفى الكردي واعظ جامع والده سلطان، ودرسه عامة في الآمين ومدرس الأحمديّة^(١) والشمسين، وهو أخذ عن علامة المشارق والمغرب، الملتجئ إليه أرباب المناصب والمآرب^(٢) المولى محمد التفسيرى أعلى الله قدره؛ حتى انقطع عند المطالب، ومنه إلى المؤلفين من أهل الأصول مخفي لا يرى أحد حفظه الفحول، وقد رأيت مما تقدم أنّي قد قرأت طرفاً من التوضيح والتلويح، وأجازني بالباقي شيخي ليس ببخيل وشحيح. أمّا كتاب التوضيح مع التنقيح^(٣) للعلامة المحقق صدر الشريعة عبيد الله ابن مسعود بن تاج الشريعة الحنفي، فأرويه مُسلسلاً بالفقهاء الحنفية: عن شيخي محمد بن أحمد عقيلة المكي الحنفي، عن الشيخ خير الدين الرّملي، عن الشيخ محمد بن سراج الدين السخاوتيّ، عن العلامة أحمد بن الشلبي الحنفي، عن البرهان ابراهيم الكركي الحنفي، عن الشيخ أمين الدين يحيى بن محمد الأقصري، عن الشيخ محمد بن البخاري، عن الشيخ حافظ الدين بن محمد الظاهري بإجازته عن مؤلفها العلامة صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود بن تاج الشريعة.

وأما التلويح حاشية التوضيح المذكور للعلامة المحقق سعد الدين مسعود التفتازاني الحنفي رَحِمَهُ اللهُ، فقد أجازني شيخي محمد بن أحمد عقيلة المكي الحنفي، بعد قراءتي عليه طرفاً عن شيخه العلامة الشيخ حسن بن علي العُجَيْمِيُّ المكي الحنفي، عن الشيخ محمد بن علاء الدين البابلي، عن الشهاب أحمد السنهوري، عن العلامة شهاب الدين أحمد بن محمد حجر الهيتمي^(٤) المكي، عن العلامة المفتي عبد الحق بن محمد السنباطي، عن الشيخ أمين الدين يحيى بن محمد الأقصري، عن العلامة السيرانى عن مؤلفه العلامة المحقق سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، وأخبر به العلامة ابن حجر المكي، عن الحافظ جلال الدين عبد الرحمن ابن أبي بكر السيوطي، عن العلامة تقي الدين أحمد بن محمد الشسهيّن، عن الشيخ علاء الدين محمد بن محمد البخاري، عن مؤلفه سعد الدين التفتازاني.

(١) نهاية اللوحة: (٥/ ب).

(٢) سبق الكلام عن مثل هذه العبارات الشريكية الصوفية.

(٣) هذا الكتاب هو: التوضيح شرح التنقيح، لصدر الشريعة عبيد الله بن مسعود، وهو كتاب مطبوع، وطُبع عام (١٨٨٣م)، بنظارة المعارف الروسية.

(٤) نهاية اللوحة: (٦/ أ).

وأما شرح المنار لعلامة الأخيار عبد الرحمن بن أبي بكر محمود بن أحمد العيني، فأرويه إجازة لما أجازني بجميع الرويات الموجودة في الثبت، شيخنا وسندنا الشيخ محمد بن أحمد عقيلة المكي الحنفي، مُسلسلاً بفقهاء الحنفية عن العلامة مُفتي مكة المكرمة الشيخ حسن بن علي العُجَيْمِيُّ المكي الحنفي، عن السيد النقيب محمد بن كمال الدين الدمشقي، وقد تمذهب بمذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة دون أقاربه أجمع عن الشيخ شمس الدين بن منصور بن محب الدين الحنفي الدمشقي، عن شيخ الإسلام محمد البهنسي، عن مُفتي الحنفية بدمشق العلامة قطب الدين محمد بن سلطان، عن العلامة أبي العدل قاسم بن قطلوبغا، عن المؤلف عبد الرحمن بن أبي بكر ابن محمود بن أحمد العيني لهذا السند بعين شرح المختصر لقطلوبغا.

وأما مؤلفات سيد المحققين وسند المدققين، أبي الحسن علي بن محمد بن علي الجرجاني الحنفي/ ^(١)، المشتهر في المشارق والمغارب، السيد الشريف قُدَّسَ سره اللطيف، مما قرأت من تأليفاته إلَّا [بعض] ^(٢) الأشياء [اليسيرة] ^(٣)، منها: شرح العضدية ^(٤)، من الآداب ختمنا بقراءة المحقق المولى محمد بدر الدين في يومين بلا ارتياب، في مجلس فريد العصر، ووحيد الدهر، مترجم الحكمة والميزان من لسان اليونان، مولانا أسعد أفندي بن علي بن عثمان زاده اليانيوي ^(٥)، وهو أخذ الفنون من المولى المحقق محمد أفندي شهرلي، وهو عن علامة المشارق والمغارب المولى محمد التفسيري وباقي السند مضبوطة في صناديق المحققين، وقرأت عليه الإسناد، أي: سمعت عليه شرح القطب الرازي للسيد الشريف الجرجاني، وهو العالم الرباني، وخاتمة علماء العثماني المولى محمد الأفكاري، سمعت منه القطب مع سيد في جامع أبي الفتح سنة ١١١٣، وسنده إلى التفسيري بقلمه الشريف معلوم، ومنه إلى السيد الشريف متصلاً مكتوم؛ لكن قرأت على خاتمة المحدثين وداركة المسنين، مولانا شيخنا محمد بن أحمد عقيلة المكي طرفاً من شرح الفرائض وأجازاني بباقيه، وبجميع المؤلفات والمصنفات على ما يشاهده في الإجازات مختوماً لا يمكن الخرافات، فأروي منه جميع مؤلفات السيد الشريف منها كتاب التعريفات، وهو يروي عن الأستاذ المكرم صاحب الأستاذ المعظم الشيخ حسن بن علي العُجَيْمِيُّ

(١) نهاية اللوحة: (٦/ ب).

(٢) في المخطوط: (بن).

(٣) في المخطوط: (يسيراً).

(٤) على حد علمي أن هذا الكتاب لا زال مخطوطاً، ولم يُحَقِّقْ حتى الآن.

(٥) سبقت ترجمته في: القسم الأول، المبحث الأول، المطلب الثاني.

المكي الحنفي مُفتي مكة المكرمة، رأيت بخط إبراهيم الكردي، أخذ سلسلة الفقه عنه، حيث قال: أخبرنا الأخ/ ^(١) البارع الشيخ حسن بن علي العُجَيْمِيُّ المكي الحنفي، وهو تلميذ العلامة صفى الدين أحمد بن محمد المدني العشاشي، فطريق العُجَيْمِيِّ عالٍ بلا شبهة، فإني أروي من العُجَيْمِيِّ بواسطة العقيلة، وأمّا بواسطة ابن هَمَّات بدرجتين أو أكثر، فإن ابن هَمَّات يروي عن محمد أبي طاهر بن الشيخ إبراهيم الكردي، وهو يروي عن أبيه، والكردي يروي عن صفى الدين العشاشي، والعُجَيْمِيُّ وهو يروي عن العشاشي بلا واسطة؛ إذا علمت هذا فاعلم رتبة الشيخ عقيلة وهو يروي تأليفات السيد قُدَّس سره عن العُجَيْمِيِّ، وهو عن العلامة الشيخ علي الشبرمَلَسِي -بفتح اللام-، عن الشيخ عبد الرؤوف المناوي شارح الجامع الصغير^(٢)، وتلميذ الحافظ السيوطي، عن الشيخ علي بن غانم المقدسي، عن قاضي القضاة عبد الله بن عبد العزيز الشهير بيروز، عن العلامة أحمد بن كمال باشا، عن العلامة محيي الدين إبراهيم الخطيب، الشهير بخطيب زاده، عن العلامة خضر بيك جلال الدين، عن مولى يكان، عن المولى فخر الدين العُجَيْمِيِّ، وأخبر به العلامة الشهاب الخفاجي، عن الشيخ إبراهيم العلقمي، عن الحافظ أبي الحافظ عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، عن العلامة محمد بن سليمان الكافيجي، عن العلامة محمد بن شهاب الحافي، قال هو العلامة فخر الدين العُجَيْمِيُّ، أخبرنا بها المؤلف العلامة المحقق السيد الشريف زين الأرتب علي بن محمد الجرجاني، قراءة لغالب مؤلفاته انتهى ما/ ^(٣) في ثبت شيخنا العلامة الموسوم بالمواهب الجلية في مرويات الشيخ عقيلة.

وأروي جميع مؤلفات السيد قُدَّس سره، إجازة عن شيخنا العلامة محمد بن هَمَّات الدمشقي الحنفي، وهو يروي إجازة عن العلامة الشيخ أبي طاهر محمد بن إبراهيم بن حسن الكردي الكوراني المدني الشافعي؛ حيث قال في إجازته بعد التسمية والثناء، وبعد: فقد أخبرت الرجل الصالح الناصح الساعي، الشيخ محمد الدمشقي، الشهير بهَمَّات كان الله له في المهمات، وجعله في خصوص شفاعات سيد البريات، بجميع ما بحوزتي، وعني روايته عن مقروء ومسموع حسبما أجازته مشايخي الجملة قُدَّس الله أرواحهم، ومن جملتهم شيخي ووالدي الشيخ إبراهيم بجميع مروياته، ومن ذلك ثبته المُسَمَّى بالأمم، وكذلك ثبت شيخنا الشيخ

(١) نهاية اللوحة: (٧/ أ).

(٢) المُسَمَّى: فيض القدير شرح الجامع الصغير، وهو كتابٌ مطبوع، وكانت طبعته الثانية عام ١٣٩١ هـ، بدار المعرفة ببيروت.

(٣) نهاية اللوحة: (٧/ ب).

حسن الْعُجَيْمِيِّ نفع الله به، الْمُسَمَّى "كفاية المطلع"^(١) بشرطه المعتبر عند أهل هذا الشأن، إلى أن قال: ذلك وكتبه فقير ربه وأسير رحمة ذنبه، محمد أبو الطاهر بن إبراهيم بن حسن الكوراني المدني، بمنزلي طاهر المدينة المنورة في ست محرم مفتتح سنة ١١٣٤، انتهى.

وقد أجازني شيعي ابن هَمَّات ثبت الكوراني الموسوم بـ "الأمم"^(٢)، وجميع مروياته، ولذلك يروي الشيخ المبرور تأليفات السيد قُدَّس سره عن أبي طاهر محمد بن حسن بن إبراهيم الكوراني، وهو عن أبيه الشيخ إبراهيم/^(٣)، وقال الشيخ إبراهيم في الأمم: سمعت على الأستاذ ملا محمد شريف الصديقي، طرفاً من حاشية على شرح المطالع، ومن حاشية على شرح حكمة العين، وقرأت عليه حاشية على شرح التسمية، وانتهت القراءة إلى الشرطيات في محرم ١١٥٣، وقرأت عليه طرفاً من أول المواقف، وقرأت أطرافاً من أواسطه على شيخنا العارف بالله صفي الدين أحمد بن محمد قُدَّس سره، وأجازه لسائرهما، وقرأت على شيخنا صفي الدين قُدَّس سره أطرافاً من حاشية على الشرح القديم للتجريد^(٤) للشمس الأصبهاني بإجازة الأستاذ محمد شريف، عند الشيخ عبد الباقي البعلي الحنبلي، والفقيه علي بن محمد الحكمي، برواية الأول عن الشيخ محمد بن علاء الدين البابلي، عن الشيخ سالم السهوري، عن الشيخ نجم الدين الغيظي، وبإجازة الثاني، وهو الحكمي عن عبد الرحمن ابن فهد المكي، عن عمه جار الله بن فهد، عن الشيخ عمر القاهري، وبإجازة شيخنا صفي الدين أحمد قُدَّس سره، عن شيخه أبي المواهب أحمد بن علي بن عبد القدوس العباسي الشناوي ثم المدني قُدَّس سره، عن الشيخ أحمد بن عبد الحق، وأحمد السنباطي، وعمر القاهري، عن الوالد الثاني الشرف عبد الحق بن محمد السنباطي، أخبرنا العلامة تقي الدين أبي بكر بن محمد الحصكفي القاهري قرأت عليه حاشيتي المطول والعقيد وسماعاً لبعض المواقف، وحاشية القطب/^(٥) وإجازة لها فيها قال: أنبأنا لها الجلال محمد بن العز يوسف بن

(١) على حد علمي أن هذا الكتاب لا زال مخطوطاً، ضمن المخطوطات المصورة في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

(٢) هذا الكتاب هو: الأمم لإيقاظ الهمم، لإبراهيم بن حسن بن شهاب الدين الكوراني، وهو كتاب مطبوع، وكانت طبعته الأولى عام (١٣٢٨هـ)، بمطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية بالهند.

(٣) نهاية اللوحة: (٨/ أ).

(٤) هذا الكتاب هو: تسديد القواعد في شرح تجريد العقائد، لشمس الدين محمود بن عبد الرحمن الأصبهاني، وهو كتاب مطبوع، علّق عليه: د. خالد بن حماد العدواني، وكانت طبعته الأولى عام (١٤٣٢هـ)، بدار الضياء بالكويت.

(٥) نهاية اللوحة: (٨/ ب).

الحسن الحلواني الشافعي، عن مؤلفها السيد الشريف الإمام زين الدين علي بن محمد الجرجاني الحنفي، وفي هذا الباب أسانيد كثيرة ذكرها يورث الإطناب، وقد اختصرت خوفاً من الإسهاب.

خلاصة الكلام: أني جمعت الحدود في هذا المقام من سبعة كتب بلا انهماك، أخذت من تعريفات سيد الشريف مائة وثلاثة وستين، والبواقي من كتب الأصول على اليقين، فجملة التعاريف ثلاثمائة وسبعة وثلاثون، فبعد الجمع والتأليف سميت بـ "تعريفات الفحول في تعريفات الأصول" بملجأ قول من قال من قرع الباب ولجَّ ولجَّ خصوصاً بين التعريفات، والتعريفات جناس لا يخفى أهله، والمرجو من الخلان أن ينظروا ذلك بعين المحبة والوداد، وخطيئي كثيرة يرجى التصحيح، إنما السهو من القلم والمداد، وعيني كليلة لا أقدر المطالعة فوق المراد، فمن عفى وأصلح، أصلح شأنه يوم التناد، وحمى أعضائه عن نار جهنم وبئس المهادر، وحُشِر مع العلماء مُسلسلاً إلى سيد الأجداد، اللهم أحسن حال من أحبه، ويسّر جميع المراد، فمن كتب واستنسخ حتى انتشر في البلاد، فأكثر له الأموال والأنساب والأولاد، بحرمة محمد صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه من أهل التناد.



باب الهمة

الإباحة هي: ما لا يستحق العقوبة تاركه، كذا أُستفيد من عبارة/ ^(١) العلامة المحقق عبد اللطيف بن عبد العزيز بن فرشتا، في شرح المنار ^(٢).

وقال العلامة زين الدين ابن نجيم، في شرحه على المنار، هي: ما أُذن في فعله وتركه، انتهى ^(٣).

[اتصال الحكم] ^(٤) بالسبب، هو: ما يُفضي إلى الحكم، ولا يكون الحكم مضافاً إليه [وجوداً] ^(٥) أو وجوباً،

كذا قال العلامة ابن ملك في شرح المنار ^(٦).

(١) نهاية اللوحة: (٩/ أ)

(٢) ابن ملك، عبد اللطيف بن عبد العزيز بن فرشتا، شرح المنار، دار سعادت - تركيا، طبعة ١٣١٥ هـ. (١٣٣).

(٣) ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم، فتح الغفار بشرح المنار، المعروف بمشكاة الأنوار في أصول المنار (٣٨/١).

(٤) مطموسة في المخطوط، والمثبت في المتن من كتاب شرح المنار.

(٥) مكررة في المخطوط.

(٦) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (٦١١-٦١٢).

أَتَمَّ نوعي المجاز^(١)، هو: ما [وضع] ^(٢) عَنَّا من الإِضر والأغلال، فَسُمِّيَ ذلك رخصة مجازاً، عَرَفَهُ النسفي في المنار^(٣).

الإجماع، وهو في اللغة: الاتفاق.

وفي الشريعة: اتفاق المجتهدين من أُمَّة محمد ﷺ، في عصرٍ على أمر.

قيد (الأُمَّة): يُخرج الأُمم السابقة.

وقيد (في عصر): لنفي توهُم جميع الأعصار.

وقوله (على أمر): يتناول القول والفعل.

كذا عَرَفَهُ العَلَّامة ابن فِرْشْتَا عبد اللطيف بن عبد العزيز في شرحه للمنار^(٤)، تَبِعَهُ العَلَّامة عبد الرحمن بن أبي بكر العيني، في شرحه للمنار^(٥)، وَتَبِعَهُ العَلَّامة المحقِّق والفَهَّامة المدقِّق سيد السند في التعريفات^(٦)؛ لكن زاد بعد قوله "على أمر": "ديني"، ثم قال ما قال به يشوش البال^(٧).

ونعم ما قال الإمام المحقِّق والهَّام المدقِّق زين الدين ابن نجيم في مشكاة الأنوار على شرح المنار، فقال فيه: الإجماع وهو: العزم والاتفاق لغةً، واصطلاحاً: اتفاق مجتهدي عصر من أُمَّة محمد ﷺ، على أمرٍ شرعي، وعلى قول من شرط لحجته، والتعريف بحجته انقراض عصرهم، لا بدَّ من زيادة إلى انقراضهم، ومن شرط عدم^(٨) سبق خلاف مستقر في عصر؛ لا بد من زيادة غير مسبوق به، انتهى^(٩).

(١) قَسَمَ الحنفية الرخصة إلى قسمين: رخصة حقيقية، ورخصة مجازية، ثُمَّ قَسَمُوا الرخصة الحقيقية إلى قسمين: حقيقية، وحقيقية أتم، وقَسَمُوا الرخصة المجازية إلى قسمين: مجازية، ومجازية أتم.

(٢) في المخطوط: (وإاء).

(٣) النسفي، عبد الله بن أحمد، المنار، دار سعادت - تركيا، طبعة ١٣٢٦ هـ. (١٥).

(٤) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (٧٣٧).

(٥) ابن العيني، زين الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، شرح منار الأنوار، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة ١٣٠٨ هـ. (٢٥٤).

(٦) الجرجاني، علي بن محمد بن علي، التعريفات، دار الإيخان - الإسكندرية، (د.ط)، (د.ت). (١٥).

(٧) لم أجد في كتاب التعريفات هذه الزيادة التي ذكرها المؤلف ﷺ.

(٨) نهاية اللوحة: (٩/ ب).

(٩) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (٣/ ٣).

الاجتهاد عند الأصوليين، هو: بذل المجهود في استخراج الأحكام الشرعية من أدلتها، عَرَفَهُ الْعَلَامَةُ الْمُحَقِّقُ الشَّيْخُ قَاسِمُ بْنُ قَطْلُوبْغَا، فِي شَرْحِ مُخْتَصَرِ الْمَنَارِ^(١).

وقال الشارح ابن ملك: الاجتهاد عند الأصوليين: بذل المجهود في استخراج الأحكام من الأدلة الشرعية^(٢)، وَتَبِعَهُ ابْنُ الْعَيْنِيِّ^(٣).

وقال المولى ابن نجيم في مشكاة الأنوار على شرح المنار: الاجتهاد وهو لغة: بذل الطاقة في تحصيل ذي كلفة، واصطلاحاً: تحصيل فقيه حكماً شرعياً ظنياً، انتهى^(٤).

وقال المحقق الجرجاني: الاجتهاد في اللغة: بذل الوسع، وفي الاصطلاح: است فراغ الفقيه الوسع؛ ليحصل له [ظنٌ]^(٥) بحكم شرعي، انتهى^(٦).

الإجازة، وهي: أن يقول المُحَدِّث -بعد التسمية والثناء وذكر الإسناد والإسناد لغيره من الطالب-: قد أجزت لك أن تروي عني هذا الكتاب الذي حَدَّثَنِي فلان، أو أجازني فلان، أو أجزتك جميع مسموعاتي، وما كان عندك [من مروياتي]^(٧)، كذا أُستفيد من الشارح العلامة عبد اللطيف بن عبد العزيز ابن فرشتا، في شرحه على المنار^(٨)، وقال قبيل ذلك: والإجازة أدنى من السماع، والإجازة يُستعمل فيمن ليس له سماع من المُحَدِّث وأجاز كذا، وهذا رخصة ولا على من له سماع من المُحَدِّث فأجاز له فنعم ذلك، انتهى كلامه مُلْتَقِطاً^(٩)، ولذا قال الإمام العلامة زين الملة والدين ابن نجيم^(١٠)، في مشكاة الأنوار على شرح المنار: أو يكون رخصة، يعني ليس بعزيمة، وهو الذي لا استماع فيه، كالإجازة، وهي: أن يقول المُحَدِّث أجزت لك أن تروي عني هذا

(١) ابن قطلوبغا، زين الدين قاسم، خلاصة الأفكار شرح مختصر المنار، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤٢٤ هـ. (١٧١).

(٢) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (٨٢٢-٨٢٣).

(٣) ابن العيني، عبد الرحمن، شرح منار الأنوار (٢٨٨).

(٤) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (٣/٣٨).

(٥) في المخطوط: (نص).

(٦) الجرجاني، علي، التعريفات (١٤).

(٧) في المخطوط: (فهرست الرواية).

(٨) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (٦٥٥-٦٥٦).

(٩) انظر المرجع السابق.

(١٠) نهاية اللوحة: (١٠/أ).

الكتاب أو مجموع مسموعاتي أو مقروءاتي، أو نحو ذلك، كذا في التلويح^(١) وفي التحرير^(٢): ومنه إجازة ما صحَّ من مسموعاتي، قيل بالمنع، والأصح الصَّحة؛ للضرورة، انتهى كلامه رَحِمَهُ اللهُ^(٣).

الإجازة بالتسميع، هي: أن يُسَمَّعَ الْمُحَدِّثُ عَلَى الطَّالِبِ بَعْضَ الْأَحَادِيثِ بِأَسَانِيدِهَا، أَوْ كِتَابًا بِتِمَامِهَا، أَوْ حَصَةً، أَوْ طَرَفًا، أَوْ يَقْرَأَ الطَّالِبُ عَلَى الْمُحَدِّثِ وَيَسْمَعُهُ، وَيَقُولُ الْمُحَدِّثُ -بَعْدَ التَّسْمِيَةِ وَالثَّنَاءِ وَذِكْرِ الْإِسْنَادِ بِالْخَيْرِ وَالِدَعَاءِ-: فَقَدْ أَجَزْتُكَ الْأَحَادِيثَ الَّتِي سَمِعْتَ مِنِّي، أَوْ عَرَضْتُ عَلَيْ، أَوْ كِتَابَ فُلَانٍ؛ فَارَوْ عَنِّي سَمَاعًا، وَمَا قَرَأْتُ عَلَيَّ طَرَفًا فَارَوْهُ عَنِّي سَمَاعًا، وَأَجَزْتُكَ بِبَاقِيهِ فَارَوْهُ إِجَازَةً، هَكَذَا أُسْتَفِيدُ مِنْ عِبَارَةِ الشَّرَاحِ مِنْ أَصُولِ الْفَقْهِ وَالْحَدِيثِ^(٤).

[الاحتياط]^(٥) هو: العمل بأقوى الدليلين، عَرَفَهُ ابْنُ نَجِيمٍ^(٦).

أحقُّ نوعي الحقيقة: فما استبيح مع قيام المحرم وقيام حكمه، كالمكره، عَرَفَهُ الْإِمَامُ حَافِظُ الدِّينِ أَبِي الْبَرَكَاتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّسْفِيُّ^(٧).

(١) التفتازاني، مسعود بن عمر، شرح التلويح على التوضيح، دار الكتب العلمية، بيروت، ضبطه وخرج آياته وأحاديثه: زكريا عميرات، الطبعة الأولى، (د.ت). (٢٤/٢).

(٢) ابن همام الدين الاسكندراني، محمد بن عبد الواحد، التحرير في أصول الفقه، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - مصر، طبعة ١٣٥١هـ. (٣٤٠).

(٣) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (١١٣/٢).

(٤) يُنْظَرُ: البخاري، عبد العزيز بن أحمد، كشف الأسرار، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ط)، (د.ت). (٤٧/٣). الزركشي، محمد بن بهادر، البحر المحيط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، حرَّره: عبد القادر عبد الله العاني، ط ٢، ١٤١٣هـ. (٣٩٦-٣٩٧/٤). الفتوحي، محمد بن أحمد بن عبد العزيز، شرح الكوكب المنير، مكتبة العبيكان، الرياض، تحقيق: د. محمد الزحيلي و د. نزيه حماد، طبعة ١٤١٣هـ. (٥١٨-٥١٩/٢). ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، علوم الحديث، دار الفكر، دمشق، تحقيق: أ.د. نور الدين عتر، ط ١٣، ١٤٢٩هـ. (١٦٦). السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، تدريب الراوي، دار العاصمة، الرياض، تحقيق: طارق عوض الله، ط ١، ١٤٢٤هـ. (٤٦٨-٤٦٩).

(٥) مطموسة في المخطوط، والمثبت في المتن من كتاب البحر الرائق.

(٦) ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم، البحر الرائق، المطبعة العلمية - مصر، (د.ط)، (د.ت). (١٣/١).

(٧) النسفي، عبد الله، المنار (١٥).

الآفات السماوية^(١)، وهي: آفات يُبتلى الإنسان من قِبَل صاحب الشرع، من غير أن يكون فيه للعبد ضُنع، عَرَفَهُ العلامة عبد الرحمن بن أبي بكر بن العيني، في شرحه للمنار^(٢).

الآفات المكتسبة^(٣)، هي: آفات تعرض للإنسان باختيار العبد، كالسُّكْر والسَّفَر والسَّهْو^(٤) وغيرها، وسيُذكر في بابها، كذا أُستفيد من عبارة الإمام العيني رَحِمَهُ اللهُ^(٥).

الاختيار، هو: الذي لا يلجئ؛ لعدم الاضطرار إلى مباشرة؛ لتمكنه من الصبر على تهديده، كالإكراه بالجنس، عَرَفَهُ ابن العيني^(٦).

[الأداء، وهو: تسليم عين الواجب^(٧) بالأمر، كذا عَرَفَهُ حافظ الدين أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، في كتابه الموسوم بالمنار^(٨)، وتبعه جمعٌ من الشَّراح بلا اختيار^(٩).

وقال ابن ملك: قوله: "تسليم"، كالجنس، يشتمل الأداء والقضاء، وبقوله: "عين الواجب": خرج القضاء^(١٠) والنفل^(١١).

(١) الآفات السماوية، وهي العوارض السماوية، كالجنون والحيض والنفاس وغيرها.

(٢) ابن العيني، عبد الرحمن، شرح منار الأنوار (٣٣٨).

(٣) الآفات المكتسبة، أي: العوارض المكتسبة.

(٤) نهاية اللوحة: (١٠ / ب).

(٥) ابن العيني، عبد الرحمن، شرح منار الأنوار (٣٥٥).

(٦) ابن العيني، عبد الرحمن، شرح منار الأنوار (٣٦٩).

(٧) تسليم عين الواجب، أي: إخراجه من العدم إلى الوجود، مثل: أداء الصلوات بهيئاتها.

(٨) النسفي، عبد الله، المنار (٣).

(٩) يُنظر: السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل، أصول السرخسي، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: أبو الوفاء الأفغاني،

ط ١، ١٤١٤ هـ. (٤٤ / ١). البخاري، عبد العزيز، كشف الأسرار (١ / ١٣٤). الكاكي، محمد بن محمد بن أحمد، جامع

الأسرار، مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمة، تحقيق: د. فضل الرحمن عبد الغفور الأفغاني، ط ١، ١٤١٨ هـ.

(١٠ / ١٧٣). التفتازاني، مسعود، شرح التلويح على التوضيح (١ / ٣٠٢).

(١٠) خرج القضاء؛ لأنه تسليم مثل الواجب وليس عينه، فالصلاة جماعة في وقتها تسليم عين الواجب، وخارج وقتها مثل عين الواجب.

(١١) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (١٥٠).

أداء محض: وهو ما لم يكن فيه شبهة القضاء^(١)[^(٢)].

وقال السيد السند في التعريفات^(٣): الأداء هو: تسليم العين الثابت في الذمة بالسبب الموجب، كالوقت للصلاة، والشهر للصوم، يستحق ذلك [الواجب]^(٤).

الأداء الكامل: ما يؤدّيه الإنسان على الوجه الذي أمر به، كأداء المدرك [للإمام]^(٥)، كذا في التعريفات^(٦).
وقال ابن العيني: الأداء الناقص بخلافه، كأداء المنفرد والمسبوق فيما سبق^(٧)، كذا عرّفه السيد قُدّس سرّه^(٨).

وقال ابن العيني: **الأداء القاصر، وهو:** ما يتمكن للنقصان في صفته، كالصلاة منفرداً، وفعل اللاحق^(٩)، انتهى كلامه^(١٠).

أداء يشبه القضاء، وهو: أداء اللاحق بعد فراغ الإمام؛ لأنه باعتبار الوقت مُؤدّد، وباعتبار أنّه التزام، ذلك أنّ الصلاة مع الإمام حين [تَحَرَّمَ]^(١١) معه، قاضٍ لما فاتته مع الإمام^(١٢)، عرّفه سيد السند في الكتاب

(١) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (١٦٥).

(٢) في المخطوط قدّم المؤلف عبارة ابن ملك على عبارة النسفي، والصحيح ما أثبتّه في المتن؛ لأنّ الإمام ابن ملك يشرح كلام الإمام النسفي رحم الله الجميع.

(٣) الجرجاني، علي، التعريفات (١٩).

(٤) في المخطوط: (بالموجب).

(٥) في المخطوط: (والإمام).

(٦) الجرجاني، علي، التعريفات (١٩).

(٧) ابن العيني، عبد الرحمن، شرح منار الأنوار (٣٨).

(٨) الجرجاني، علي، التعريفات (١٩).

(٩) المقصود بفعل اللاحق، أي: من لَحِقَ الإمام ولم يدخل معه في تكبيرة الإحرام.

(١٠) ابن العيني، عبد الرحمن، شرح منار الأنوار (٣٨). وقد شرح رحمه الله هذا التعريف، فقال: ((وقاصر: وهو ما يؤدّيه ببعض أوصافه،...، والصلاة منفرداً مثال للقاصر، وقصورها لعدم الوصف المرغوب فيه وهو الجماعة، وفعل اللاحق بعد فراغ الإمام، وهو الذي أدرك أول الصلاة وفاته الباقي)).

(١١) في المخطوط: (حرّم).

(١٢) قوله: "لما فاتته مع الإمام"، أي: من دخل مع الإمام في الجماعة بعد الركعة الأولى أو الثانية أو الثالثة، فإنّ ما يفعله بعد تسليم الإمام بإتمام الصلاة يُسمّى أداء يشبه القضاء؛ فهو أداء باعتبار أصل الوقت، وقضاء باعتبار أنّه يقضي ما فاتته مع الإمام.

المعتمد^(١).

الإرسال/^(٢) في اصطلاح الفقهاء والأصوليين: قول الإمام الثقة: قال عليه السلام، مع حذف من السند والتقييد بالتابعي أو الكبير منهم اصطلاح، كذا في [التحرير^(٣)]، عَرَفَهُ زين الدين ابن نجيم في مشكاة الأنوار على شرح المنار^(٤).

وقال العلامة ابن فرشتا في شرح المنار: الإرسال هو: أن يترك الوسطة بينه وبين رسول الله ﷺ، ويقول: قال رسول الله ﷺ كذا، انتهى^(٥).

[الاستثناء هو]^(٦): إخراج الشيء من الشيء؛ لولا الإخراج لوجب دخوله فيه، وهذا يتناول المتصل حقيقةً وحُكماً، ويتناول المنفصل حُكماً فقط، كذا في تعريفات السند^(٧).

الاستثناء المتصل، وهو: ما كان من جنس الأول، عَرَفَهُ العلامة عبد الرحمن بن أبي بكر العيني، في شرح المنار^(٨).

الاستثناء المنفصل، وهو: ما لا يصلح إخراجه من الصدر، أي صدر الكلام، بأن [لا]^(٩) يكون المستثنى من جنس الأول، وإطلاق لفظ الاستثناء عليه مجازاً، عَرَفَهُ حافظ الدين النسفي^(١٠)، وفسره عبد اللطيف بن ملك في شرح المنار^(١١).

(١) الجرجاني، علي، التعريفات (١٩).

(٢) نهاية اللوحة: (١١/أ).

(٣) ابن همام الدين الاسكندري، محمد، التحرير في أصول الفقه (٣٤٣).

(٤) في المخطوط: (التقرير).

(٥) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (١٠٢/٢).

(٦) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (٦٤٣-٦٤٤).

(٧) مطموسة في المخطوط، والمثبت في المتن من كتاب التعريفات.

(٨) الجرجاني، علي، التعريفات (٢٣).

(٩) ابن العيني، عبد الرحمن، شرح منار الأنوار (٢٣٩).

(١٠) ساقطة من المخطوط.

(١١) النسفي، عبد الله، المنار (٢٠).

(١٢) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (٧٠٠).

[الاستحسان]^(١): قيل هو: العُدول عن قياس إلى قياس أقوى منه؛ لكنه ليس بجامع، إذ لم يدخل فيه الاستحسان الثابت بالأثر، والأولى ما ذكره المصنف في شرحه، وهو دليل يُعارض القياس الجلي.

فقوله: "دليل": يشمل أنواع الاستحسان.

وقوله: "يعارض القياس": يُخرج القياس الذي تُرك به الاستحسان؛ فإنه يُقابل القياس الخفي، فلا يدخل تحت الاستحسان، ولذا/^(٢) قال المصنف: والاستحسان يكون بالأثر والاجماع والضرورة وقياس الخفي، كالسَّلم، كذا في شرح المنار لابن ملك^(٣).

قال ابن نجيم: والاستحسان في اللغة: عَدُّ الشيء حسناً، وفي التلويح^(٤): قد استقرت الآراء على أنه اسم لدليل متفق عليه نصاً كان أو إجماعاً أو قياساً خفياً، إذا وقع في مقابلة قياس يسبق إليه الأفهام؛ حتى لا يُطلق على نفس الدليل من غير مقابلة، فهو حُجَّة عند الجميع من غير تصور خلاف، ثم إنه غلب في اصطلاح الأصول على القياس الخفي خاصة، كما غلب اسم القياس على القياس [الجلي]^(٥) [تمييزاً]^(٦) بين القياسين، انتهى كلامه^(٧)، ولذا قال العيني في شرح المنار: الاستحسان في اللغة: عَدُّ الشيء حسناً، وفي الاصطلاح: اسم لدليل يُعارض القياس [الجلي]^(٨)، انتهى^(٩).

وقال السيد السند: الاستحسان اصطلاحاً، هو: اسم لدليل من الأدلة الأربعة يُعارض القياس الجلي، ويُعمل به إذا كان أقوى منه؛ سَمَّوه بذلك لأنه في الأغلب يكون أقوى من القياس الجلي، فيكون قياساً

(١) مطموسة في المخطوط، والمثبت في المتن من كتاب شرح المنار.

(٢) نهاية اللوحة: (١١/ب).

(٣) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (٨١١-٨١٢).

(٤) التفتازاني، مسعود، شرح التلويح على التوضيح (١٧٢/٢).

(٥) في المخطوط: (الخفي).

(٦) ساقطة من المخطوط.

(٧) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (٣٣/٣).

(٨) في المخطوط: (الخفي).

(٩) ابن العيني، عبد الرحمن، شرح منار الأنوار (٢٨٥).

مُستَحْسَنًا، قال الله تعالى: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ۖ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٧-١٨]، انتهى كلامه^(١).

الاستدلال: انتقال الذهن من المؤثر إلى الأثر، كانتقال الذهن من إدراك النار إلى الدخان، عَرَفَهُ العلامة الشيخ قاسم بن قطلوبغا، في شرح مختصر المنار^(٢).

وقال العلامة ابن ملك في شرح المنار: الاستدلال هو: انتقال الذهن من المؤثر إلى الأثر، كالدخان مع النار، فإذا/ ^(٣) أدرك الدخان، انتقل منه [الذهن] ^(٤) إلى النار، انتهى كلامه^(٥).

الاستدلال بعبارة النص: يُطلق على كل ملفوظ مفهوم المعنى من الكتاب والسنة، ظاهراً كان أو مُفسراً أو خفياً أو عاماً أو صريحاً أو كناية، كذا استفيد من شرح المنار لابن ملك^(٦).

وقال الشريف الجرجاني في التعريفات: عبارة النص هي: النظم المعنوي [المسوق] ^(٧) له الكلام؛ سُمِّيَتْ عبارة؛ لأن المستدل [يعبر] ^(٨) من النظم إلى المعنى، والمتكلم من المعنى إلى النظم، وكانت موضع العبور، فإذا عمل بموجب الكلام من الأمر والنهي يُسمَّى استدلالاً بعبارة النص، انتهى كلامه^(٩).

الاستدلال بإشارة النص، وهو: العمل بما يثبت بنظمه، من غير زيادة ولا نقصان لغَةً، كذا في شرح المنار لابن ملك^(١٠).

(١) الجرجاني، علي، التعريفات (٢٢).

(٢) ابن قطلوبغا، زين الدين قاسم، خلاصة الأفكار شرح مختصر المنار (١٠٥).

(٣) نهاية اللوحة: (١٢/ أ).

(٤) في المخطوط: (الذهب).

(٥) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (٥١٩-٥٢٠).

(٦) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (٥٢٠).

(٧) في المخطوط: (السوق).

(٨) في المخطوط: (يعتبر).

(٩) التعريفات، للجرجاني (١٦١-١٦٢).

(١٠) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (٥٢١-٥٢٢).

وقال سيد السند: إشارة النص فهو: العمل بما ثبت بنظم الكلام لغة؛ لكنه غير مقصود ولا سيق [له النص]^(١)، كقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، سيق لإثبات النفقة، وفيه إشارة إلى أن النسب إلى الآباء، انتهى كلامه^(٢).

الاستصحاب هو: الحكم بثبوت أمر في الزمن الثاني؛ بناءً على أنه كان ذلك في الزمن الأول، عرّفه الإمام ابن العيني^(٣).

وقال ابن ملك هو: الحكم بالثبوت في الزمان التالي؛ بناءً على أنه كان ثابتاً في الزمن الأول، انتهى كلامه^(٤).

الاستعارة: هي في اصطلاح الفقهاء: مترادف المجاز، كذا في شرح المنار لابن العيني^(٥).
وقال النسفي في المنار: الاستعارة: الاتصال بين الشيئين صورةً ومعنى، كما في/ ^(٦) تسمية الشجاع أسداً أو المطر سماءً، وفي الشرعيات: الاتصال من حيث السببية والتعليل نظير السورة، انتهى^(٧).
الإسلام هو: التصديق والإقرار بالله تعالى، كما هو بأسمائه وصفاته، وقبول أحكامه وشرائعه، عرّفه الإمام النسفي في متن المنار^(٨).

وقال السيد: الإسلام هو: الخضوع والانقياد؛ لما أخبر به الرسول، انتهى^(٩).
الإشارة هو: الثابت بنفس الصيغة من غير أن يسبق [له]^(١٠) الكلام، عرّفه سيد السند في التعريفات^(١١).

(١) في المخطوط: (لهن).

(٢) الجرجاني، علي، التعريفات (٣٢).

(٣) ابن العيني، عبد الرحمن، شرح منار الأنوار (٢٧٧).

(٤) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (٧٩٥).

(٥) ابن العيني، عبد الرحمن، شرح منار الأنوار (١١٩).

(٦) نهاية اللوحة: (١٢ / ب).

(٧) النسفي، عبد الله، المنار (٨).

(٨) النسفي، عبد الله، المنار (١٧).

(٩) الجرجاني، علي، التعريفات (٢٩).

(١٠) في المخطوط: (عليه).

(١١) الجرجاني، علي، التعريفات (٣٢).

إشارة النص فهو: العمل بما ثبت بنظم الكلام لغة؛ لكنه غير مقصود، ولا سيق له النص، عرّفه السيد^(١)، وقد مرّ فيما سبق^(٢).

الاصطلاح: عبارة عن اتفاق قوم على تسمية الشيء باسم [مما يُنقل]^(٣) عن موضعه الأوّل، كذا في تعريفات السيد^(٤).

الأصل: ما [يبتني]^(٥) عليه غيره، عرّفه العيني^(٦)، وكذا عرّفه ابن ملك^(٧)، وتبعه سيد السند في الكتاب المعتمد^(٨).

أصول العبادات وهي: التصديق في الإيمان والصلاة والصوم، عرّفه العيني^(٩).
أصول الفقه: علم بأحوال الأدلة الموصولة إلى الأحكام الشرعية على وجه كلّ، عرّفه العلامة عبد الرحمن أبي بكر العيني في شرح المنار^(١٠).

وقال زين الدين ابن نجيم في مشكاة الأنوار: أصول الفقه: علم بالقواعد التي يتوصل [بمعرفة]ها^(١١) إلى استنباط الفقه، انتهى كلامه^(١٢).

وقال السيد السند: أصول الفقه هو: العلم بالقواعد [التي]^(١٣) يتوصل بها إلى الفقه، وفي هامش

(١) الجرجاني، علي، التعريفات (٣٢).

(٢) راجع تعريف إشارة النص عند الجرجاني، في أعلى هذه الصفحة.

(٣) في المخطوط: (ما انتقل).

(٤) الجرجاني، علي، التعريفات (٣٣).

(٥) في المخطوط: (يبتني).

(٦) ابن العيني، عبد الرحمن، شرح منار الأنوار (٤).

(٧) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (١٨).

(٨) الجرجاني، علي، التعريفات (٣٤).

(٩) ابن العيني، عبد الرحمن، شرح منار الأنوار (٣١٤).

(١٠) ابن العيني، عبد الرحمن، شرح منار الأنوار (٤).

(١١) في المخطوط: (بمعرضها).

(١٢) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (٨/١).

(١٣) ساقطة من المخطوط.

تعريفات السيد هو: عِلْمٌ يُبْحَثُ فِيهِ/ ^(١) عن الأدلة السمعية؛ من حيث أنَّها تستنبط عنه الأحكام الشرعية، انتهى ^(٢).

الاعتبار هو: أن يتفكر المجتهد ويتأمل في استخراج الأحكام من النص، من اللوائح القدسية ^(٣).
[الإغماء] ^(٤) وهو: [ضرب] ^(٥) مرض يُضْعِفُ القوي ولا يُزِيلُ الْحَيَّ، بخلاف الجنون، عَرَفَهُ النسفي في المنار ^(٦).

وقال زين الدين ابن نجيم: الإغماء: هو آفة في القلب أو الدماغ، انتهى ^(٧).
وقال العلامة سيد السند: الإغماء هو: [فتور] ^(٨) غير أصلي، لا بِمُخَدَّرٍ يُزِيلُ عمل القوي.
قوله: "غير أصلي": يُخْرِجُ [النوم] ^(٩).
وقوله: "[لا] بِمُخَدَّرٍ": يُخْرِجُ الْفُتُورَ بِالْمُخَدَّرَاتِ.
وقوله: "يُزِيلُ عمل القوي": يُخْرِجُ الْعَتَّةَ، انتهى كلامه ^(١٠).
الاعتضاء هو: طَلَبُ الْفِعْلِ مَعَ الْمَنْعِ عَنِ التَّرْكِ، وهو الإيجاب، أو بدونه، وهو النَّدْبُ، أو طَلَبُ التَّرْكِ مَعَ الْمَنْعِ عَنِ الْفِعْلِ، وهو التحريم، أو بدونه، وهو الكراهة، كذا في تعريفات السيد قُدَّسَ سره ^(١١).

(١) نهاية اللوحة: (١٣ / أ).

(٢) الجرجاني، علي، التعريفات (٣٤).

(٣) بعد البحث الشديد لم أقف عليه.

(٤) مطموسة في المخطوط، والمثبت في المتن من كتاب المنار.

(٥) في المخطوط: (حرب).

(٦) النسفي، عبد الله، المنار (٣٠).

(٧) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (٣ / ١٠٠).

(٨) في المخطوط: (قبور).

(٩) في المخطوط: (القوم).

(١٠) ساقطة من المخطوط.

(١١) الجرجاني، علي، التعريفات (٣٧).

(١٢) الجرجاني، علي، التعريفات (٣٨).

اقتضاء النص: فما لم يعمل النص؛ إلّا بشرط تقدّم عليه، فإنّ ذلك أمر اقتضاء النص بصحة ما تناوله النص، وإذا لم يصح لا يكون مضافاً إلى النص، فكان المُقْتَضِي كالثابت بالنص، مثاله: ما لو قال الرجل لآخر: أعتق عبدك هذا عني بألف، فأعتقه، يكون العتق [من] ^(١) الأمر، كأنه قال: [بع] ^(٢) عبدك بألف، ثم كُن وكيلاً، كذا في شرح المنار لابن ملك ^(٣)، وتبعه سيد السند ^(٤).

[الإكراه] ^(٥) هو: حَمْلُ الغير على أمرٍ لا يُريد مباشرة؛ لولا الحَمْلُ عليه بالوعيد، عرّفه العيني ^(٦). وقال ابن الملك: هو آخر المكتسبة من العوارض / ^(٧)، وهو: حَمْلُ الإنسان على [ما] ^(٨) يكرهه ولا يُريد مباشرة؛ لولا الحَمْلُ عليه بالوعيد ^(٩)، وتبعه سيد السند في التعريفات ^(١٠). **الإلهام هو:** إلقاء معنى في القلب بلا واسطة، عبارة الملك أو إشارته، عرّفه زين الدين ابن نجيم في شرح المنار ^(١١).

وقال المحقق الجرجاني: الإلهام: ما وقع في القلب مِنْ عِلْمٍ، وهو يدعو إلى العمل من غير استدلال بآية، ولا نظر في حُجَّةٍ، وهو ليس بِحُجَّةٍ عند العلماء؛ إلّا عند الصوفيين ^(١٢).

(١) في المخطوط: (في).

(٢) في المخطوط: (مع).

(٣) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (٥٣٤-٥٣٧).

(٤) الجرجاني، علي، التعريفات (٣٨-٣٩).

(٥) مطموسة في المخطوط، والمثبت في المتن من كتاب شرح منار الأنوار.

(٦) ابن العيني، عبد الرحمن، شرح منار الأنوار (٣٦٩).

(٧) نهاية اللوحة: (١٣ / ب).

(٨) ساقطة من المخطوط.

(٩) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (٩٩٢).

(١٠) الجرجاني، علي، التعريفات (٣٩).

(١١) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (١٥٣ / ٢).

(١٢) الصوفية: هذه الفرقة لم تكن مشهورة في القرون الثلاثة الأولى، وسُمّيت بهذا الاسم نسبة إلى الصوف، وهذا ما اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره من العلماء، وأوّل ما ظهرت الصوفية في البصرة، وكانوا يُبالغون في الزُّهد والعبادة والخوف ونحو ذلك، ولهم مخالفات شرعية وشركية كثيرة، كالطواف حول القبور وغير ذلك. ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، تلبّيس إبليس، دار الوطن - الرياض، تحقيق: د. أحمد بن عثمان المزيّد، ط ١، ١٤٢٣ هـ. (١٦٣-١٦٨). ابن تيمية، شيخ الإسلام تقي الدين أحمد، مجموع الفتاوى، دار الوفاء - مصر، ط ٣، ١٤٢٦ هـ. (١١ / ٧-٨).

وقيل الإلهام: ما يُلقَى في [الرَّوع]^(١) بطريق الفيض، انتهى تعريفه^(٢).

وقال العلامة الشيخ قاسم: الإلهام هو: الإيقاع [في]^(٣) الرَّوع من عِلْمٍ يدعو إلى العمل به، من غير استدلال بآية، ولا نظر في حُجَّة، انتهى^(٤).

الإلصاق وهو: تعليق الشيء بالشيء واتصاله به، كذا في التلويح^(٥) ذكره ابن نجيم^(٦).

الأمر وهو: قول القائل لغيره: "افْعَل"، عَرَّفَهُ العلامة الشيخ قاسم بن قطلوبغا، في شرح مختصر المنار^(٧).

وقال العلامة النسفي في المنار: الأمر وهو: قول القائل لغيره على سبيل الاستعلاء: "افْعَل"^(٨).

وقال الشارح ابن ملك: احترز بالقيد الأول عن الفعل والإشارة، وبالقيد الثاني عن الدُّعاء والالتماس، فإن قوله "افْعَل" بهذين الوجهين لا يكون أمراً، وقُيِّدَ "بالسبيل" إشارة إلى أَنَّ الْعُلُوَّ في الواقع ليس بشرط؛ حتى إن صدر "افْعَل" مِمَّنْ هو أدنى حالاً من المأمور على وجه الاستعلاء يكون أمراً؛ ولهذا يُنسب إلى سوء الأدب، انتهى كلامه^(٩).

الانقطاع الباطن هو: وجود النقصان وعدم العدالة في الراوي، كذا في المنار/^(١٠).

أهل الإجماع: من كان مجتهداً؛ إلّا فيما يُستغنى فيه عن الاجتهاد، ليس فيه هوى ولا فسق، عَرَّفَهُ النسفي في المنار^(١١).

(١) في المخطوط: (الروح).

(٢) الجرجاني، علي، التعريفات (٤٠).

(٣) ساقطة من المخطوط.

(٤) ابن قطلوبغا، زين الدين قاسم، خلاصة الأفكار شرح مختصر المنار (١٨٧).

(٥) التفتازاني، مسعود، شرح التلويح على التوضيح (١/ ٢١١).

(٦) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (٢/ ٢٧).

(٧) ابن قطلوبغا، زين الدين قاسم، خلاصة الأفكار شرح مختصر المنار (٥٥).

(٨) النسفي، عبد الله، المنار (٣).

(٩) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (١٠٨-١٠٩).

(١٠) النسفي، عبد الله، المنار (١٧). نهاية اللوحة: (١٤/ أ).

(١١) النسفي، عبد الله، المنار (٢١).

[الأهلية]^(١) وهي: صلاحية لوجوب الحقوق الشرعية له أو عليه، عَرَفَهُ ابن ملك^(٢)، وَتَبِعَهُ سيد

السند^(٣).

أهلية [الوجوب]^(٤) وهي: بناء على قيام الذمة، والآدمي يُولد وله ذمة صالحة للوجوب، كذا في المنار^(٥).
وقال العيني: أهلية الوجوب وهي: الصلاحية بحكم الوجوب، فمن كان أهلاً [بحكم]^(٦) الوجوب [بوجه]^(٧) أداء أو قضاء، كان أهلاً للوجوب، وإلا فلا، انتهى^(٨).

[الأهلية القاصرة]^(٩) هي: التي تُبْتَنَى [على]^(١٠) القدرة القاصرة، من العقل القاصر والبدن الناقص، كالصبي العاقل، [والمعتوه]^(١١) البالغ، وتُبْتَنَى عليها صحة الأداء، كذا في المنار^(١٢).
أهلية كاملة: من يَبْتَنَى على القدرة الكاملة من [العقل]^(١٣) الكامل والبدن الكامل، وَيَبْتَنَى عليها وجوب الأداء [وتوجه]^(١٤) الخطاب، كذا في المنار^(١٥).

[الانقطاع الظاهر]^(١٦) هو: نقصان الراوي في سند الحديث؛ بأن يحذف الراوي الواحد كالمُرْسَل، أو كله كالمعلق، كقول التابعي: قال رسول الله ﷺ كذا^(١٧).

(١) مطموسة في المخطوط، والمثبت في المتن من كتاب شرح المنار، وكتاب التعريفات.

(٢) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (٩٣٦).

(٣) الجرجاني، علي، التعريفات (٤٦).

(٤) مطموسة في المخطوط، والمثبت في المتن من كتاب المنار.

(٥) النسفي، عبد الله، المنار (٢٨-٢٩).

(٦) في المخطوط: (لحكم).

(٧) ساقطة من المخطوط.

(٨) ابن العيني، عبد الرحمن، شرح منار الأنوار (٣٣٣).

(٩) مطموسة في المخطوط، والمثبت في المتن من كتاب المنار.

(١٠) في المخطوط: (عليه).

(١١) في المخطوط: (والمعشرة).

(١٢) النسفي، عبد الله، المنار (٢٩).

(١٣) في المخطوط: (الفعل).

(١٤) في المخطوط: (وترجه عليه).

(١٥) النسفي، عبد الله، المنار (٢٩).

(١٦) مطموسة في المخطوط، والمثبت في المتن من كتاب المنار، وكتاب شرح المنار.

(١٧) يُنْظَر: النسفي، عبد الله، المنار (١٧). ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (٦٤٣-٦٤٤).

[الانقطاع الباطن]^(١): نقصان الراوي بعدم العدالة فيه، كذا في شرح المنار^(٢).

[الإيمان]^(٣): أصله التصديق والإقرار، ثم صار الإقرار أصلاً مُستبداً خلفاً عن التصديق في أحكام

الدنيا، عَرَفَهُ أَبُو الْبَرَكَاتِ النَّسْفِيُّ فِي الْمَنَارِ^(٤).

وقال الجرجاني: الإيمان في اللغة: التصديق بالقلب، وفي الشرع هو: الاعتقاد بالقلب والإقرار باللسان.

وقيل: مَنْ شَهِدَ وَعَمِلَ / ^(٥) وَلَمْ يَعتَقِدْ فهو منافق، وَمَنْ شَهِدَ وَلَمْ يَعمَلْ واعتقد فهو [فاسق]^(٦)، وَمَنْ أَخْلَ

بالشهادة فهو كافر، انتهى كلامه^(٧).



باب الباء الموحدة

البيان: عبارة عن إظهار المتكلم المراد للسامع، وهو بالإضافة خمسة^(٨)، عَرَفَهُ السَّيِّدُ فِي التَّعْرِيفَاتِ^(٩).

بيان تبديل، وهو: النَّسخ، وهو أن يزول شيء [فيخلفه]^(١٠) غيره، عَرَفَهُ ابْنُ مَلِكٍ^(١١).

وعَرَفَهُ النَّسْفِيُّ: وهو بيان بمدة الحكم المطلق، الذي كان معلوماً عند الله تعالى^(١٢).

وقال سيد السند: بيان تبديل، وهو: النَّسخ، وهو: رفع حُكْمٍ شرعيٍّ بدليلٍ شرعيٍّ مُتَأَخِّرٍ، انتهى

تعريفه^(١٣).

(١) مطموسة في المخطوط، والمثبت في المتن من كتاب شرح المنار.

(٢) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (٦٤٦).

(٣) مطموسة في المخطوط، والمثبت في المتن من كتاب المنار.

(٤) النسفي، عبد الله، المنار (٢٧).

(٥) نهاية اللوحة: (١٤ / ب).

(٦) في المخطوط: (سابق).

(٧) الجرجاني، علي، التعريفات (٤٧).

(٨) أي خمسة أنواع للبيان، ذكرها الجرجاني في كتابه التعريفات (٥٤-٥٥).

(٩) الجرجاني، علي، التعريفات (٥٤).

(١٠) في المخطوط: (بنجعله).

(١١) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (٧٠٨).

(١٢) النسفي، عبد الله، المنار (٢٠).

(١٣) الجرجاني، علي، التعريفات (٥٤).

بيان تغيير، وهو: ما يُبين به معنى الكلام مع تغيير، كالتعليق بالشرط، عَرَفَهُ زين الدين بن نجيم في شرح المنار^(١).

وقال سيد السند: بيان التغيير فهو: تغيير مُوجب الكلام، نحو التعليل، والاستثناء، والتخصيص، انتهى تعريفه^(٢).

بيان التفسير، وهو: ما يرفع الخفاء، كبيان المجل، [ك﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [الأنعام: ٧٢]]^(٣)، بيّنته السنة، عَرَفَهُ العلامة عبد الرحمن بن أبي بكر العيني في شرح المنار^(٤).

وقال ابن نجيم في مشكاة الأنوار، وهو: بيان ما فيه خفاء من مشترك أو مجمل أو مُشكل، مثل: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، ومثاله من الفروع: أنتِ بائن؛ إذا نوى به الطلاق، ثم بعد التفسير يجب العمل به، انتهى تعريفه^(٥)، وتبعه سيد السند في تعريفاته^(٦).

بيان التقرير، وهو: تأكيد الكلام بقطع احتمال المجاز أو الخصوص، عَرَفَهُ أبو البركات حافظ الدين النسفي^(٧) في المنار^(٨)، تبعه المحقق الجرجاني، وقال: لقوله تعالى: ﴿فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ﴾ [الحجر: ٣٠]، فقرّر معنى العموم من الملائكة تذكّر الكل؛ حتى صار بحيث لا يحتمل التخصيص، انتهى^(٩).

بيان الضرورة، وهو: نوع بيان يقع بما لم يُوضع له، كذا في متن المنار^(١٠)، وفَسَّرَ ابن نجيم قوله: "لم يُوضع له": أي للبيان، وهو السكوت، إذ الموضوع للبيان هو النطق، والسكوت ضده^(١١)، كذا فَسَّرَ ابن العيني^(١٢).

(١) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (٢/ ١٣٢).

(٢) الجرجاني، علي، التعريفات (٥٤).

(٣) ساقطة من المخطوط.

(٤) ابن العيني، عبد الرحمن، شرح منار الأنوار (٢٣٥).

(٥) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (٢/ ١٣١-١٣٢).

(٦) الجرجاني، علي، التعريفات (٥٤-٥٥).

(٧) نهاية اللوحة: (١٥/ أ).

(٨) النسفي، عبد الله، المنار (١٩).

(٩) الجرجاني، علي، التعريفات (٢٤٦).

(١٠) النسفي، عبد الله، المنار (٢٠).

(١١) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (٢/ ١٤٢).

(١٢) ابن العيني، عبد الرحمن، شرح منار الأنوار (٢٤٠).

وفي تعريفات السيد الشريف: بيان الضرورة فهو: نوع بيان يقع [بغير]^(١) ما وُضِعَ له؛ لضرورة ما، إذا الموضوع له النطق، وهذا [يقع]^(٢) بالسُّكُوت، مثل سُكُوت المولى عن النَّهْي؛ حين رأى عبده يبيع ويشترى، فإنه جعل إذناً له في التجارة ضرورة دفع الغرر مِمَّنْ يُعَامِلُه؛ لأنَّ الناس يستدلون بسكوته على إذنه، فلو لم يُجعل إذناً؛ لكان [إضراراً]^(٣) بهم، وهو مدفوع، انتهى كلامه^(٤).



باب التاء المثناة

التدليس في اللغة: كتمان عيب السلعة عن المشتري، وفي اصطلاح أهل الحديث^(٥): كتمان انقطاع في الحديث، مثل: أن يقول حدثني فلان عن فلان، ولا يقول قال حدثني فلان، أو قال أخبرني فلان، ولم يقل عن فلان؛ الصحيح أنه ليس بجرح؛ لِتَوَهُّمِ شُبْهَةِ الْإِرْسَالِ، كذا في شرح ابن ملك^(٦).
وقال ابن نجيم هو: كتمان انقطاع أو خلل في إسناد الحديث، بإيراد لفظ [يُوهم]^(٧) الاتصال [والصحة]^(٨)، مثل: حدثني فلان عن فلان، من غير أن يتصل الحديث بقوله حدثنا أو أخبرنا وسَمَّوه [عنعنة]^(٩).

وقيل: ترك اسم من يروي عنه، وذكر اسم من روى عنه شيخه، وإنَّها لا يكون [جرحاً]^(١٠)؛ [لأنَّه]^(١١)

(١) في المخطوط: (لغير).

(٢) في المخطوط: (بلغ).

(٣) في المخطوط: (احتراز).

(٤) الجرجاني، علي، التعريفات (٥٤).

(٥) يُنظر: السيوطي، عبد الرحمن، تدريب الراوي (١/٢٥٦)، ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، مقدمة ابن الصلاح، المكتبة العصرية، بيروت، تحقيق: د. عبد الحميد هندراوي، طبعة ١٤٢٤ هـ. (٧٨-٧٩). الطَّحَّان، د. محمد، تيسير مصطلح الحديث، مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة الثامنة، ١٤٠٧ هـ. (٧٩-٨٠).

(٦) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (٦٦٤-٦٦٥).

(٧) في المخطوط: (الوهم).

(٨) ساقطة من المخطوط.

(٩) في المخطوط: (معنعة). نهاية اللوحة: (١٥/ب).

(١٠) في المخطوط: (جرما).

(١١) في المخطوط: (بل).

يُوهِمُ شُبْهَةَ الْإِرْسَالِ، انْتَهَى كَلَامُهُ^(١).

التعارض بين الحجتين هو: تقابل المتساويين قوة حقيقة مع [تحداد]^(٢) النسبة، عَرَفَهُ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ قَاسِمُ بْنُ قَطْلُوبَغَا فِي شَرْحِ مَخْتَصَرِ الْمَنَارِ^(٣).

وقال ابن نجيم في مشكاة الأنوار: التعارض لغة: التمانع، واصطلاحاً: اقتضاء أحد الدليلين ثبوت أمر والآخر انتفاءه في محل واحد وزمان واحد؛ بشرط تساويهما في القوة، أو زيادة أحدهما بوصفٍ هو تابع، انتهى كلامه^(٤).

التجريح: حكم أهل الحديث بجرح الراوي، كقولهم: هذا أكذب الناس، أو كذاب، أو دَجَّال، أو وَضَاعٌ ونحوه، هكذا أُسْتَفِيدَ مِنْ شَرْحِ مَخْتَصَرِ الْمَنَارِ لِلشَّيْخِ قَاسِمِ بْنِ قَطْلُوبَغَا^(٥).

التعديل هو: حكم المحدثين [بثقة]^(٦) الراوي، كقولهم: هذا [أوثق]^(٧) الناس وأثبتهم، وهذا ثقة، أو صَدُوقٌ، أو ثَبْتُ ثَبْتُ ونحوها، كذا أُسْتَفِيدَ مِنْ شَرْحِ مَخْتَصَرِ الْمَنَارِ لِلشَّيْخِ قَاسِمِ^(٨).

التعليل هو: تقرير ثبوت المؤثر لإثبات الأثر، عَرَفَهُ السَّيِّدُ فِي التَّعْرِيفَاتِ^(٩).

التعليل في معرض النص: مَا يَكُونُ الْحُكْمُ بِمَوْجِبِ [تِلْكَ]^(١٠) الْعِلَّةِ مُحَالَفاً لِلنَّصِّ، كَقَوْلِ إِبْلِيسَ:

﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقَنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢]، بَعْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى لَهُمْ: ﴿أَسْجُدُوا لِآدَمَ﴾

[الأعراف: ١١] عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، كَذَا فِي تَعْرِيفَاتِ السَّيِّدِ^(١١).

(١) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (١١٩/٢).

(٢) في المخطوط: (حقيقة).

(٣) ابن قطلوبغا، زين الدين قاسم، خلاصة الأفكار شرح مختصر المنار (١٤٨).

(٤) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (١٢٠/٢).

(٥) ابن قطلوبغا، زين الدين قاسم، خلاصة الأفكار شرح مختصر المنار (١٣٦).

(٦) في المخطوط: (تبعه).

(٧) مطموسة في المخطوط، والمثبت في المتن من كتاب خلاصة الأفكار في شرح المنار.

(٨) ابن قطلوبغا، زين الدين قاسم، خلاصة الأفكار شرح مختصر المنار (١٣٦).

(٩) الجرجاني، علي، التعريفات (٦٩).

(١٠) في المخطوط: (قلب).

(١١) الجرجاني، علي، التعريفات (٧٠).

التقليد: العمل بقول من ليس قوله إحدى الحُجَج بلا حُجَّة منها، نقل ابن نجيم^(١) عن التحرير^(٢).
وفي التعريفات: التقليد/^(٣): عبارة عن اتباع الإنسان غيره فيما يقول أو [يفعل]^(٤)، مُعتقداً للحقيقة، من غير نظر [وتأمل]^(٥) في الدليل، كأنَّ المُتَّبِعَ جعل قول [الغیر]^(٦) أو فعله قِلادة في عنقه، انتهى^(٧).
التلجئة: وهو [العقد]^(٨) الذي يباشره إنسان؛ لضرورة [تعتبر]^(٩) به، ويصير كالمدفوع إليه، وهي أخص من الهزل؛ لأنها لا تكون إلا عن ضرورة، وصورتها: أبيع داري منك، وليس ببيع حقيقة وإنما تلجئة، ويشهد عليه ثم [سمع]^(١٠) في الظاهر، عَرَفَه العيني في شرح المنار^(١١).
وقال ابن ملك، وهي: أن يُلجئكَ إلى أن تأتي أمراً باطنه بخلاف ظاهره، والهزل أعم منها؛ لأنَّ التلجئة إنما تكون من اضطرار، والأظهر أنها سواء في الاصطلاح، ولهذا قال فخر الإسلام^(١٢): التلجئة هي: الهزل^(١٣)، انتهى كلامه^(١٤).

(١) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (٣/ ٤١).

(٢) ابن همام الدين الاسكندري، محمد، التحرير في أصول الفقه (٥٤٧).

(٣) نهاية اللوحة: (١٦/ أ).

(٤) في المخطوط: (ينقل).

(٥) في المخطوط: (وتأويل).

(٦) في المخطوط: (الغير دليلاً).

(٧) الجرجاني، علي، التعريفات (٧٣).

(٨) في المخطوط: (الفعل).

(٩) في المخطوط: (يعين).

(١٠) في المخطوط: (يبيع).

(١١) ابن العيني، عبد الرحمن، شرح منار الأنوار (٣٦٠).

(١٢) فخر الإسلام هو: أبو الحسن علي بن محمد بن الحسين البزدوي، يُكنى أبا العسر، لعسر تأليفه، الفقيه الكبير بما وراء النهر، الأصولي، تلقى العلم بسمرقند، يُعدّ من أشهر حفاظ المذهب الحنفي، له مؤلفات قيّمة، منها: المبسوط، وكنز الوصول إلى معرفة الأصول، وشرح تقويم الأدلة وغيرها، توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة (٤٨٢هـ)، ودفن بسمرقند. القرشي، عبد القادر، الجواهر المضية (٢/ ٥٩٤-٥٩٥). اللكنوي، محمد، الفوائد البهية (١٢٤-١٢٥). باشا، إسحاق، هدية العارفين (١/ ٦٩٣).

(١٣) البزدوي، فخر الإسلام علي بن محمد، كنز الوصول إلى معرفة الأصول، مطبعة مير محمد كتب خانة، باكستان، (د.ط)، (د.ت). (٣٤٨).

(١٤) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (٩٨٠-٩٨١).

وقال العلامة ابن نجيم في شرح المنار: والتلجئة لم يذكرها في التنقيح والتوضيح في هذا المحل؛ لقول فخر الإسلام: إِنَّ التلجئة هي الهزل، ومن الناس من فَرَّقَ بينهما؛ ولذا قال المصنف "كاهزل"، فاهزل أعم منها؛ لما ذكر في المغرب أَنَّ التلجئة: أن يأتي أمراً باطنه خلاف ظاهره، فهي إنما تكون عن اضطرارٍ ولا تكون مقارناً، واهزل قد يكون مضطراً إليه وقد لا يكون، انتهى كلامه^(١).

[التنصيص]^(٢) هو: مَا يَدُلُّ عَلَى الذَّاتِ لَا عَلَى الصِّفَةِ، سواء كان علماً أو اسم جنس، كذا في التقرير، وفسره في التحرير: بالاسم الجامد، كذا في مشكاة الأنوار بشرح المنار للعلامة ابن نجيم^(٣).
وقال ابن ملك: والمراد [بالتنصيص]^(٤): مَا يَدُلُّ عَلَى الذَّاتِ / لا عَلَى الصِّفَةِ، سواء كان اسم جنس أو اسم علم، انتهى^(٥).

المتواتر لغة: التَّابِعُ، وفي العُرف هو: الذي رواه قوم لا يُحصى عددهم، ولا يُتَوَهَّمُ عادةً تواطؤهم على الكذب، كذا في شرح مختصر المنار^(٦).



باب الناء المثناة

الثابت بدلالة النص فهو: ما ثبت بمعنى النص لغة لا اجتهداً، كالنهي عن التأيف بقوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمْ أَفِ﴾ [الإسراء: ٢٣]، عَرَفَهُ حافظ الدين أبو البركات النسفي في المنار^(٨)، ومثله العيني في شرحه^(٩).

(١) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (٣/ ١٢٢).

(٢) في المخطوط: (التنصص).

(٣) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (٢/ ٥٥).

(٤) في المخطوط: (بالتنصص).

(٥) نهاية اللوحة: (١٦ / ب).

(٦) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (٥٤٦-٥٤٧).

(٧) ابن قطلوبغا، زين الدين قاسم، خلاصة الأفكار شرح مختصر المنار (١٢٨).

(٨) النسفي، عبد الله، المنار (١٣).

(٩) ابن العيني، عبد الرحمن، شرح منار الأنوار (١٧١).

الثابت باقتضاء النص هو: ما لم يعمل إلا بشرط مُقَدَّم عليه، فإنَّ ذلك أمراً اقتضاه النص؛ لصحة ما يتناوله، فصار هذا مضافاً إلى النص بواسطة المقتضى، كذا في المنار^(١)، وقال ابن نجيم: هذه عبارة فخر الاسلام وقد شرحها في التقرير، يقول: الاقتضاء الطلب، انتهى^(٢).

الثقة، هي: التي يُعتمد عليها في الأقوال والأفعال، كذا التعريفات^(٣).



باب الجيم

الجرح: اتهام الراوي بعد الوثوق، وقلة المبالاة، والتهاون في الروايات، والغفلة، والنسيان في الدرايات، ساقط عن العدالة عند أهل الحديث والروايات، أُستفيد من شرح المنار لابن ملك^(٤).

جرح النفس هو: طعن الراوي بِقُبْحٍ يُسقط العدالة به، كذا في شرح المنار^(٥).

الجنون، وهو: آفة [تَحُلُ] ^(٦)الدِّماغ، تبعث على الإقدام على ما يُضاد من الاعتقاد مقتضى العقل، من غير ضعفٍ في أعضائه، عَرَفَهُ ابن ملك في شرح المنار^(٧).

وقال العيني: الجنون، وهو: آفة سماوية/ ^(٨)بائعة للإنسان على أفعال تُنافي مُقتضى العقل مطلقاً، من غير ضعفٍ في عامة أطرافه، انتهى^(٩).

وقال المحقق ابن نجيم في مشكاة الأنوار: الجنون: اختلال القوة المميزة بين الأمور الحسنة والقبیحة، المدركة للعواقب، بأن لا تظهر آثارها، وتتعلل أفعالها، إمَّا لنقصانٍ [جُبِلَ] ^(١٠)عليه دماغه في أصل الخَلْقَةِ، وإمَّا

(١) النسفي، عبد الله، المنار (١٣).

(٢) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (٢/ ٥١).

(٣) الجرجاني، علي، التعريفات (٨١).

(٤) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (٦٦٢).

(٥) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (٦٦٤).

(٦) في المخطوط: (خل).

(٧) ابن ملك، عبد اللطيف، شرح المنار (٩٤٧).

(٨) نهاية اللوحة: (١٧/ أ).

(٩) العيني، عبد الرحمن، شرح منار الأنوار (٣٤٠).

(١٠) في المخطوط: (حمل).

بمخرج مزاج الدماغ عن الاعتدال؛ بسبب خلطٍ [أو آفة]^(١)، وإمّا لاستيلاء الشيطان، وإلقاء الخيالات الفاسدة إليه؛ بحيث يفرح [ويفرح]^(٢) من غير ما يصلح سبباً، انتهى^(٣).

وقال المحقق الجرجاني: الجنون، وهو: اختلال العقل؛ بحيث يمنع جريان الأفعال والأقوال على نهج العقل؛ إلا نادراً، وهو عند أبي يوسف^(٤): إن كان حاصلاً في أكثر السنّة فمُطَبَّق، وما دونه فغير مُطَبَّق، انتهى كلامه^(٥).

جوامع الكلم، وهي: [ألفاظ]^(٦) يسيرة جامعة لمعانٍ كثيرة، لا يقدر غير المُحدِّث على تأدية تلك المعاني بعبارته؛ لقوله عليه السلام: «الخروج بالضمّان»^(٧)، «ولا ضرر ولا ضرار في الإسلام»^(٨)، كذا في مشكاة الأنوار لابن نجيم^(٩).

(١) في المخطوط: (أواقه).

(٢) في المخطوط: (ويبرع).

(٣) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (٣/ ٩٥).

(٤) أبو يوسف هو: يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري، المكنى بأبي يوسف، والملقب بالقاضي، ولد سنة (١١٣هـ)، صاحب أبي حنيفة وأول من نشر مذهبه، خالفه في بعض المسائل، تولى القضاء والتدريس، له مؤلفات قيّمة، منها: كتاب الآثار، وكتاب الخراج، والرد على مالك بن أنس، وكتاب الأمالي في الفقه وغيرها، وتوفي رحمته الله سنة (١٨٣هـ). ابن خلكان، أحمد بن محمد، وفيات الأعيان، دار صادر، بيروت، تحقيق: د. إحسان عباس، طبعة ١٤١٤هـ. (٦/ ٣٧٨-٣٩٠). اللكنوي، محمد، الفوائد البهية (٢٢٥). الزركلي، خير الدين، الأعلام (٨/ ١٩٣).

(٥) الجرجاني، علي، التعريفات (٨٨).

(٦) في المخطوط: (ألفاظه).

(٧) أخرجه: الترمذي، عيسى محمد بن عيسى، في سننه، مكتبة المعارف، الرياض، حكم على أحاديثه وآثاره وعلّق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، (د.ت). (٣٠٥) برقم (١٢٨٥)، كتاب البيوع عن رسول الله، باب ما جاء فيها يشتري العبد ويستغله ثم يجد به عبياً. والنسائي، أحمد بن شعيب بن علي، في سننه، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، (د.ت). (٦٨٨) برقم (٤٤٩٠)، كتاب البيوع، باب الخراج بالضمّان، وحسنه الألباني.

(٨) أخرجه: ابن حنبل، الإمام أحمد بن محمد الشيباني، في مسنده، دار الحديث، القاهرة، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط ١، ١٤١٦هـ. (٢٦٧/ ٣) برقم (٢٨٦٧)، مسند عبد الله بن عباس رضي الله عنه، قال المُحقّق أحمد محمد شاكر: ((إسناده ضعيف، لضعف جابر الجعفي)). وابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، في سننه، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، (د.ت). (٢٧/ ٤) برقم (٢٣٤٠)، كتاب الأحكام، باب من بنى في حقّه ما يضرّ بجاره.

(٩) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (٢/ ١١٥).

أقول: وقد جمع العلامة علي القاري^(١) أربعين حديثاً في جوامع الكلم^(٢)، وقد شرح أستاذنا المحقق محمد بن هَمَّات منها: «الإيمان»^(٣)، «الخبر»^(٤)، «تقله»^(٥)، «الحَمَى»^(٦)، «شهادة»^(٧)،

(١) القاري هو: علي بن سلطان بن محمد الهروي القاري الحنفي، لُقِّبَ بنور الدين، ويكنى بأبي الحسن، ولد بمدينة هراة التي تقع الآن غرب أفغانستان، أطلق عليه القاري؛ لأنه كان يقرأ القرآن الكريم بمكة المكرمة، له مؤلفات قيِّمة، منها: مرقاة المفاتيح لمشكاة المصابيح، وبداءة السالك، وأربعون حديثاً في جوامع الكلم وغيرها، توفي رَحِمَهُ اللهُ بِمَكَّةَ سنة (١٠١٤ هـ).
باشا، إسماعيل، هدية العارفين (١/ ٢٥١-٢٥٣). كحالة، عمر، معجم المؤلفين (٢/ ٤٤٦). الزركلي، خير الدين، الأعلام (٤/ ٢٩١).

(٢) هذا الكتاب هو: أربعون حديثاً من جوامع الكلم، للعلامة الملا علي القاري، تحقيق: السيد حسن الحسيني، وكانت طبعته الأولى عام (١٤٣٤ هـ)، بدار البشائر الإسلامية ببيروت.

(٣) أخرجه: البخاري، محمد بن إسماعيل، في صحيحه، المطبعة السلفية، القاهرة، تحقيق: محب الدين الخطيب، ط ١، ١٤٠٣ هـ. (٢/ ٤٤٤) برقم (٣٣٠٢)، كتاب بدء الخلق، باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شغف الجبال. ومعنى هذا الحديث: أن الإيمان منسوب إلى أهل اليمن؛ لإذعانهم إلى الإيمان من غير كبير كلفة. المناوي، محمد المدعو بعبد الرؤوف، فيض القدير، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٣٩١ هـ. (٣/ ١٨٦).

(٤) أخرجه: البزار، أحمد بن عمرو، في مسنده، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، تحقيق: عادل بن سعد، ط ١، ١٤٢٤ هـ. وقال: «وهذا الحديث لا نعلم يُروى عن رسول الله ﷺ بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وقد رُوي عن أبي الدرداء من غير هذا الوجه موقوفاً؛ ولكن أسنده سويد عن بقية وأخاف أن يكون بقية لم يسمعه من أبي بكر بن أبي مريم عن عطية بن قيس؛ لأنَّ أبا بكر ثقة وعطية ليس به بأس والحديث منكر مرفوع»، (١٠/ ٤١) برقم (٤١٠١). وأبو نعيم، أحمد بن عبد الله الأصفهاني، في حلية الأولياء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٩ هـ. (٥/ ١٥٤). والهيثمي، نور الدين علي بن أحمد، في بغية الزائد في تحقيق مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، دار الفكر، بيروت، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش، ط ١٤١٤ هـ. (٨/ ١٧٠) برقم (١٣١١٤). وَضَعَهُ الألباني، محمد ناصر الدين، في السلسلة الضعيفة، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤١٧ هـ. (٥/ ١٢٨) برقم (٢١١٠). ومعنى هذا الحديث: القلي، أي: البغض الشديد، ومعناه: أن من جَرَّبَ النَّاسَ واختبرهم وعَلِمَ سوء أفعالهم؛ أبغضهم وهجرهم. المناوي، محمد، فيض القدير (١/ ٢٠٦).

(٥) أخرجه: ابن حجر، أحمد بن علي، في الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس، جمعية دار البر، الإمارات، تحقيق: د. إيوان سفيان، ط ١، ١٤٣٩ هـ. (٤/ ٢٦٠) برقم (١٤١٤). والبرهان فوري، علي المتقي، في كنز العمال، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٥، ١٤٠٥ هـ. (٤/ ٤١٦) برقم (١١١٨١)، قال الذهبي، في المغني في الضعفاء، دار إحياء التراث الإسلامي، قطر، (د.ط)، (د.ت). (٢/ ٣٨٨) (٤٦٨٨٤): ((الوليد بن محمد الموقري، عن الزهري، ضعفه، وقال ابن معين: يكذب)). ومعنى هذا الحديث: أن الذي يموت بالحَمَى يموت شهيداً بإذن الله تعالى. المناوي، محمد، فيض القدير (٣/ ٤٢٢).

«الْغَنَمَ بَرَكَةً»^(١)، «الْكُبْرَ الْكُبْرَ»^(٢)، فَإِنَّهَا أَحَادِيثُ لَفْظُهَا وَجِيزَةٌ، وَمَعْنَاهَا عَسِيرَةٌ كَثِيرَةٌ، يَحْتَاجُ إِلَى الْبَيَانِ مِنْ مُحَدِّثِي أَفْضَلِ الزَّمَانِ، وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ.

الجهل، وهو/^(٣) : عدم العلم عَمَّا مِنْ شَأْنِهِ [العلم]^(٤)، فَإِنْ قَارَنَ اعْتِقَادَ [النقيض]^(٥) فَمُرْكَبٌ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِالشُّعُورِ بِالشَّيْءِ عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ بِهِ؛ وَإِلَّا فَبَسِيطٌ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِعدم الشعور، كَذَا فِي مَشْكَاةِ الْأَنْوَارِ^(٦).
وَقَالَ ابْنُ مَلِكٍ: الْجَهْلُ: وَهُوَ مَعْنَى يُضَادُّ الْعِلْمَ عِنْدَ احْتِمَالِهِ عَادَةً؛ لِأَنَّ الدَّابَّةَ لَا تُوصَفُ بِالْجَهْلِ لَعَدَمِ احْتِمَالِ الْعِلْمِ مِنْهَا عَادَةً؛ وَإِنْ كَانَ يُجَوِّزُهُ الْعَقْلُ، وَإِنَّمَا جُعِلَ عَارِضًا مَعَ أَنَّهُ أَمْرٌ أَصْلِي، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾ [النحل: ٧٨]؛ لَكُونِهِ خَارِجًا عَنْ حَقِيقَةِ الْإِنْسَانِ؛ أَوْ لِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ قَادِرًا عَلَى إِزَالَتِهِ بِاكتساب العلم، جُعِلَ [تركه]^(٧) اِكْتِسَابًا [للجهل]^(٨) واختياراً [له]^(٩)، انْتَهَى كَلَامُهُ^(١٠).

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُحَقِّقُ الْجَرَجَانِي: الْجَهْلُ وَهُوَ: اعْتِقَادُ الشَّيْءِ عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ عَلَيْهِ، وَاعْتَرَضُوا عَلَيْهِ: بَأَنَّ الْجَهْلَ قَدْ يَكُونُ بِالْمَعْدُومِ، وَهُوَ لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَالْجَوَابُ عَنْهُ: إِنَّهُ شَيْءٌ فِي الذَّهْنِ، كَذَا فِي تَعْرِيفَاتِ السَّيِّدِ قُدُّسَ

(١) أَخْرَجَهُ: أَبُو يَعْلَى، أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى الْمُوصِلِيُّ، فِي مَسْنَدِهِ، دَارُ الْمَأْمُونِ - دِمَشْقَ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، ١٤٠٤ هـ. (٣/ ٢٦٠) بِرَقْم (١٧٠٩)، وَصُحِّحَ فِي صَحِيحِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ وَزِيَادَتِهِ، لِمُحَمَّدِ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَلْبَانِيِّ، الْمَكْتَبِ الْإِسْلَامِيِّ، بَيْرُوتَ، ٣، ١٤٠٨ هـ. (١/ ٥٣٥) بِرَقْم (٢٧٦٠). وَمَعْنَى ((الْغَنَمَ بَرَكَةً)): أَي: زِيَادَةُ فِي النَّمُوِّ وَالْبَرَكَةِ، وَمَنَافِعُ الْغَنَمِ ظَاهِرَةٌ لَا تَكَادُ تُحْصَى. الْمَنَاوِي، مُحَمَّدٌ، فَيَضُّ الْقَدِير (٤/ ٤١٥).

(٢) أَخْرَجَهُ: الْبُخَارِيُّ، مُحَمَّدٌ، فِي صَحِيحِهِ (٤/ ٢٧٢) بِرَقْم (٦٨٩٨)، كِتَابُ الدِّيَّاتِ، بَابُ إِذَا أَصَابَ قَوْمٌ مِنْ رَجُلٍ، هَلْ يُعَاقَبُ أَمْ يَقْتَصُّ مِنْهُمْ كُلُّهُمْ؟ وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ: لِيَبْدَأَ الْكَبِيرُ بِالْكَلَامِ، أَوْ قَدَّمُوا الْكَبِيرَ؛ إِرْشَادًا إِلَى الْأَدَبِ فِي تَقْدِيمِ الْأَسَنِ. الْمَنَاوِي، مُحَمَّدٌ، فَيَضُّ الْقَدِير (٥/ ٦٢).

(٣) نِهَآيَةُ اللَّوْحَةِ: (١٧/ ب).

(٤) سَاقِطَةٌ مِنَ الْمَخْطُوطِ.

(٥) فِي الْمَخْطُوطِ: (التَّنْفِيصُ).

(٦) ابْنُ نَجِيمٍ، زَيْنُ الدِّينِ، مَشْكَاةُ الْأَنْوَارِ فِي أَصُولِ الْمَنَارِ (٣/ ١١٤).

(٧) فِي الْمَخْطُوطِ: (الْحَرَكَةُ).

(٨) فِي الْمَخْطُوطِ: (بِالْجَهْلِ).

(٩) سَاقِطَةٌ مِنَ الْمَخْطُوطِ.

(١٠) ابْنُ مَلِكٍ، عَبْدِ الْلطِيفِ، شَرْحُ الْمَنَارِ (٩٧٢-٩٧٣).

سره^(١).

الجهل البسيط، وهو: عدم العلم عَمَّا من شأنه أن يكون عالمًا، الجهل المركَّب هو: اعتقاد غير مطابق للواقع، كذا في التعريفات^(٢).

جهالة الراوي: ما لم يُعرف حاله من الجرح والتعديل، ولم يُبين مذهبه ونسبه عند القيل من اللوائح القدسية^(٣).

جامع [الكَلِم] ^(٤) هو: ما يكون لفظه قليلاً، ومعناه جزيلاً، كقوله -عليه الصلاة والسلام-: «حُفَّتِ الجنةُ بالمَكَاَرِه، وحُفَّتِ النَّارُ بالشَّهَوَاتِ»^(٥)، عَرَفَهُ السيد السند في التعريفات^(٦).

الجَرَح وهو: مَا يُفَسِّقُ بِهِ الشَّاهِدَ، وَلَمْ يُوجِبْ حَقًّا لِلشَّرْعِ/ ^(٧)، كما إِذَا شَهِدَ أَنَّ الشَّاهِدِينَ شَرِبَا الْخَمْرَ يَتَقَادَمُ الْعَهْدُ، أَوْ لِلْعَبْدِ، كما إِذَا شَهِدَ أَنَّهُمَا قَتَلَا النَّفْسَ عَمْدًا، أَوْ الشَّاهِدَ فَاسَقَ أَوْ أَكَلَ الرَّبَا، أَوْ الْمُدْعَى اسْتَأْجَرَهُ، كذا في التعريفات^(٨).



باب الحاء المهملة

الحَدُّ: قَوْلٌ دَالٌّ عَلَى مَاهِيَّةِ الشَّيْءِ، عَرَفَهُ السيد قُدَّسَ سره^(٩).

الحديث: مَا رَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مُسْنَدًا أَوْ مُرْسَلًا أَوْ مُنْقَطِعًا، كذا في كتب الأصول^(١٠).

(١) الجرجاني، علي، التعريفات (٨٨-٨٩).

(٢) الجرجاني، علي، التعريفات (٨٩).

(٣) بعد البحث الشديد لم أقف عليه.

(٤) في المخطوط: (الكلام).

(٥) أخرجه: مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج، في صحيحه، بيت الأفكار الدولية - الرياض، (د.ط)، ١٤١٩ هـ.

(٦/٢) (١٢٩٨) برقم (٢٨٢٢)، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها.

(٦) الجرجاني، علي، التعريفات (٨٢).

(٧) نهاية اللوحة: (١٨/أ).

(٨) الجرجاني، علي، التعريفات (٨٣-٨٤).

(٩) الجرجاني، علي، التعريفات (٩٢).

(١٠) بعد البحث الشديد في كتب علماء الأصول قديماً وحديثاً؛ لم أقف على تعريفٍ للحديث على هذا النحو الذي أورده المصنّف.

الحديث الصحيح: مَا سَلِمَ لَفْظُهُ مِنْ رَكَاكَةٍ، وَمَعْنَاهُ مِنْ مُخَالَفَةِ آيَةٍ، أَوْ خَبَرٍ مُتَوَاتِرٍ، أَوْ إِجْمَاعٍ، وَكَانَ رَاوِيهِ عَدْلًا، وَفِي مُقَابَلِهِ: السَّقِيمُ، عَرَفَهُ سَيِّدُ السَّنَدِ فِي الْكِتَابِ الْمُعْتَمَدِ^(١).

الحديث [القدسي]^(٢) وهو: مَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ نَبِيَّهُ بِإِلْهَامٍ أَوْ فِي الْمَنَامِ، فَأَخْبَرَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- عَنْ ذَلِكَ الْمَعْنَى بِعِبَارَةٍ [نَفْسِهِ]^(٣)، فَالْقُرْآنَ [مُقْضَلًا]^(٤) عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ لَفْظَهُ مُنَزَّلٌ [أَيْضًا]^(٥)، كَذَا فِي التَّعْرِيفَاتِ^(٦).

الحرف هو: مَا لَا يَسْتَقِلُّ بِالْمَفْهُومِيَّةِ مَعْنَاهُ، مُشْرُوطًا فِيهِ ذِكْرُ الْمُتَعَلِّقِ دَلَالَةً عَلَى مَعْنَاهُ، كَذَا فِي الْمَشْكَاةِ لِابْنِ نَجِيمٍ^(٧)، وَلِذَا قَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ^(٨): الْحَرْفُ: مَا يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى فِي غَيْرِهِ^(٩)، ثُمَّ قَالَ لِمَنْ وَإِلَى؛ فَإِنَّهُ لَا يُفْهَمُ مَعْنَى الْإِبْتِدَاءِ وَالْإِنْتِهَاءِ بِدُونِ ذِكْرِ الْمَكَانِ الْمَخْصُوصِ، الَّذِي هُوَ مُتَعَلِّقُهُمَا بِخِلَافِ لَفْظِ الْإِبْتِدَاءِ وَالْإِنْتِهَاءِ، أَنْتَهَى^(١٠).

حروف المعاني، حقيقة هي: الْكَلِمَةُ الْمُسْتَعْمَلَةُ فِيهَا وَضَعَتْ لَهُ، كَالِاسْتِعَارَةِ، وَالْمَصَاحِبَةِ، وَالظَّرْفِيَّةِ الْحَقِيقِيَّةِ، وَالِاسْتِعْلَاءِ لِحَقِيقَةٍ، كَقَوْلِكَ "كُتِبَ بِالْقَلَمِ"، وَ"الْمَالُ فِي الْكَيْسِ" /^(١١)، وَ"زَيْدٌ عَلَى السَّطْحِ"، فَإِنَّ

(١) الجرجاني، علي، التعريفات (٩٤).

(٢) مطموسة في المخطوط، والمثبت في المتن من كتاب التعريفات.

(٣) في المخطوط: (نفسه بلا انصرام).

(٤) في المخطوط: (متصل).

(٥) في المخطوط: (أيضاً إليه).

(٦) الجرجاني، علي، التعريفات (٩٤).

(٧) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (٤/٢).

(٨) ابن الحاجب هو: أبو عمرو جمال الدين عثمان بن عمر ابن الحاجب، فقيه مالكي، كردي الأصل، ولد في أسنا بصعيد مصر سنة (٧٥٠هـ)، ونشأ في القاهرة، وسكن دمشق، كان أبوه حاجباً للأمير عز الدين الصّلاحي فُعرف به، له مؤلفات قيّمة، منها: مختصر المنتهى الأصولي، والأُمالي، والكافية في النحو وغيرها، توفي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (٦٤٦هـ) بالإسكندرية. الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، بيروت، تحقيق: د. بشار عوَّاد، ط ١، ١٤١٧هـ. (٢٣/٢٦٤-٢٦٦). ابن خلكان، أحمد، وفيات الأعيان (٣/٢٤٨-٢٥٠). ابن العماد، عبد الحفي، شذرات الذهب (٧/٤٠٥-٤٠٧).

(٩) ابن الحاجب، جمال الدين عثمان بن عمر، شرح مختصر المنتهى الأصولي، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: محمد حسن محمد، ط ١، ٢٠٠٤م. (١/٦٦٠).

(١٠) ابن الحاجب، جمال الدين عثمان بن عمر، مختصر المنتهى الأصولي، مطبعة كردستان العلمية، القاهرة، طبعة ١٣٢٦هـ. (٢٧).

(١١) نهاية اللوحة: (١٨/ب).

المعنى فيها حقيقة، والمجازية هي: الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له، كالاستعلاء المجازي، والظرفية المجازية، والتشبيه، كقولك "زيد ركب عليه دين"، وقولك "النجاة في الصدق، كما أن الهلاك في الكذب"، وقولك "زيد كالأسد"، "وكان زيد الأسد"، وفيها استعارة تبعية، فإن الاستعارة تجري أولاً في المصادر وهي استعارة أصلية، ثم في [المشتقات]^(١) استعارة تبعية أولاً في متعلق معنى الحرف ثم فيه، كذا حَقَّقَهُ ابن نجيم في المشكاة^(٢).

حروف الجر، وهي: ما وُضِعَ [للاقتضاء]^(٣) بفعل أو شبهه أو معناه إلى ما [يليه]^(٤)، عَرَّفَهَا ابن نجيم في المشكاة^(٥).

الحسن، وهو: كون الشيء مُلائماً للطبع، كالفرح، وكون الشيء صفة كمال، كالعلم، وكون الشيء متعلق المدح، كالعبادات، كذا في التعريفات^(٦).

الحُرْمَةُ: ما ثبت منعه بالنص، أو القياس، أو بخبر الواحد؛ سواء كان حراماً قطعياً، أو كراهة تحريم، أو تنزيه، من اللوائح القدسية^(٧).

الحَظَرُ: ما منعه الشارع عن الفعل، وتركه كراهة وتحريماً، وهو مُقابل الإباحة، ولذا قال الفقهاء: كتاب الحَظَرُ والإباحة، من اللوائح القدسية^(٨).

الحقيقة هي: اسم لكل لفظ أُريد به ما وُضِعَ له، عَرَّفَهُ النسفي في المنار^(٩).

(١) في المخطوط: (المشتقات).

(٢) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (٣/٢).

(٣) في المخطوط: (لا اقتضاء).

(٤) في المخطوط: (بينه).

(٥) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (٢٦/٢).

(٦) الجرجاني، علي، التعريفات (٩٧).

(٧) بعد البحث الشديد لم أقف عليه.

(٨) بعد البحث الشديد لم أقف عليه.

(٩) النسفي، عبد الله، المنار (٧).

وقال السيد الجرجاني: الحقيقة: اسم [لِمَا]^(١) أُريد به ما وُضِعَ له، فعيلة من: حق الشيء، إذا ثبت، بمعنى فاعلة، أي: حقيق، والتاء فيه للنقل من الوصفية/^(٢) إلى الاسمية كما في العلامة، لا للتأنيث، وفي الاصطلاح: هي الكلمة المستعملة فيما وُضِعَ له في اصطلاح به التخاطب. احترز به عن المجاز، الذي استعمل فيما وُضِعَ له في اصطلاح آخر غير اصطلاح [التخاطب]^(٣)، كالصلاة إذا [استعملها]^(٤) المخاطب بِعُرفِ الشَّرعِ في الدُّعاء، فإنها تكون مجازاً؛ لكون الدُّعاء غير ما وُضِعَ هي له في اصطلاح الشرع؛ لأنَّها في اصطلاح الشرع وُضِعَتْ للأركان المعلومة والأفعال المخصوصة، مع أنَّها موضوعة للدُّعاء في اصطلاح أهل اللغة، انتهى كلامه^(٥).

الحكم: ما ثبت بالخطاب، كالوجوب والحُرمة^(٦)، وغيرها، عَرَّفَهُ ابن قطلوبغا^(٧).

وقال العلامة صدر الشريعة في التنقيح: والحكم الشرعي^(٨): خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين بالافتضاء والتخيير^(٩).

ولفظ ابن نجيم في المشكاة: الحكم: خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين [بالافتضاء]^(١٠) أو التخيير^(١١).

واختصر السيد؛ حيث قال، هو: عبارة عن حكم الله المتعلق بأفعال المكلفين، انتهى^(١٢).

(١) في المخطوط: (ما).

(٢) نهاية اللوحة: (١٩ / أ).

(٣) في المخطوط: (به التخاطب).

(٤) في المخطوط: (استعملنا).

(٥) الجرجاني، علي، التعريفات (١٠٠-١٠١).

(٦) وهذا تعريف للحكم عند الفقهاء باعتبار أثر الخطاب.

(٧) ابن قطلوبغا، زين الدين قاسم، خلاصة الأفكار شرح مختصر المنار (٤٨).

(٨) المحبوبي، صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود البخاري، تنقيح الأصول، المطبعة المحمودية - القاهرة، راجعه وعلّق عليه:

إبراهيم المختار أحمد، طبعة ١٣٥٦ هـ. (٧ / ١).

(٩) وهذا تعريف للحكم عند علماء الأصول باعتبار أنَّه ذات الخطاب.

(١٠) في المخطوط: (طلباً).

(١١) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (١٢ / ١).

(١٢) الجرجاني، علي، التعريفات (١٠٢).

الحلال هو: كل شيء لا يُعاقب باستعماله، كذا في تعريفات السيد^(١).

الحِيض: في اللغة: السَّيْلَان، وفي الشرع: عبارة عن الدَّم الذي يَنْفُضُهُ رَحِمُ امرأة سليمة عن الدَّاء والصغر، احترز بقوله: "رَحِمُ امرأة": عن دم الاستحاضة، وعن الدماء الخارجة من غيره، وبقوله: "سليمة عن الدَّاء": عن النفاس؛ إذ النفاس في حكم المرض؛ حتى اعتبر [تصرفها]^(٢) من الثلث، وبـ "الصغر": عن دم امرأة [تراه]^(٣) بنت [تسع]^(٤) سنين، فإنه ليس بمعتبر، كذا في التعريفات/^(٥)، وهو من السماوي كما في المشكاة^(٦)، ولذا أخبرنا هنا.



باب الخاء المعجمة

الخاص: كل لفظٍ وُضِعَ لمعنى معلوم على الانفراد، عَرَفَهُ حافظ الدين النسفي في المنار^(٧).

وقال السيد الشريف في التعريفات: الخاص، وهو: كل لفظٍ وُضِعَ لمسمى معلوم على الانفراد، والمراد بـ "المعنى": ما وُضِعَ له اللفظ عيناً كان أو عرضاً، وبـ "الانفراد": اختصاص اللفظ بذلك المعنى، وإثماً قيده [بالانفراد]^(٨) لتمييز عن المشترك، انتهى كلامه^(٩).

الخبر: مرادف للحديث عند أهل الحديث والأصوليين^(١٠)، وكذا قَسَمَ النسفي الخبر إلى متواتر ومشهور

(١) الجرجاني، علي، التعريفات (١٠٤).

(٢) في المخطوط: (اخرفيها).

(٣) ساقطة من المخطوط.

(٤) ساقطة من المخطوط.

(٥) الجرجاني، علي، التعريفات (١٠٥-١٠٦). نهاية اللوحة: (١٩/ب).

(٦) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (١٠٩/٣).

(٧) النسفي، عبد الله، المنار (٢).

(٨) ساقطة من المخطوط.

(٩) الجرجاني، علي، التعريفات (١٠٧).

(١٠) يُنظر: ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، نزهة النظر، مطبعة سفير، الرياض، تحقيق: أ.د. عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، ط ٢، ١٤٢٩ هـ. (٣٧). الطحان، د. محمود، تيسير مصطلح الحديث (١٥). الآمدي، علي بن محمد،

ومرسل وخبر واحد^(١)، كما [سيأتي]^(٢) البيان منّا إن شاء الله تعالى.

الخبر المتواتر، وهو: الخبر الذي رواه قوم لا يُحصى عددهم، ولا يُتَوَهَّم تواطؤهم على الكذب، ويدوم هذا الحد فيكون آخره كأوله، [وأوله كآخره]^(٣)، وأوسطه كطرفيه، كنقل القرآن، والصلوات الخمس، وأنّه يوجب علم اليقين كالعيان علماً ضرورياً، عرّفه حافظ الدين النسفي في المنار^(٤).

الخبر المشهور، وهو: ما كان من الآحاد في الأصل، ثم انتشر؛ حتى نقله قوم لا يُتَوَهَّم تواطؤهم على الكذب، وهو القرن الثاني ومن بعدهم، وأنه يوجب علم طمأنينة، عرّفه النسفي في متن المنار^(٥).

خبر الواحد، وهو: كل خبر يرويه الواحد أو الإثنان فصاعداً، لا عبرة للعدد فيه، بعد أن يكون دون المشهور والمتواتر، وأنه يوجب العمل دون علم اليقين بالكتاب والسنة^(٦) والإجماع [والمعقول]^(٧)، كذا في المنار للنسفي^(٨).

خبر العدل هو: المستجمع لشرائط الرواية، عارياً عن الجهالة في الدراية، استفيد من المنار^(٩).

خبر المرسل: قال النسفي: المرسل من الأخبار^(١٠).

قال ابن نجيم: بفتح السين، من الإرسال، وهو [خلاف]^(١١) التقييد، وسُمّي هذا النوع به لعدم تقييده

=الإحكام في أصول الأحكام، دار الصميعي - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ. (٢/١٩-٢٠). الزركشي، محمد، البحر المحيط (٤/٢١٥).

(١) النسفي، عبد الله، المنار (١٦).

(٢) في المخطوط: (يستجي)؛ ولعله أراد: (سيأتي).

(٣) ساقطة من المخطوط.

(٤) النسفي، عبد الله، المنار (١٦).

(٥) النسفي، عبد الله، المنار (١٦).

(٦) نهاية اللوحة: (٢٠/أ).

(٧) ساقطة من المخطوط.

(٨) النسفي، عبد الله، المنار (١٦).

(٩) النسفي، عبد الله، المنار (١٧).

(١٠) النسفي، عبد الله، المنار (١٧).

(١١) في المخطوط: (حذف).

بذكر الوساطة التي بين الراوي والمروي عنه^(١).

وفي اصطلاح الفقهاء والأصوليين: قول الإمام الثقة: "قال الشيخ"، مع حذف السند، وتقييده بالتابعي أو الكبير منهم اصطلاح، كذا في التحرير، انتهى^(٢).

الخطأ، وهو: وقوع الشيء على خلاف ما أُريد، عَرَفَهُ العيني^(٣).

وفي المشكاة^(٤)، هو: أن يَقْصِدَ بالفعل غير المحل الذي تُقْصَدُ به الجناية، كالرمي إلى صيد فأصاب آدمياً، كذا في التحرير^(٥).

وقال السيد في التعريفات: الخطأ هو: ما ليس للإنسان فيه قصد. وهو عذرٌ صالحٌ لسقوط حق الله تعالى؛ إذا حصل عن اجتهاد، ويصير شبهة في العقوبة؛ حتى لا يُؤَثَّم الخاطيء ولا [يُؤَاخَذُ]^(٦) بِحَدٍّ وَلَا قَصَاصٍ، ولم يُجعل عذراً في حق العباد؛ حتى وجب عليه ضمان العدوان، ووجب به الدية، كما إذا رَمَى شخصاً ظَنَّهُ صيداً أو حَرَبِيّاً، فإذا هو مُسْلِمٌ، أو غرضاً فأصاب آدمياً، وما جرى مجراه كنائم انقلب على رَجُلٍ فقتله، انتهى كلامه^(٧).

الحَقِي هو: ما خَفِيَ مُراده بعارض غير الصيغة لا ينال ذلك المراد؛ إلا بالطلب، فخرج بقوله: "بعارض" الأقسام الثلاثة، فإنَّ خفاءها بنفس الصيغة، والباء/^(٨) للسبب، وقوله: "غير الصيغة": تأكيد للعارض، وليس بمخرج شيئاً، كقوله: "لا يُنال إلا بالطلب"، وعبارة التنقيح أخصر، وهي: «فإن خَفِيَ بعارض سُمِّيَ خَفِيّاً وإن خَفِيَ بنفسه، فإن أدرك عقلاً فمشكل أولاً بل نقلاً فمجمّل أولاً أصلاً فمتشابه»^(٩)؛

(١) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (٢/ ١٠٢).

(٢) ابن همام الدين الاسكندري، محمد، التحرير في أصول الفقه (٣٤٣).

(٣) ابن العيني، عبد الرحمن، شرح منار الأنوار (٣٦٧).

(٤) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (٣/ ١٣٢).

(٥) ابن همام الدين الاسكندري، محمد، التحرير في أصول الفقه (٣٤٣).

(٦) في المخطوط: (يوعد).

(٧) الجرجاني، علي، التعريفات (١١٢).

(٨) نهاية اللوحة: (٢٠/ ب).

(٩) المحبوبي، صدر الشريعة، تنقيح الأصول (١/ ١١٢).

لكن ظاهر عباراتهم أَنَّ الخفي [ما]^(١) خفي معناه، [وليس كذلك؛ لأنَّ]^(٢) الخفاء في بعض أفرادها، فعبارة التحرير أولى، وحاصلها: «أَنَّ حقيقته لفظ دال على مفهوم [عرض]^(٣) فيما هو [ببإدئ]^(٤) الرأي، من أفرادها ما [يخفي]^(٥) به كونه من أفرادها [إلى قليل تأمل]^(٦)»، كذا في مشكاة الأنوار اختصاراً^(٧).

وقال السيد قُدُس سره: الخَفِي، وهو: ما خَفِيَ المراد [منه]^(٨) بعارضٍ في غير الصيغة، لا يُنال إلا بالطلب، [كآية]^(٩) السرقة فإنها ظاهرة فيمن أخذ مال الغير من الحِرز على سبيل [الاستتار]^(١٠) خفية، بالنسبة إلى من اختص باسم آخر يُعرف به كالطَّار والنبَّاش، وذلك لأنَّ فعل كل منهما، وإن كان يُشبه فعل السارق؛ لكن اختلاف الاسم يدل على اختلاف المُسمَّى ظاهراً، فاشتبه الأمر [في]^(١١) أنَّهما داخلان تحت لفظ: "السارق"؛ حتى يُقطعاً كالسارق أم لا، انتهى كلامه/^(١٢).



(١) ساقطة من المخطوط.

(٢) ساقطة من المخطوط.

(٣) في المخطوط: (عرض له).

(٤) في المخطوط: (بناوى).

(٥) في المخطوط: (خفي).

(٦) ساقطة من المخطوط.

(٧) ابن همام الدين الاسكندري، محمد، التحرير في أصول الفقه (٤٨).

(٨) ابن نجيم، زين الدين، مشكاة الأنوار في أصول المنار (١٢٧/١).

(٩) ساقطة من المخطوط.

(١٠) في المخطوط: (كانه).

(١١) في المخطوط: (الاستسار).

(١٢) ساقطة من المخطوط.

(١٣) الجرجاني، علي، التعريفات (١١٢-١١٣). نهاية اللوحة: (٢١/أ).

الختام

الحمد لله أولاً وآخراً، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.
أمّا بعد:

فهذه أهم النتائج التي خرجت بها من هذا البحث:

أولاً: أن هذا الكتاب له أهمية كبيرة في فنّ المصطلحات الأصولية؛ خاصة أنه جمع أغلب المصطلحات الأصولية في المذهب الحنفي في كتاب واحد.
ثانياً: أن المصنّف رحمه الله اعتمد في تصنيفه لهذا الكتاب على سبعة كتب ذكرها في مقدمته، ولم يخرج عنها إلا نادراً، وهي من أشهر الكتب في المذهب الحنفي.
ثالثاً: أن أكثر الكتب التي اعتمد عليها المصنّف في تصنيفه لهذا الكتاب قرأها على مشايخه وأخذ الإجازة عليها.

رابعاً: أن أكثر الكتب التي استفاد منها المؤلف في تأليفه لهذا الكتاب، كتاب التعريفات للجرجاني؛ حيث أخذ نصف تعريفات هذا الكتاب منه.
خامساً: أن تعريف المصطلح الواحد من أكثر من كتاب من الكتب التي اعتمد عليها المصنّف متشابهة إلى حدّ كبير.

سادساً: أن الكلمات الساقطة من المخطوط؛ سببها -والله أعلم- مرض المصنّف بمرض في عينيه، وأيضاً مرض زوجته الذي شوّش عليه ذهنه.
وفي نهاية هذا البحث: أوصي نفسي والباحثين -بعد تقوى الله عزّ وجلّ- بالعناية بالتراث الإسلامي وإحيائه؛ من خلال تحقيق المخطوطات ودراستها، ولا زالت المكتبات زاخرة بكثير منها، وتحتاج إلى همّة وجهد من طلاب العلم.

هذا ما استطعت عمله، فإن أصبت فذلك فضل من الله جلّ في علاه، وإن لم أصب فمرد ذلك إلى نفسي والشيطان، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.



المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.
٢. الأمدي، علي بن محمد. الإحكام في أصول الأحكام. ط ١. الرياض: دار الصميعي، ١٤٢٤هـ.
٣. القاري، الملا علي. أربعون حديثاً من جوامع الكلم. تحقيق: السيد حسن الحسيني. ط ١. بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤٣٤هـ.
٤. السرخسي، أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل. أصول السرخسي. تحقيق: أبو الوفاء الأفغاني. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٤هـ.
٥. الزركلي، خير الدين. الأعلام. ط ١٥. بيروت: دار العلم للملايين، ٢٠٠٢م.
٦. باشا، إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم. الإيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون. (د.ط.). بيروت: دار إحياء التراث العربي، (د.ت.).
٧. ابن نجيم الحنفي، زين الدين بن إبراهيم. البحر الرائق شرح كنز الدقائق. (د.ط.). مصر: المطبعة العلمية، (د.ت.).
٨. الزركشي، أبو عبد الله محمد بن بهادر. البحر المحيط في أصول الفقه. حرره: عبد القادر عبد الله العاني. ط ٢. الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤١٣هـ.
٩. الشوكاني، محمد بن علي. البدر الطالع بمحاسن القرن السابع. تحقيق: محمد حسن حلاق. ط ١. بيروت: دار ابن كثير، ١٤٢٧هـ.
١٠. الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر. بغية الزائد في تحقيق مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. تحقيق: عبد الله بن محمد الدرويش. بيروت: دار الفكر، (د.ط.)، ١٤١٤هـ.
١١. الزبيدي، محمد مرتضى. تاج العروس من جواهر القاموس. تحقيق: عبد الستار فراج، وآخرون. الكويت: مطبعة الكويت الحكومية، (د.ط.)، ١٣٨٥هـ.

١٢. الجوهري، إسماعيل. الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية. تحقيق: أحمد عطار. ط ٤. بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٩٠ م.
١٣. ابن همام الدين، كمال الدين محمد بن عبد الواحد الاسكندري. التحرير في أصول الفقه. مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٣٥١ هـ.
١٤. السيوطي، أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي. تحقيق: طارق عوض الله. ط ١. الرياض: دار العاصمة، ١٤٢٤ هـ.
١٥. الشريف الجرجاني، علي بن محمد بن علي. التعريفات. (د.ط.). الإسكندرية: دار الإيمان، (د.ت).
١٦. لوح، محمد أحمد. تقديس الأشخاص في الفكر الصوفي. ط ١. الدمام: دار ابن القيم، ١٤٢٢ هـ.
١٧. ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي. تلبيس إبليس. تحقيق: د. أحمد بن عثمان المزيد. ط ١. الرياض: دار الوطن، ١٤٢٣ هـ.
١٨. المحبوبي، صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود البخاري. تنقيح الأصول في علم الأصول. راجعه وعلّق عليه: إبراهيم المختار أحمد. القاهرة: المطبعة المحمودية، ١٣٥٦ هـ.
١٩. الطحّان، الدكتور محمود. تيسير مصطلح الحديث. ط ٨. الرياض: مكتبة المعارف، ١٤٠٧ هـ.
٢٠. الكاكي، محمد بن محمد بن أحمد، جامع الأسرار في شرح المنار. تحقيق: د. فضل الرحمن عبد الغفور الأفغاني. ط ١. مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤١٨ هـ.
٢١. الباندرموي، حامد بن يوسف. جامع روايات الفهارس ولامع إجازات أهل المدارس. تحقيق: عبد الله بن عبد العزيز الشبراوي. ط ١. القاهرة: دار الرسالة، ١٤٣٩ هـ.
٢٢. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل. الجامع الصحيح. تحقيق: محب الدين الخطيب. ط ١. القاهرة: المطبعة السلفية، ١٤٠٣ هـ.

٢٣. القرشي، محيي الدين عبد القادر بن محمد. الجواهر المضية في طبقات الحنفية. تحقيق: د. عبد الفتاح محمد الحلو. ط ٢. الرياض: دار هجر، ١٤١٣هـ.
٢٤. الأصفهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٩هـ.
٢٥. ابن قطلوبغا، أبو العدل زين الدين قاسم. خلاصة الأفكار شرح مختصر المنار. ط ١. بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢٤هـ.
٢٦. الألباني، محمد ناصر الدين. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة. ط ١. الرياض: مكتبة المعارف، ١٤١٧هـ.
٢٧. المرادي، محمد بن خليل. سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر. (د.ط.). القاهرة: دار الكتاب الإسلامي، (د.ت.).
٢٨. ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني. سنن ابن ماجه. ط ١. الرياض: مكتبة المعارف، (د.ت.).
٢٩. أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. سنن أبي داود. إعداد وتعليق: عزت عبيد الدعاس و عادل السيد. ط ١. بيروت: دار ابن حزم، ١٤١٨هـ.
٣٠. الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى. سنن الترمذي. حكم على أحاديثه وآثاره وعلّق عليه: محمد ناصر الدين الألباني. ط ١. الرياض: مكتبة المعارف، (د.ت.).
٣١. النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي. سنن النسائي. ط ١. الرياض: مكتبة المعارف، (د.ت.).
٣٢. الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد. سير أعلام النبلاء. تحقيق: د. بشار عوَّاد معروف. ط ١. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٧هـ.
٣٣. ابن العماد، أبو الفلاح عبد الحي العكري. شذرات الذهب في أخبار من ذهب. تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، ومحمود الأرناؤوط. ط ١. بيروت: دار ابن كثير، ١٤٠٦هـ.

٣٤. التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر. شرح التلويح على التوضيح. ضبطه وخرج آياته وأحاديثه: زكريا عميرات. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية، (د.ت).
٣٥. أبو العز، علي بن علي بن محمد. شرح الطحاوية في العقيدة السلفية. تحقيق: أحمد محمد شاكر. (د.ط.). الرياض: مكتبة الرياض الحديثة، (د.ت).
٣٦. الفتوحى، محمد بن أحمد بن عبد العزيز. شرح الكوكب المنير. تحقيق: د. محمد الزحيلي، د. نزيه حماد. الرياض: مكتبة العبيكان، ١٤١٣هـ.
٣٧. ابن الحاجب، أبو عمرو عثمان. شرح مختصر المنتهى الأصولي. تحقيق: محمد حسن محمد. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٤م.
٣٨. ابن ملك، عبد اللطيف بن عبد العزيز بن فرشتا. شرح المنار. تركيا: دار سعادت، ١٣١٥هـ.
٣٩. ابن العيني، زين الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. شرح منار الأنوار. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٣٠٨هـ.
٤٠. الألباني، محمد ناصر الدين. صحيح الجامع الصغير وزيادته الفتح الكبير. ط ٣. بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٨هـ.
٤١. القشيري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج. صحيح مسلم. (د.ط.). الرياض: بيت الأفكار الدولية، ١٤١٩هـ.
٤٢. السخاوي، أبو الخير محمد بن عبد الرحمن. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع. ط ١. بيروت: دار الجيل، ١٤١٢هـ.
٤٣. ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري. علوم الحديث لابن الصلاح. تحقيق: أ.د. نور الدين عتر. ط ١٣. دمشق: دار الفكر، ١٤٢٩هـ.
٤٤. ابن حجر، أحمد بن علي. الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس. تحقيق: د. إيروان سفيان. ط ١. الإمارات: جمعية دار البر، ١٤٣٩هـ.

٤٥. ابن نجيم الحنفي، زين الدين بن إبراهيم. فتح الغفار بشرح المنار، المعروف بمشكاة الأنوار في أصول المنار. ط ١. مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٣٥٥هـ.
٤٦. المناوي، محمد المدعو بعبد الرؤوف. فيض القدير شرح الجامع الصغير. ط ٢، بيروت، دار المعرفة، ١٣٩١هـ.
٤٧. اللكنوي، أبو الحسنات محمد بن عبد الحي. الفوائد البهية في تراجم الحنفية، (د.ط.). بيروت: دار المعرفة، (د.ت.).
٤٨. البخاري، عبد العزيز بن أحمد. كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي. (د.ط.). بيروت: دار الكتب العلمية، (د.ت.).
٤٩. حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون. (د.ط.). بيروت: دار إحياء التراث العربي، (د.ت.).
٥٠. البرهان فوري، علي المتقي بن حسام الدين الهندي. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال. ط ٥. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ.
٥١. البزدوي، فخر الإسلام علي بن محمد. كنز الوصول إلى معرفة الأصول. (د.ط.). باكستان: مطبعة مير محمد كتب خانة، (د.ت.).
٥٢. ابن تيمية، شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم الحرّاني. مجموع الفتاوى. ط ٣. مصر: دار الوفاء، ١٤٢٦هـ.
٥٣. ابن الحاجب، أبو عمرو عثمان بن عمر. مختصر المنتهى الأصولي. القاهرة: مطبعة كردستان العلمية، طبعة ١٣٢٦هـ.
٥٤. الموصلي، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى. مسند أبي يعلى الموصلي. ط ١. دمشق: دار المأمون، ١٤٠٤هـ.
٥٥. ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد الشيباني. مسند الإمام أحمد بن حنبل. تحقيق: أحمد محمد شاكر. ط ١. القاهرة: دار الحديث، ١٤١٦هـ.

٥٦. البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو، مسند البزار. تحقيق: عادل بن سعد. ط ١. المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤٢٤هـ.
٥٧. الحموي، ياقوت. معجم البلدان. طبعة ١٣٩٧هـ. بيروت: دار صادر.
٥٨. كحالة، عمر رضا. معجم المؤلفين. ط ١. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ.
٥٩. شوقي ضيف، وآخرون. المعجم الوسيط. ط ٤. مصر: مكتبة الشروق الدولي، ١٤٢٥هـ.
٦٠. الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد. المغني في الضعفاء. (د.ط.). قطر: دار إحياء التراث الإسلامي، (د.ت.).
٦١. ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري. مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث. تحقيق: د. عبد الحميد هندawi. بيروت: المكتبة العصرية، ١٤٢٤هـ.
٦٢. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر. تحقيق: أ.د. عبد الله بن ضيف الله الرحيلي. ط ٢. الرياض: مطبعة سفير، ١٤٢٩هـ.
٦٣. باشا، إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين. (د.ط.). بيروت: دار إحياء التراث العربي، (د.ت.).
٦٤. ابن خلكان، أبو العباس أحمد بن محمد. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان. تحقيق: د. إحسان عباس. بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ.



Publication Rules

- All research papers must adhere to Sharia guidelines, educational policies, and regulations of the Kingdom of Saudi Arabia.
- Manuscripts submitted should represent original and novel works.
- Adherence to well established scientific methodology.
- If the research paper has been previously published elsewhere in any form, JSSIS does not bear any legal consequences for this.
- The research paper can be part of a book or derived from a thesis in which the author obtained a degree.
- Original manuscripts should not exceed 10,000 words in length. If exceeds it shall be treated as more than one research paper.
- Arabic and English abstracts should include the following: research topic, research problem, objectives, methodology, and the most important results.
- Research introduction should present title, research problem, questions, methodology, literature, main contribution, and plan.

Publication guidelines

- Authors should submit their works through the journal's email: almajallah@kku.edu.sa
- Font: Traditional Arabic.
- Body Font Size: (16), footnotes and references: (12), titles: (18).
- **The researcher must attach the following:**
 - A summary of up to (200) words in both English and Arabic. English summary should be certified by accredited translation body.
 - Curriculum Vitae, including: (Name, scientific degree, area of specialization, current employment, important scientific achievements, correspondence address, e-mail address, mobile number)
- **Adherence to the following documentation and referencing methods of research sources:**
 - Citing the book title and author(s), including any publication information.
 - Inserting footnotes at the bottom of each page, and footnotes numbers should be between brackets.
 - Writing the Quranic verses in accordance to the Uthmani script followed by their reference, and can be downloaded from the following link: <https://nashr.qurancomplex.gov.sa/site/>
 - The bibliography attached at the end of the research paper must be complete and not concise for each reference, and must be written in MLA style.

Review and Publication Process

1. All research will be subject to scientific review, in accordance to the widely recognized scientific rules and regulations.
2. The order of research papers when published will be subject to technical and chronological considerations.
3. The journal reserves the right to publish the research paper in the edition it deems suitable, or republish it in any form if it considers that necessary.
4. The published material expresses the opinions of its authors and does not necessarily reflect the opinion of the journal.

Journal Title

King Khalid University Journal for Sharia Sciences and Islamic Studies. Abha: (9010)

Correspondence should be directed to the Chairman of the Journal's Editorial Board Email:
almajallah@kku.edu.sa

King Khalid University's Journal of Sharia Sciences and Islamic Studies

Vision:

To become the region's leading journal in academic research publication and be classified in the ranks of the world's top journals for research publications.

Mission:

To enrich scientific movement by advancing the research of Sharia studies in all its different branches, and provide researchers with the opportunity to publish their work on a platform that will become the University's cultural and inspired interface.

Values:

- Trust
- Fairness
- Moderation
- Perfection